

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة اليرموك

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية

السياسات الاقتصادية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان

Economic Policies In the reign of Caliphate Abdu Almalik Bin
Marwan

إعداد

نسرين ماجد حسن دحيالية

إشراف

الدكتور عماد رفيق بركات

حقل التخصص - الاقتصاد والمصارف الإسلامية

1431هـ - 2010م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

"وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ"

صدق الله العظيم

التوبة (105)

السياسات الاقتصادية في عهد الخلفية عبد الملك بن مروان

إعداد

نسرين ماجد حسن دحيلة

بكالوريوس اقتصاد ومصارف إسلامية جامعة اليرموك 2007م

قدمت الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في تخصص الاقتصاد

والمصارف الإسلامية في جامعة اليرموك، إربد، الأردن .

وافق عليها

عماد رفيق بركات
رئيساً

أستاذ مساعد في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك

عبد الجبار السبهاني
عضواً

أستاذ في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك

محمد ضيف الله البطاينة
عضواً

أستاذ في التاريخ الإسلامي، جامعة اليرموك

محمد بني عيسى
عضواً

أستاذ مساعد في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك

تاريخ مناقشة الرسالة 2010/7/22

الإهداء ..

- إلى كل من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ...
من صانعي السياسات الاقتصادية في العالم الإسلامي الكبير ...
أنا ر الله بصائركم وسدد على طريق الخير خطاكم ...
إلى من يحن الفؤاد إلى لقاهم واختارهم الله إلى جواره ...
أبي الحبيب وأخي الغالي حسن ... صدقة جارية إلى يوم الدين ...
إلى من ذابت كالشمعة لتير لي الدرب ... أمي
أطال الله في عمرك وأعانني على برك ...
إلى من أستمد من عيونهم العزم والثبات ... عاهد وقوت القلوب ...
أصلحكما الله وأحيا بكم عز هذا الدين ...
إلى تلك العيون الصغيرة والكبيرة التي رعيتي ودعمتني ولم تفتر ألسنتهم
يدعون الله أن يعينني على إنجاز هذا العمل ...
أخي ... أخواتي ... أزواجهم ... وأولادهم ... متعني الله بكم ...
إلى كل هؤلاء أهدي هذا الجهد ...

شكر وتقدير

الحمد لله الذي أكرمني بإتمام هذا العمل حمدا يستجلب المرغوب من رضائه ويستعطف
المخزون من عطائه، وأصلي وأسلم على أحب الخلق إليه سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وأمته
أجمعين، وبعد

فلا يسعني وقد أنهيت العمل بهذه الرسالة إلا أن أحمده الله - سبحانه وتعالى - الذي أعانني
على إبراز هذا المجهود إلى حيز الوجود، وما كان هذا ليتم إلا بفضل الله - جل وعلا - ثم
مساعدة أستاذي الفاضل المشرف على هذه الرسالة الدكتور عماد رفيق بركات الذي لم يدخر
علما أو نصحا وإرشادا إلا جاد به علي.

كما أتقدم بعظيم شكري وامتناني إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة: الأستاذ
الدكتور عبد الجبار السبهاني، والأستاذ الدكتور محمد البطاينة، والدكتور محمد بن عيسى
لتشريفهم وتفضلهم بالموافقة على مناقشة هذه الرسالة.

ولا أنسى أن أتقدم بالشكر والعرفان إلى أساتذتي الأفاضل الذين نلت على أيديهم شرف
العلم والمعرفة في جامعة اليرموك وأخص بالذكر: الأستاذ الدكتور محمد صقر، والأستاذ الدكتور
كمال خطاب ، والدكتور محمد أبو زيد.

وللجميع مني كل المحبة والتقدير وجزاهم الله عنى خير الجزاء

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
الإهداء.....	ت.....
شكر و تقدير.....	ث.....
فهرس المحتويات	ج.....
الملخص بالعربية.....	ذ.....
المقدمة	1
<u>الفصل الأول: الخليفة عبد الملك بن مروان حياته وعصره</u>	
المبحث الأول: سيرة عبد الملك بن مروان	9.....
المطلب الأول : اسمه ونسبه ونشأته.....	9.....
المطلب الثاني : علمه وفقهه وتقواه.....	14.....
المطلب الثالث : أدبه وفراسته... ..	18.....
المطلب الرابع : نصائح عبد الملك	21.....
المطلب الخامس : مرضه ووصيته ووفاته	23.....
المبحث الثاني : الأوضاع السياسية في عهد الخليفة عبد الملك	27.....
المطلب الأول : الأوضاع السياسية في الشام ومصر.....	27.....
المطلب الثاني :الأوضاع السياسية في العراق	31.....
المطلب الثالث : الأوضاع السياسية في الحجاز	33.....
المبحث الثالث : الخطوط العامة لسياسة عبد الملك في إدارة الدولة	37.....
المطلب الأول:موضوعية عبد الملك وحكمته ومعنى السياسة عنده.....	37.....
المطلب الثاني :النصح والمشورة عند عبد الملك	39.....
المطلب الثالث:تشكيل البطانة والرقابة عليها في عهد عبد الملك	41.....
المطلب الرابع:تعريب الإدارة الاقتصادية	43.....
<u>الفصل الثاني: السياسة النقدية للخليفة عبد الملك بن مروان</u>	
المبحث الأول:النظام والأوضاع النقدية الإسلامية إلى ما قبل الإصلاح.....	49.....
المطلب الأول :الأوضاع النقدية في العهد النبوي.....	49.....

55.....	المطلب الثاني : خصائص النظام النقدي الإسلامي
57.....	المطلب الثالث: الأوضاع النقدية الإسلامية إلى ما قبل الإصلاح
61.....	المطلب الرابع : الأوضاع النقدية العالمية والمحلية قبل الإصلاح النقدي
64.....	المبحث الثاني : سياسة الإصلاح النقدي الكبير في عهد عبد الملك بن مروان
64.....	المطلب الأول : مراحل تطور النقود في عهد عبد الملك
71.....	المطلب الثاني : أسباب الإصلاح النقدي
78.....	المطلب الثالث: نشأة دار السكة في عهد عبد الملك
83.....	المطلب الرابع: أوزان نقود الإصلاح وشرعيتها في الروايات التاريخية
86.....	المطلب الخامس : وزن نقود الإصلاح كما ثبت بالدراسات الأثرية الحديثة
90.....	المطلب السادس : أسس وضوابط السياسة النقدية في عهد عبد الملك
94.....	المطلب السابع : الأساس الشرعي لسياسة عبد الملك النقدية
98.....	المطلب الثامن : أهداف السياسة النقدية في عهد عبد الملك
101.....	المبحث الثالث : الآثار الاقتصادية والاجتماعية لسياسة عبد الملك النقدية
101.....	المطلب الأول : الآثار الاقتصادية لسياسة عبد الملك النقدية
103.....	المطلب الثاني : الآثار الاجتماعية لسياسة عبد الملك النقدية
105.....	المطلب الثالث : العوامل التي ساهمت في إنجاح سياسة عبد الملك النقدية
	الفصل الثالث: السياسة المالية للخليفة عبد الملك بن مروان
110.....	المبحث الأول: إيرادات الدولة وسياسة عبد الملك المالية بها
110.....	المطلب الأول:العوامل المؤثرة في إيرادات الدولة في عهد عبد الملك
113.....	المطلب الثاني : الزكاة والسياسة المالية في عهد عبد الملك
117.....	المطلب الثالث : الجزية والسياسة المالية في عهد عبد الملك
124.....	المطلب الرابع : الخراج والسياسة المالية في عهد عبد الملك
130.....	المطلب الخامس : الصوافي والعشور والسياسة المالية في عهد عبد الملك
131.....	المطلب السادس : الإيرادات غير الدورية والسياسة المالية في عهد عبد الملك
135.....	المطلب السابع : الحرص على جباية الأموال العامة
137.....	المبحث الثاني: نفقات الدولة وسياسة عبد الملك المالية بها
138.....	المطلب الأول: مصارف الإيرادات العامة في عهد عبد الملك

المطلب الثاني : الرقابة العامة على الإنفاق العام في عهد عبد الملك	143.....
المطلب الثالث : سياسة مالية إنفاقية توسعية في عهد عبد الملك	148.....
المطلب الرابع : سياسة مالية إنفاقية إنكماشية في عهد عبد الملك	156.....
<u>الفصل الرابع : سياسات الاستثمار والنمو للخليفة عبد الملك بن مروان</u>	
المبحث الأول : السياسة الزراعية في عهد الخليفة عبد الملك	161.....
المطلب الأول : ملامح السياسة الزراعية في عهد عبد الملك	162.....
المطلب الثاني : مظاهر تحقق التنمية الزراعية في عهد الخليفة عبد الملك	167.....
المبحث الثاني : السياسة الصناعية في عهد الخليفة عبد الملك	171.....
المطلب الأول : الصناعات في عهد عبد الملك	171.....
المطلب الثاني : ملامح السياسة الصناعية في عهد عبد الملك	176.....
المبحث الثالث : السياسة التجارية في عهد الخليفة عبد الملك	178.....
المطلب الأول : التجارة في عهد عبد الملك	179.....
المطلب الثاني : ملامح السياسة التجارية في عهد عبد الملك	183.....
المطلب الثالث : مقومات نجاح السياسات الاقتصادية في عهد عبد الملك	190.....
الخاتمة	195.....
قائمة المصادر والمراجع	201.....
ملخص اللغة الإنجليزية	222.....

الملخص

دحيلة ، نسرين ماجد ، السياسات الاقتصادية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان ، رسالة ماجستير ، جامعة اليرموك ، 2010م ، المشرف: د. عماد رفيق بركات .

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على السياسات الاقتصادية التي طبقت في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان ، وبيان الأساس النظري الذي اعتمدت عليه تلك السياسات ؛ ولتحقيق هذا الهدف سعت الدراسة للكشف والتعرف على الشخصية الإسلامية القادرة على تنفيذ سياسات اقتصادية مستمدة من الشريعة الإسلامية ، ورسم الأفكار والتطبيقات الاقتصادية العملية التي نفذت في صورة اقتصادية حديثة؛ فتسهم بذلك في تأصيل علم الاقتصاد الإسلامي بأن طبقت نظريته عمليا في عصور الإسلام الأولى .

تم استقراء الأحداث التاريخية في عهد عبد الملك بن مروان وتحليلها تحليلا اقتصاديا للكشف عن السياسات الاقتصادية التي طبقت في عهد عبد الملك مع مراعاة الظروف والأوضاع السياسية وغيرها والتي ساهمت في توجيه تلك السياسات، وبينت الدراسة الأساس الشرعي الذي استمدت منه تلك السياسات الاقتصادية من خلال التقديم لها بأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة ، واجتهادات الفقهاء.

خلصت الدراسة إلى جملة من السياسات الاقتصادية التي تم تطبيقها في عهد عبد الملك بن مروان ، وأنها نبعث من أساس شرعي متين ، مؤكدة بذلك أصالة علم الاقتصاد الإسلامي من جهة وإمكانية التطبيق العملي لتلك السياسات في الواقع الاقتصادي المعاصر ؛ لحاجة الأمة الإسلامية الماسة إليها لاسيما تلك السياسات النقدية الرشيدة التي طبقت في عهد عبد الملك بن

مروان ، والتي ساهم في إنجازها جملة من العوامل كان من أهمها كفاءة الإدارة النقدية والتي لا بد للأمة اليوم من السير قدما في سبيل توفيرها .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المقدمة

الحمد لله العليم الحكيم الذي ما شاء صنع وما شاء رفع، وما شاء وضع، ومن شاء أعطى
ومن شاء منع، أحمده حمد الموقنين بأنه معلم الأولين والآخرين، علم الإنسان ما لم يعلم، وأشهد
أن لا إله إلا هو وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، أزال الظلمة، وعلم الأمة، وبين
للناس ما نزل إليهم، فصلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه وأزواجه وتابعيهم بإحسان
إلى يوم الحساب.

وبعد:

فإن تاريخنا الإسلامي المشرق بجوانبه المختلفة هو بوابة الأمة للعبور نحو المستقبل،
والدفع بها نحو آفاق أرحب، والجانب الاقتصادي منه يعد تعبيرا عن أصالة الاقتصاد الإسلامي
الذي لم يظهر كعلم مستقل إلا في النصف الأخير من القرن العشرين_ وذلك من خلال الكشف
عن الملامح الاقتصادية لهذا التاريخ ومن ثم رسمها وصياغتها كقوانين ونظريات وسياسات
اقتصادية؛ مساهمة في تشكيل قواعد وأصول هذا العلم؛ فنتحول بذلك من التبعية الفكرية في
دراستنا الاقتصادية إلى الأصالة الفكرية .

إن علم الاقتصاد الإسلامي بناء في طور التشييد، وليس مجرد رؤية إسلامية لمسائل
الاقتصاد الوضعي ، إنما هو اقتصاد ذو هوية إسلامية مميزة ، ومعالم بارزة وتتبع منه سياسات
اقتصادية تستمد أصولها من كتاب الله عز وجل، وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، واجتهادات
الفقهاء المتفقة مع القواعد والأصول الإسلامية.

وفي سبيل تأكيد هوية الاقتصاد الإسلامي، لابد للباحثين من الرجوع إلى التاريخ الإسلامي
الزاخر، لدراسة التطبيق العملي المتمثل في السياسات الاقتصادية المتبعة عبر هذا التاريخ ، وما
الدولة الأموية إلا انتقالا بعاصمة الخلافة الإسلامية من المدينة إلى دمشق، ونشرا للإسلام في

أفاق جديدة ؛ فقد توسعت الدولة الإسلامية ، لا بل وتوحدت بعد فرقة في عهد الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان ، والذي يعتبر المؤسس الحقيقي للدولة الأموية ، ناهيك ما حققته حصافة عقده، وبعد رؤيته من إنجازات شملت جوانب متعددة ، كان من أبرزها من الناحية الاقتصادية تعريب وتوحيد النقد الواقع تحت الهيمنة البيزنطية في تلك الفترة ، وتعريب الدواوين¹ ، وغير ذلك من الإنجازات الاقتصادية التي ستكشفها لنا هذه الدراسة؛ فكانت فترة خلاقته جديرة بالبحث والتحليل الاقتصادي للكشف عن السياسات الاقتصادية التي طبقتها الدولة في عهده.

أهمية الدراسة

1. المساهمة في ترسيخ قواعد وأصول علم الاقتصاد الإسلامي من خلال الكشف عن سياسات اقتصادية إسلامية ، وإلقاء الضوء على سبق المسلمين في التطبيق العملي لهذه السياسات.

2. أنها توضح معالم تطبيق عملي للاقتصاد الإسلامي عبر تاريخنا الإسلامي ، الأمر الذي لا يقصد منه مجرد الكشف عن القيمة التاريخية، بقدر ما يراد منه السعي الحقيقي للتمسك والالتزام بالمبادئ والأصول الاقتصادية التي طبقها سلفنا الصالح، والنهوض بواقعنا الاقتصادي المعاصر .

مشكلة الدراسة

تكمن مشكلة الدراسة في كون الخليفة عبد الملك بن مروان استطاع أن يحقق العديد من الإنجازات السياسية والاقتصادية المتميزة إلا أنها حبيسة كتب التاريخ؛ الأمر الذي يعيق الاستفادة من هذه التطبيقات في الواقع الاقتصادي المعاصر؛ فتحاول هذه الدراسة صياغة ورسم

¹الدواوين هي: السجلات التي تحفظ بها حقوق الدولة من الأعمال والأموال. وقد كان عمر رضي الله عنهما الخياط هو أول من وضع الدواوين من العرب، إلا أن العاملين فيها كانوا من الفرس فقد كانت تدون هذه السجلات بالفارسية، إلى أن أمر عبد الملك بن مروان بتعريبها في خلاقته .

تلك الإنجازات التاريخية بصورة سياسات اقتصادية حديثة وبيان الأصل الشرعي لها ، وهذا يتطلب الدراية بكلا الجانبين الاقتصادي والشرعي وبذل الوسع والطاقة لانجاز هذا العمل؛ فعسى أن تنتفع به الأمة في الحاضر والمستقبل بعون الله الحنان المنان .

وعلى ما تقدم ستحاول الدراسة الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. ما السياسات الاقتصادية التي اتخذها الخليفة عبد الملك بن مروان؟
2. ما الأساس النظري والمذهبي للسياسات التي طبقها الخليفة عبد الملك بن مروان ؟
3. ما الدور الذي لعبته شخصية الخليفة، وثقافته الإسلامية في اتخاذ سياساته الاقتصادية الإسلامية؟
4. ما مدى نجاح سياسات الخليفة الاقتصادية، وما العوامل التي ساهمت في إنجاحها ؟
5. ما الآثار الاقتصادية والاجتماعية التي حققتها سياسات عبد الملك الاقتصادية ؟
6. وهل يمكن للأمة الإسلامية اليوم أن تنهض بواقعها الاقتصادي بالاستفادة من سياسات عبد الملك الاقتصادية، إذا أثبتت الدراسة نجاحها ؟

حدود الدراسة

سوف تقتصر الدراسة على فترة خلافة عبد الملك بن مروان الواقعة بين 65-86هـ الموافق 684 -705م، والممتدة في جميع أنحاء الدولة الإسلامية .

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى :

1. التعرف على سياسات الخليفة عبد الملك بن مروان الاقتصادية .
2. بيان الأساس المذهبي والنظري للسياسات الاقتصادية التي استخدمها الخليفة.

3. التعرف على الشخصية الإسلامية القادرة على اتخاذ السياسات الاقتصادية المستمدة من

الشريعة الإسلامية.

4. رسم الأفكار والتطبيقات الاقتصادية للخليفة عبد الملك بن مروان بصورة سياسات

اقتصادية معاصرة.

5. التأصيل الإسلامي لعلم الاقتصاد بالمساهمة الجادة في صناعة علم الاقتصاد الإسلامي.

مصطلحات الدراسة

السياسات الاقتصادية: هي الإجراءات العملية التي تتخذها الدولة بغية التأثير في الحياة الاقتصادية¹ وغالبا ما تستعين السياسة الاقتصادية بجملة من الأدوات مثل الأدوات النقدية وعندئذ تسمى هذه السياسة بالسياسة النقدية، وعندما تستخدم أدوات مالية تسمى هذه السياسة بالسياسة المالية² وهكذا، وسوف تستخدم الدراسة مصطلح السياسة النقدية والسياسة المالية وسياسات الاستثمار والنمو .

الدراسات السابقة

بعد الاطلاع والبحث تبين أن السياسات الاقتصادية لعبد الملك بن مروان لم تتناولها الدراسات السابقة بالوجه الذي تريده الدراسة الحالية، وإن درست جوانب متفرقة وبسيطة من الموضوع ، هذا فضلا عن قلتها أيضا ، وفيما يلي عرض لأبرز الدراسات السابقة التي توصلت إليها الدراسة مرتبة زمنيا:

¹ محمد عبد المنعم غفر، السياسات الاقتصادية والشرعية وحل الأزمات وتحليل التقييم، مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ط1، 1987م.

² عبد الجبار السبهاني، الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي والإسلامي، دار وائل للنشر، عمان، ط1، 2000، ص17.

❖ دراسة الشبول (1987م)، بعنوان توحيد العملة زمن عبد الملك بن مروان وأبعاده

الاقتصادية¹ وقد بحثت الدراسة الأسباب التي دعت عبد الملك إلى توحيد العملة ، كما بحثت ضرب النقود في تلك الفترة وأوزانها وأنواعها وأشكالها في عهد عبد الملك ، وأثر توحيدها في الدولة الإسلامية .

❖ دراسة الجفري (1992م) بعنوان " التطور الاقتصادي في العصر الأموي دراسة تحليلية وتقويمية² " وتهدف إلى دراسة النظام المالي والنقدي في العصر الأموي وتقويمه اقتصاديا وإسلاميا ، كما تتبعت تطور القطاعات الاقتصادية في العصر الأموي ، وكان من ضمن المدة المعنية بالدراسة المدة التي حكم فيها الخليفة عبد الملك بن مروان ، دون أن تركز على مدة خلافته بل كان التركيز منصبا على خلافة عمر بن عبد العزيز وإن ذكرت العديد من الإجراءات الاقتصادية التي طبقت في عهد عبد الملك في معرض الحديث عن التطور الاقتصادي في العصر الأموي.

❖ دراسة الناطور (1996م) بعنوان تجديد الدولة الأموية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان³ وكان الهدف من الدراسة إلقاء الضوء على الخليفة عبد الملك ومقدار مساهمته في تجديد الدولة الأموية ، من النواحي السياسية والاقتصادية والإدارية والمعمارية ، وخلصت الدراسة إلى أنه قام بفعاليات ذات مآثر أعادت تجديد الدولة الأموية ، كان لها أعظم الأثر في إيجاد الحياة المستقرة ، وفيما يخص تجديده في الحياة الاقتصادية بينت الدراسة أن ذلك كان واضحا في التحسينات الزراعية والصناعية والتجارية، مع تفصيل لهذه الجوانب .

¹ محمد علي رضي الله عنهما الشبول، توحيد العملة زمن عبد الملك بن مروان ولعمارة الاقتصادية، من بحوث ندوة مالية الدولة لدى صدر الإسلام، مركز الدراسات الإسلامية، جامعة الزيتونك، 1407هـ-1987م.

² عصام هاشم عيادوس الجفري، التطور الاقتصادي في العصر الأموي دراسة تحليلية وتقويمية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1412 هـ -1992م.

³ شحادة علي الناطور، تجديد الدولة الأموية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان، دار الكندي، لربد، ط1، 1416هـ-1996م، وهو كتاب منشور أصله رسالة دكتوراه مقدمة لقسم التاريخ بالجامعة اللبنانية .

❖ دراسة داود (1999م) بعنوان "تغير القيمة الشرائية للنقود الورقية"¹ وتهدف الدراسة إلى إثبات أن السياسة الاقتصادية الإسلامية تعتمد مبدأ تثبيت قيمة العملة ، وتتخذ من الإجراءات والوسائل ما يحقق هذا الأمر ، ولذلك تطرقت الدراسة إلى مرحلة تاريخية ضربت فيها نقود خاصة بالدولة الإسلامية هي فترة خلافة عبد الملك بن مروان ، وتحدثت الدراسة عن مجموعة من الإجراءات التي اتخذها الخليفة، ضمن سياسته في الإصلاح النقدي ، ضمن جزئية بسيطة من الدراسة .

❖ دراسة السبهاني (1999م) بعنوان "النقود الإسلامية في عصر التشريع"² وقد استهدفت هذه الدراسة التحقيق في النقد على عهد التشريع ، أنواعه ومقاديره الأمر الذي استلزم الكشف عن غوامض التاريخ الاقتصادي للدولة الإسلامية وخاصة تاريخ النقود، فكان أن تحققت الدراسة من كون عبد الملك بن مروان هو الذي شخص الدرهم الإسلامي على الوزن الذي أقره النبي صلى الله عليه وسلم . كما تحدثت الدراسة عن أسباب الإصلاح النقدي في عهد عبد الملك أيضا .

أما ما يميز هذه الدراسة عن غيرها من الدراسات التي سنتقي منها وتبني عليها أنها :

➤ رسمت الأفكار والتطبيقات الاقتصادية لعبد الملك في صورة السياسات الاقتصادية الحديثة .

➤ أنها اهتمت بالجانب التاريخي، مع الالتزام بالتحليل الاقتصادي، والتأصيل الشرعي .

¹ هائل عبد الحفيظ يوسف داود، تغير القيمة الشرائية للنقود الورقية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، ط1، 1418هـ - 1999م.

² عبد الجبار السبهاني، النقود الإسلامية في عصر التشريع، مجلة كلية العلوم الإسلامية، عدد6، 1999م .

➤ أحاطت بالجزئيات المتناثرة ذات العلاقة في دراسة شاملة لسياسات عبد الملك بن مروان الاقتصادية .

➤ أنها وإن اتفقت مع بعض الدراسات في عدة جوانب، إلا أنها اختلفت عنها من حيث الأهمية والإشكالية، والأهداف والنتيجة.

منهج الدراسة

اعتمدت الدراسة الأسلوب التاريخي (المكتبي)، وذلك لجمع البيانات والمعلومات واستخلاص الحقائق وتحليلها والإجابة عن أسئلة الدراسة وصولاً إلى النتائج المنشودة. وسترکز الدراسة على سياسة عبد الملك الاقتصادية وردها إلى أصولها الشرعية ، من خلال التقنين للسياسة بأدلة من القرآن والسنة واجتهادات الفقهاء .

الفصل الأول

ال خليفة عبد الملك بن مروان ، حياته وعصره

سنتعرف في هذا الفصل على عبد الملك الإنسان من هو وما نسبه وما هي ملامح شخصيته التي أهله للخلافة وفي أي أوضاع سياسية كانت خلافته ، ومن ثم نقف على الخطوط العامة لسياسة الخليفة في إدارة شئون الدولة؛ وهذا ما سيجعلنا نقسم هذا الفصل إلى المباحث التالية :

المبحث الأول: سيرة عبد الملك بن مروان.

المبحث الثاني: الأوضاع السياسية في عهد الخليفة عبد الملك.

المبحث الثالث: الخطوط العامة لسياسة عبد الملك في إدارة الدولة.

المبحث الأول

سيرة عبد الملك بن مروان

المطلب الأول

اسمه ونسبه ونشأته

أولاً : اسمه ونسبه: كانت ولادة عبد الملك بالمدينة في دار مروان فسي بني حديلة، واختلفت الروايات في تحديد سنة الولادة؛ فقد جاء في تاريخ خليفة أنه ولد في سنة ثلاث وعشرين من الهجرة ويقال في سنة ست وعشرين¹، ورجح الريس أن تكون ولادته في سنة أربعة وعشرين للهجرة لأنه متفق على أن مولده كان بالمدينة في أول عام من خلافة عثمان والتي بدأت في المحرم من ذلك العام ، ولأن هذا التقدير يتفق _ أكثر من غيره _ مع سير الأحداث في حياة عبد الملك². ويقال أن عبد الملك بن مروان أول من سمي بالإسلام بهذا الاسم³.

ولد عبد الملك لأب عربي من قريش، فأبوه مروان بن الحكم بن أبي العاص ابن أمية ابن عبد شمس ابن عبد مناف⁴، وولدت في عبد مناف مع النبي صلى الله عليه وسلم في النسب؛

¹ خليفة بن خياط اللبني الحصري أبو عمر رضي الله عنه تاريخ خليفة بن عبيد، دار الفكر للطباعة، بيروت، ط2، 1414هـ-1993م، ج1، ص226..

² ضياء الدين الريس، عبد الملك بن مروان مؤسس الدولة العربية، سلسلة أعلام العرب، المؤسسة المصرية العامة، القاهرة، 1381هـ-1962م، ص94.

³ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تاريخ الخلفاء، دار القلم، بيروت، ط1، 1406هـ-1986م، تحقيق: تقاسم الشماخي ومحمد عثمان رضي الله عنهما، ص244.

⁴ انظر كلا من : محمد بن جرير الطبري أبو جعفر، تاريخ الأمم والملوك (تاريخ الطبري)، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، قوبلت هذه الطبعة على النسخة المطبوعة بمطبعة برول بلندن سنة 1879م، راجعه وصححه نخبة من العلماء، ج5، ص211. وأبو القاسم علي رضي الله عنهما الحسن بن هبة الله الشافعي _ المعروف بابن عساكر تاريخ طليطية بمشقي، دار الفكر، بيروت، ط1، 1419هـ-1998، تحقيق: علي رضي الله عنهما، ج37، ص116.

فهاشم وعبد شمس أبناء عبد مناف وهاشم هو عم أمية ، ويلتقي في أبي العاص بالخليفة عثمان

بن عفان -رضي الله عنه- بن أبي العاص بن أمية ، فهو ابن عم أبيه مروان¹.

أما نسبه لوالدته فأمه هي :عائشة بنت معاوية بن المغيرة بن أبي العاص بن أمية التي

يضرب فيها المثل في الخصال الحميدة وإليها أشار ابن قيس الرقيات وهو يمدح عبد الملك :

أنت ابن عائشة التي فضلت أروم نساتها

لم تلتفت للذاتها ومضت على غلوائها²

وعلى ما تقدم؛ فعبد الملك عربي أصيل المنبت بل من صفوة العرب وسادتهم، وأجل قبائل

مكة فلا يختلف اثنان في شرف قريش وإقرار العرب لها بالمجد والزعامة أيضا.

ثانيا :نشأته:ولد عبد الملك بن مروان وترى في منارة العلم ووجهة العلماء ونبعه الصافي

في ذلك الوقت في مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتلقى تعليمه الأول في بيئة إسلامية

خالصة؛ فلم يدرك شيئا من الجاهلية ، حيث اعتبر من الطبقة الثانية من التابعين ولقد جالس

الفقهاء والعلماء وحفظ عنهم وكان قليل الحديث³ ، حفظ القرآن الكريم فقد كان عبد الملك

يقول:ولدت في رمضان، وفطمت في رمضان ، وختمت القرآن في رمضان _أي أتممت

حفظه_ ،...ووليت في رمضان، ، وأنتى الخلافة في رمضان...⁴.

دخل عبد الملك يوما على عثمان رضي الله عنه وهو غلام فقبله⁵، وكان أبوه مروان مستشاره

، ومن رجال الحكم والسياسة في خلافته ، ومن أقرب المقربين إليه فلأزم عبد الملك بيت

¹ الرئيس، عبد الملك بن مروان، مرجع سابق، ص72.

² الطبري، تاريخ الطبري، مرجع سابق، ج5، ص211.

³ محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الأزهي (ابن سعد)، الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت، ط1، 1968م، تحقيق : إحصان عباس، ج5، ص226.

⁴ السيوطي، تاريخ الخلفاء، مرجع سابق، ص248.

⁵ ابن عساکر تاريخ دمشق، مرجع سابق، ج37، ص115.

الخلافة في عهد عثمان مع والده ، وتعلم منذ حداثة سنه أساليب الإدارة والسياسة وتحمل
المسئولية في المجالين المدني والعسكري¹.

شهد يوم الدار مع أبيه وهو ابن عشر سنين وحفظ أمرهم وحديثهم²، وقاتل دفاعا عن
عثمان مع والده فظهرت بوارر شجاعته وإقدامه يومها³، وخاض جلساء عبد الملك وهو خليفة
في قتل عثمان فسأله أحدهم: في أي سن كنت يومئذ؟ قال: دون المحتم. قال: وما حزنك عليه؟
قال: شغلني الغضب له عن الحزن عليه⁴. وكان لهذا الموقف أثر كبير في حياة عبد الملك بعد
ذلك؛ حيث كان المدرسة التي تعلم فيها الحزم والشدة واليقظة؛ فقد حفر مشهد مقتل عثمان
رضي الله عنه في مخيلته ، وفهم على صغر سنه أنه لو اتبع الخليفة حينها غير سياسة اللين
والمهادنة لكان غير الذي كان .

بعد مقتل عثمان رحل مع أبيه إلى مكة وانضموا إلى جيش ابن الزبير وطلحة في معركة
الجمل ضد علي رضي الله عنه ، إلا أن مروان ما لبث أن صالح عليا رضي الله عنه؛ فعاد
عبد الملك مع أبيه إلى المدينة ، واستقرا بعدها خمس سنوات بعيدين عن الفتنة؛ فأقبل خلال تلك
المدة على التزود بالعلم والمعرفة ، والتدرب على القتال والفروسية حيث اشتهر بين أقرانه
وبرز في مقدماتهم⁵.

¹ محمد علي قنبل، صيد الملك بن مروان مؤسس الدولة الأموية المروانية، دار المسيرة، بيروت، ط1، 1408هـ-1988م، ص11

² لقد رأينا ما رآه الربيع في أن ولادة عبد الملك كانت في 24هـ أي أنه في حداثة الدار كان عمره اثنا عشرة سنة حيث أنها وقعت
في سنة ست وثلاثين للهجرة، وهي الحادثة التي قتل فيها عثمان رضي الله عنه رضي الله عنه.

³ ابن سعد، الطبقات الكبرى، مرجع سابق، ج5، ص224.

⁴ قنبل، مرجع سابق، ص9.

⁵ أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، البيان والتبيين، دار صعب، بيروت، ط1، 1968م، تحقيق: فوزي عطوي، ص372.

⁶ قنبل مرجع سابق، ص13.

وفي خلافة معاوية سنة 42هـ استعدت الدولة لغزو الروم ، فجهزت سرية في المدينة

لتشارك في غزو الروم بحرا والتي عين عبد الملك بن مروان قائدا لها¹. وكان عمره حينها نحو الثامنة عشرة فساهم عبد الملك في الحملة وركب البحر وهو أول مشتي شتاه المسلمون في بلاد الروم ، وكانت أولى تجاربه في الجهاد التي كان يقول عنها : أنها من أرجى الأعمال التي يرجوها عند الله². ويقول ابن كثير أنه لما بعث معاوية عبد الملك إلى بلاد المغرب ذكر من كفايته وغنائه ومجاهدته في تلك البلاد شي كثير³.

وفي عام 45هـ ، توفي الصحابي الجليل زيد بن ثابت رضي الله عنه، والذي كان رئيسا لديوان المدينة في ذلك الوقت؛ فاستأذن مروان الخليفة في تعيين عبد الملك رئيسا للديوان ليحل مكان زيدا رضي الله عنه ، فصادقه معاوية مؤكدا بذلك ثقته بعبد الملك وهو في الحادية والعشرين من عمره، وظل رئيسا للديوان إلى أن خرج من المدينة⁴. وهكذا اكتسب عبد الملك خبرة مدنية وعسكرية وأثبت فيهما كفايته ، ويظهر لنا أن عبد الملك قد نشأ وعاش في المدينة ولم يخرج منها إلا لمتطلبات الجهاد والسياسة حتى بلغ الأربعين من العمر أي في سنة أربع وستين للهجرة عندما أجبر وبني أمية على الخروج إلى الشام⁵. أي أنه قضى أربعين عاما من عمره في المدينة ولم يغادرها إلا لظروف مؤقتة في وقت كانت فيه المدينة لا تزال عامرة بعدد لا بأس به من الصحابة والتابعين، فهي المنبع العلمي الأول وساعده نكاؤه وفطنته على الاستفادة من هذا الجو العلمي الخصب، فتتلمذ على عثمان وحفظ عنه وسمع من أبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري ، وجابر بن عبد الله ، وعبد الله بن عمر، وأم سلمة زوج النبي صلى الله

¹ ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، مرجع سابق، ج5، ص224.

² ابن عسكرك، *تاريخ دمشق*، مرجع سابق، ج37، ص157. قنطر: قريس، *عبد الملك بن مروان*، مرجع سابق، ص102.

³ إسماعيل بن كثير القرشي أبو الفداء، *البيداء والنهاية*، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1408هـ-1988م، تحقيق : شويري، ج9، ص76.

⁴ قريس، *عبد الملك بن مروان*، مرجع سابق، ص103.

⁵ الطبري، *تاريخ الطبري*، مرجع سابق، ج4، ص377.

عليه وغيرهم من الصحابة والتابعين¹. وروى عنه الحديث إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، وثعلبة بن أبي مالك القرظي، وحرير بن عثمان، وخالد بن معدان، وربيع بن يزيد، وعروة بن الزبير، وعلي بن رباح اللخمي، وعمر بن سلام، وابنه محمد بن عبد الملك، والزهرى، ويوسف بن الزبير وغيرهم².

هكذا كان عبد الملك في طبيعة أهل المدينة، وكانت حياته مشرقة الجوانب في شتى المجالات العقلية، والعلمية، والروحية، والإدارية، والجهادية، وذلك بشهادة معاصريه، ومن يعتد بقولهم من المؤرخين وأهل العلم. ولذا سيكون حديثنا في المطالب اللاحقة حول ما تميزت به شخصية عبد الملك الأمر الذي مكنه بعد ذلك من ضبط الدولة سياسيا و اقتصاديا.

¹ ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، مرجع سابق، ج5، ص234.

² يوسف بن زكي أبو الحجاج المزي، *تهذيب الكمال*، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1400هـ - 1980م، ضبط وتخليق بمشار معروف، ج18، ص408.

المطلب الثاني

علمه وفقهه وتقواه^٥

أولاً : علمه وفقهه : ما هو عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يسأله أحدهم: "إنكم معشر أشياخ قريش توشكون أن تفرقوا**؟ فمن نسأل بعدكم ؟ فيقول : "إن لمروان ابنا فقيها فاسألوه"¹. ورآه ابن عمر يوماً وقد ذكر اختلاف الناس فقال: "لو كان هذا الغلام اجتمع الناس عليه"² وفيه قال نافع: "لقد رأيت المدينة وما بها شاب أشد تشميراً ولا أفتقه ولا أقرأ لكتاب الله من عبد الملك بن مروان أو قال ولا أطول صلاة ولا أطلب للعلم منه"³. وهذا شاهد على فضله وصلاحه وتقواه، وما تميز به عبد الملك من همة عالية وفهم عال لأمر الدين.

* وجدت من الواجب بداية أن أشير إلى انتشار الكثير من الأكاذيب والافتراءات حول تدين عبد الملك والتزامه، خاصة بعد توليه الخلافة، بغية تشويه وإخفاء الصورة المشرفة لشخصيته وفضائله أحياناً، وعلى سبيل سرد الرواية التاريخية أحياناً أخرى، ولا يخفى على عاقل ما لهذه الافتراءات من تأثير، خاصة في ظل الحملة التي يشنها أعداء الأمة اليوم على التاريخ الإسلامي ويروج لها بعض المسلمين للأسف كمنح لسلخ المسلم عن جذوره وثقافته، ولقد صرفتني حقيقة في البداية، بعض تلك الادعاءات الموجودة في عدد من المواقع الإلكترونية عن الكتابة في السياسات الاقتصادية في عهده، إلى أن هداني الله إلى النظر في المصادر الأصيلة نظرة محايدة، فوجدت أن الحقيقة المتجردة عن كل عاطفة أن الاتهامات التي أسامت إلى عبد الملك تنكرها أفعاله قبل أقواله مع أن ما وصل إلينا من سيرته قليل في بعضه تشويه مقصود لا يخفى على ذي لب حكيم، فقد وجدته بعد الخلافة أعبد وأتقى منه قبلها، ويظهر ذلك جلياً في حرصه على الخير للأمة وصيانة كرامتها، وشدته على أهل الريبة، وإيئنه مع أهل الحق والفضل، وحرصه على إقامة حدود الله والخشية من عقابه، وسيظهر بعض ذلك من خلال الحديث عن سيرته وما خفي كان أعظم فلا تحتمل دراستي للتوسع في ذلك، ولم أنشأ أن أذكر تلك الاتهامات في الدراسة حتى لا أضطر للتوسع، فأخرج بذلك عن مضمون البحث الفعلي، وأكتفي بهذه الملاحظة، والإشارة إلى إحدى الدراسات المنصفة التي دافعت عن تاريخ الدولة الأموية وخلفائها، ونشرت إلى تلك الافتراءات بشكل مفصل. انظر: حمدي شاهين، *الدولة الأموية المقتدر، عليها دراسة الشبهات ورد المقتريات*، دار القاهرة للكتاب، مصر، ط1، 2001م ص 201 - 204 .

** وردت تفرقوا في طبقات الفقهاء، أما في غيره فقد جاءت تتفرقوا

¹ جمال الدين أبو إسحاق إبراهيم بن علي رضي الله عنهما الشيرازي، *طبقات الفقهاء*، دار التراث العربي، بيروت، ط1، 1970م، تحقيق: إحسان عباس، ص 62. وانظر أيضاً: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، *تاريخ بغداد*، دار المكتبة العلمية، بيروت، دطت،

ج10، ص388. والسبوطي، *تاريخ الخلفاء*، مرجع سابق، ص242.

² ابن كثير، *البيداء والنهاية*، مرجع سابق، ج9، ص76.

³ المزني، *تهذيب الكمال*، مرجع سابق، ج18، ص410.

وفيه قال أبو الزناد: «أدركت فقهاء المدينة أربعة سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير وقبيصة بن ذؤيب، وعبد الملك بن مروان»¹. وقال الشعبي الفقيه المشهور النقي الفاضل: «ما ذكرت أحدا إلا وجدت لي الفضل عليه إلا عبد الملك، فإني ما ذاكرته حديثا ولا شعرا إلا زادني فيه»². ويقول أيضا: «كنت أحدث عبد الملك بن مروان وهو يأكل فيحبس النخلة فأقول أجزاء أصلحك الله فإن الحديث من وراء ذلك؛ فيقول والله لحديثك أحب إلي منها»³. وهذا دليل شغفه بالعلم وتعلقه به فلم تمنعه الخلافة ومسئولياتها عن حب العلم والتعلم. وفي طبقات الفقهاء للشيرازي يعد عبد الملك من فقهاء التابعين الذين تعتبر أقوالهم في انعقاد الإجماع، ويعتد بهم في الخلاف⁴.

ثانيا: نوره وتقواه: يروى عن عبد الملك أنه شرب ماء باردا فقطعه وبكى؛ ف قيل ما يبكيك يا أمير المؤمنين؟ قال ذكرت العطش يوم القيامة، وذكرت أهل النار وما منعوا من بارد الشراب ثم قرأ⁵: «يَجْرَعُهُمْ وَلَا يَكَادُ يُسَبِّغُهُ»⁶. وكان عبد الملك يقول لمن يسايره في سفره إذا رفعت له شجرة: سبحوا حتى نأتي تلك الشجرة... كبروا حتى نأتي تلك الشجرة. ووقع منه يوما فلس في بئر قدر؛ فاكثرى عليه بثلاثة عشر دينارا حتى أخرجه منها؛ ف قيل له في ذلك

4 أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، *التمهيد لما في الموطأ من المعنى والأسانيد*، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، المغرب، د.ط، 1387هـ، تحقيق، مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكريم البكري، ج 11، ص 93. وانظر أيضا: سليمان بن خلف بن سعد الباجي، *التعديل والجرح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح*، دار السواء، الرياض، ط 1، 1406هـ-1986م، تحقيق أبو ليبة حسين، ج 3، ص 1067.

2 أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل المسقلائي الشافعي، *تهذيب التهذيب*، دار الفكر، بيروت، ط 1، 1404هـ-1984م، ج 6، ص 374.

3 شهاب الدين محمد بن أحمد أبي الفتح الأبهني، *المستطرف في كل فن مستظرف*، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، 1986م، تحقيق: مفيد محمد قمحة، ج 1، ص 98.

4 الشيرازي، *طبقات الفقهاء*، مرجع سابق، ص 31.

5 أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، *التحفة من النار والتعريف بحال دار النور*، مكتبة دار البيان، دمشق، ط 1، 1399هـ، ج 1، ص 157.

6 سورة إبراهيم، آية 17.

فقال: كان عليه اسم الله عز وجل¹. ولقد وجدت عبد الملك مستحضرا للموت وهو لمي أفضل أحواله، لعله بذلك يخوف نفسه من أن تغتر بالدنيا وزينتها؛ فقد روي أنه: "حضر غداء عبد الملك بن مروان فقال لأذنه: ائذن لخالد بن عبد الله بن خالد بن أسيد؟ قال: مات يا أمير المؤمنين. قال: فأمية بن عبد الملك بن خالد بن أسيد؟ قال: مات يا أمير المؤمنين. قال: وكان عبد الملك علم أنهم ماتوا؛ فقال: ارفع الطعام يا غلام ثم قال:

ذهبت لداتي وانقضت آجالهم وغبرت بعدهم ولست بخالد²

ولما دخل عبد الملك الكوفة منتصرا بعد مقتل مصعب ابن الزبير، طاف بالمدينة ومعه أصحابه؛ فانتهى إلى منزل فقال لمن هذا؟ قيل لفلان يا أمير المؤمنين. ثم انتهى إلى دارين أو ثلاثة وهو يسأل لمن فيجاب عليه بموت أهل الدار؛ فضرب بإحدى يديه على الأخرى وقال:

وكل جديد يا أميم إلى بلى وكل امرئ يوما يصير إلى كان
فاعمل على مهل فإنك ميت وامهد لنفسك أيها الإنسان
فكان ما قد كان لم يك إذ مضى وكان ما هو كائن قد كان³

ودخل رجل على عبد الملك بن مروان ممن كان يوصف بالعقل والأدب، فقال له عبد الملك: تكلم. قال: بم أتكلم وقد علمت أن كل كلام يتكلم به المتكلم عليه وبالا إلا ما كان لله. فبكى عبد الملك؛ ثم قال: يرحمك الله لم يزل الناس يتواظون ويتواصون. قال الرجل: يا أمير المؤمنين إن للناس في القيامة جولة لا ينجو من غصص مرارتها ومعاينة الردى فيها إلا من

¹ ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، ج9، ص78.

² ابن عساکر، تاريخ دمشق، مرجع سابق، ج37، ص155..

³ ابن عساکر، تاريخ دمشق، المرجع سابق، ج37، ص131.

أرضى الله عز وجل بسخط نفسه قال: فبكى عبد الملك ثم قال: لا جرم* لأجعلن هذه الكلمات
مثالاً نصب عيني ما عشت أبداً¹.

ومما يدل على ورعه وتقواه حرصه على تحري الحق ورفع الظلم عن الرعية ما استطاع
إلى ذلك سبيلاً؛ أنه أول من أفرد للظلمات يوماً يتصفح فيه قصص المتظلمين من غير مباشرة
للنظر، وكان إذا وقف منها على مشكل، أو احتاج فيها إلى حكم منفرده إلى قاضيه أبي
إبريس فنفاذ فيه أحكامه لرهبة التجارب من عبد الملك في علمه بالحال ووقوفه على السبب².

ويؤكد ابن خلدون أن عبد الملك من الذين يتحرون الحق ويعملون به فيقول: "أنه ممن
عرفت عدالتهم وحسن رأيهم للمسلمين والنظر لهم، ولم يكن مذهبه ولا مذهب أبيه في الملك
مذهب أهل البطالة والبغي، وإنما كانوا متحريين لمقاصد الحق جهدهم إلا في ضرورة تحملهم
على بعضها، مثل خشية افتراق الكلمة، الذي هو أهم لديهم من كل مقصد، ويشهد لذلك ما
كانوا عليه من الإتياع والافتداء وما علم السلف من أحوالهم ومقاصدهم فقد احتج مالك في
الموطأ بعمل عبد الملك³."

* لا جرم: الأصل فيها التبرئة بمعنى لا بد، ثم تحولت إلى معنى القسم وصارت تعني حقاً، فلذلك يجاب عنها بالأم كما يجاب بها
على القسم كقولهم: لا جرم لأتيناك. انظر: محمد بن أبي بكر ابن عبد القادر الرزقي، مختار الصحاح، دار الكتب المصرية، مصر،
د. ط. 1، ص 100. وقالها عبد الملك هنا فأراد بها التحقيق.

¹ أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا، معجمية النفس، مصدر الكتاب، موقع جامع الحديث،
<http://www.sonnhonline.com>، ج 1، ص 112.

² أبو الحسين علي بن محمد الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1405 هـ - 1985 م،
ص 98.

³ عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون المسمى بكتاب العر ونبولان الميتد والخبر، منشورات الأعلمي، بيروت،
د. ط. 1971 م، ج 1، ص 206.

المطلب الثالث

أنبه وفراسته

أولا : عبد الملك الخطيب: تفوق عبد الملك في مجالات متفرقة؛ ففي مجال الخطابة كان يعد من خطباء العرب وبلغاتهم ويشهد له بذلك الأصمعي أحد أئمة العلم باللغة والشعر والبلدان؛ حيث يقول: "أربعة لم يلحنوا في جد ولا هزل: الشعبي وعبد الملك بن مروان والحجاج بن يوسف وابن القرية"¹. وخطب عبد الملك مرة؛ فقال: "إن العلم سيقبض قبضا سريعا؛ فمن كان عنده علم فليظهره غير غال فيه ولا جاف عنه"². وقيل مرة لعبد الملك: أسرع إليك الشيب! فأجاب... وتنتسى ارتقاء المنابر ومخافة اللحن"³. وقال الأصمعي: خطب عبد الملك فحصر فقال: "إن اللسان بضعة من الإنسان وأنا نسكت حصرا ولا ننطق هنرا ونحن أمراء الكلام فينا رسخت عروقه وعلينا نذلت أغصانه وبعد مقامنا هذا مقام وبعد عينا هذا مقال وبعد يومنا هذا أيام يعرف فيها فصل الخطاب وموضع الصواب"⁴. يقول أحد الباحثين: من يستطع هذا القول وقد حصر لسانه فهو من أئمة البيان وفرسان المنابر بلا مرأ"⁵.

وخطب عبد الملك خطبة بليغة ثم قطعها وبكى ثم قال: "يا رب إن ذنوبي عظيمة وإن قليل عفوك أعظم منها؛ فامح بقليل عفوك عظيم ذنوبي". فبلغ ذلك الحسن البصري فبكى وقال: "لو كان كلام يكتب بالذهب لكتبت هذا"⁶. وهذه الكلمات وإن عبرت عن بلاغة وفصاحة، نلمس فيها حس مرهف وروحانية عالية؛ تدل على أن قوته وشدته لضبط الحكم، تخفي وراءها

¹ حاشية ابن عساکر، تاريخ دمشق، مرجع سابق، ج 10، ص 141.

² ابن كثير، البدایة والنہایة، مرجع سابق، ج 9، ص 78.

³ ابن كثير، البدایة والنہایة، المرجع السابق، ج 9، ص 78.

⁴ المرجع السابق نفسه، ص 78.

⁵ محمد علي مغربي، تاريخ فتوح الأموية، مطبعة المدني، مصر، ط 1، 1409هـ-1989م، ج 1 ص 475.

⁶ ابن حجر، تهذيب التهذيب، مرجع سابق، ج 6، ص 374.

اتصال بالله؛ فقد روي عن أبي جعفر المنصور قوله: أن عبد الملك كان جبارا لا يبالي بما

صنع. وفي ذلك يقول ابن خلدون: أن هذه كانت طريقته في تحري الحق من الباطل.¹

ثانيا : عبد الملك مع الشعر: كان عبد الملك حافظا ناقدًا للشعر متمثلا إياه في مختلف

الظروف والأحوال، فاهما لمعانيه يكثر الاستقصار عنه في مجالسه، وكان يذني الأدباء

والشعراء، ويدرك خطورة تأثيرهم الإعلامي في كسب الأنصار والرد على الخصوم، ويعطيهم

الهدايا ويعقد أمسيات شعرية، يتنافس فيها الشعراء فيما بينهم ، إلا أنه كان يمنع عنهم الهبات إن

لم يعجب بمعاني أشعارهم ويردهم صفر اليدين وينقد شعرهم، وهو بذلك يشجعهم على تجويد

أشعارهم وتحسينها²، وكان يطلب منهم أن يضمنوا شعرهم بالأوصاف الدينية، والتأكيد على

المعاني الكريمة؛ فقال مرة للشعراء حينما وفدوا عليه، تشبهوننا بالأسد والأسد أبخر، وبالبحر

والبحر أجاج ، وبالجبيل والجبيل أوعر، ألا قلت كما قال أيمن بن خريم في بني هاشم:

نهاركم مكابدة وصوم
وليلكم صلاة واقتراء³

كان عبد الملك يطرب للشعر البليغ المؤثر، وقد أحدث اهتمامه ثورة شعرية وسرى

اهتمامه وتقديره إلى سائر الولاة ووجهاء الدولة؛ فكان عصره من عصور الأدب الذهبية. وقد

وعى عبد الملك الكثير من الأهداف التربوية للشعر، فقد قال للشعبي لما دفع له أولاده ليؤدبهم

:"علمهم الشعر يمجدوا وينجدوا"⁴. وقال لأحد مربى أولاده، "روهم من الشعر أعفه."⁵

¹ ابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، مرجع سابق، ج1، ص207.

² جاسم محمد جاسم، *الولادات على الخلفاء الأمويين*، دار الكتاب الثقافي، الأردن، ط1، 1423هـ-2003م، ص159.

³ أبو الفرج الأصفهاني، *الأشقي*، دار الفكر، بيروت، ط2، دت، تحقيق: سمير جابر، ج20، ص324.

⁴ عبد الله بن محمد بن عبيد الله بن أبي الدنيا، *كتاب الصلوة*، دار ابن القيم، الدمام، ط1، 1990م، تحقيق: نجم عبد الرحمن خلف، ج1، ص512.

⁵ عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج (ابن الجوزي)، *صلة الصلوة*، دار المعرفة، بيروت، ط2، 1399هـ-1979م، تحقيق: محمود فالحوري و محمد رولس قلعة جي، ج2، ص256.

ثالثاً : فراسة عبد الملك: يمتع عبد الملك بذكاء واطانة ولفراساة؛ يقول ابن كسيم الجوزية: من أحسن الفراساة فراسة عبد الملك بن مروان ؛ فحينما بعث عبد الملك الشعبي إلى ملك الروم حسد المسلمين عليه لكثرة علمه ورجاحة عقله؛ فبعث معه ورقة لطيفة ؛ فلما قرأها عبد الملك قال للشعبي: أنتري ما فيها ؟ قال : لا . قال : فيها ؟ عجب ! كيف ملكت العرب غير هذا ؟ أنتري ما أراد ؟ قال : لا . قال حسدني عليك فأراد أن أقتلك، فقال الشعبي: لو رأيك يا أمير المؤمنين ما استكبرني؛ فبلغ ذلك ملك الروم فقال لله أبوه ما عدا ما في نفسي¹.

ولما ولي عبد الملك بن مروان أخاه بشرا الكوفة ، وكان شابا ظريفا غزلا بعث معه روح بن زنباع²، وكان شيخا متورعا فتقل على بشر مرافقته، فذكر ذلك لندمائه فتوصل بعض ندمائه إلى أن دخل بيت روح بن زنباع ليلا في خفية فكتب على حائط قريب في مجلسه هذه الأبيات

يا روح من لبنيات وأرملة إذا نعاك لأهل المغرب الناعي

يا ابن مروان قد حانت منيته فاحتل بنفسك يا روح بن زنباع

فتخوف من ذلك وخرج من الكوفة، فلما وصل إلى عبد الملك أخبره بذلك؛ فضحك عبد الملك حتى استغرق وقال ثقلت على بشر وأصحابه فاحتالوا لك². ونلمس من هذا الموقف بالإضافة إلى فراسته حرصه على إرسال رجل تقي ورع مع واليه على الكوفة وإن كان أخاه بشرا.

¹ محمد بن بكر أبو عبد الله، (ابن قيم الجوزية)، *طريق الحكمة في السياسة الشرعية*، مطبعة المنني، القاهرة، تحقيق: محمد جميل غازي، ج1، ص57-58. وانظر أيضا: أبو الفتح الأبيهي، مرجع سابق، ج2، ص202.

² روح بن زنباع: ابن روح بن سلامة الأمير الشريف، أبو زرعة الجذامي الفلسطيني، سيد قومه، وكان شبه الوزير للخليفة عبد الملك، وكان إذا خرج من الحمام أعتق رقبة، توفي سنة 84هـ. انظر: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، *سير أعلام النبلاء*، لرسالة، بيروت، ط9، 1413هـ-1993م، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ج4، ص ص 251-252.

² الإبيهي، المرجع السابق ج2، ص202.

المطلب الرابع

نصائح عبد الملك

يبدو لي أن عبد الملك وفي زحمة مشاغله ومسئوليّاته لم ينس أنه أب ومعلم ، وأن عليه أن يلقي بنصائحه على بنيه وأهله ومن لهم عليه حق النصيحة ، فدعونا نستقي من بحر نصائحه وتوجيهاته فننال منه فضلا وينال عنا أجرا.

أولا : عبد الملك ومربي أولاده : دعا عبد الملك بمؤدب ولده فقال: "إني قد اخترتك لتأديب ولدي وجعلتك عيني عليهم وأميني، فاجتهد في تأديبهم ونصيحتي فيما استصحتك فيه من أمرهم، علمهم كتاب الله عز وجل حتى يحفظوه وقفهم على ما بين الله فيه من حلال وحرام حتى يعقلوه، وخذهم من الأخلاق بأحسنها، ومن الأداب بأجمعها، وروهم من الشعر أعفه، ومن الحديث أصدقه، وجنبهم محادثة النساء، ومجالسة الأطناء، ومخالطة السفهاء، وخوفهم بي، وأدبهم دوني، ولا تخرجهم من علم إلى علم حتى يفهموه، فإن ازدحام الكلام في السمع مضلة للفهم، وأنا أسأل الله توفيقك وتسديتك، ثم أسمى له الرزق، وبداه بصلة حسنة"¹.

وعن عمر بن سلام : "أن عبد الملك بن مروان دفع ولده إلى الشعبي يؤدبهم فقال علمهم الشعر يمجّدوا وينجّدوا وأطعمهم اللحم تشدّ قلوبهم وجز شعورهم تشدّ رقابهم وجالس بهم عليه الرجال يناقضوهم الكلام"². وقال أحد مؤدبي أولاده : أمرني عبد الملك بن مروان أن أجنب بنيه السمن، وأن لا أطعمهم طعاما حتى يخرجوا إلى البراز وأن أجنبهم الكذب وإن كان فيه بعض اللقطة.³ وأضاف أنه قال : "علمهم الصدق كما تعلمهم القرآن، وجنبهم السفلة فإنهم أسوأ الناس

¹ أحمد بن يحيى بن جابر البلاخري، *نصاب الأشراف*، دار الفكر، بيروت، ط1، 1996م، تحقيق سهيل زكار ورياض زركلي، ج7، ص207..

² محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، *الأدب المفرد*، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط3، 1409هـ-1998م، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ج1، ص301، حديث رقم، 873.

³ ابن أبي الدنيا، *العيار*، مرجع سابق، ج1، ص512.

رغبة في الخير، وأقلهم أدبا، وجنبهم الحشم فإنهم لهم مفسدة، واحف شعورهم تغلظ رقابهم وأطعمهم اللحم يقووا وعلمهم الشعر يمجدوا وينجدوا، ومرهم أن يستاكوا عرضا ويمصوا الماء مصا ولا يعبوا عبا وإذا احتجت أن تتناولهم فتناولهم بأدب فليكن ذلك في سر لا يعلم بهم أحد من "الحاشية" فيهنونوا عليهم¹.

هكذا حرص عبد الملك على تربية أبنائه أحسن تربية، وأولى هذه المهمة لعلماء أجلاء، ورسم لهم المنهج الذي عليهم أن يسلكوه في التربية بما يشمله من دين وأخلاق وأدب وصحة، ولم يغفل عن الجانب المعنوي المؤثر في شخصية أبنائه حين قال فتناولهم بأدب لا على الملأ فيهنونوا على الرعية ولم تذهب نصائحه هباء؛ فقد تولى أربعة من أبنائه الخلافة² ممن شهد لهم بالتدين والصلاح، وكانوا من الدين بالمكان الذي كانوا عليه³.

ثانيا : عبد الملك ينصح بني أمية : قال يوما لبنيه وأهله: يا بني مروان ابنلوا معروفكم، وكفوا أذاكم، واعفوا إذا قدرتم، ولا تبخلوا إذا سئلتكم، ولا تلحفوا إذا سألتكم فإنه من ضيق ضيق الله عليه ومن وسع وسع الله عليه⁴. وقال لهم يوما: "أحسابكم يا بني أمية فما أود أن يكون لي ما طلعت عليه الشمس وأن الأعشى قال في :

تبيتون في المشتى ملاء بطونكم وجاراتكم غرثى* بيتن خمائصا⁵

¹ وردت في المصدر الفاشية ورأيت أنه خطأ مطبعي والصحيح أنها الحاشية

² ابن كثير، البيدانية والنهاية، مرجع سابق، ج9، ص80.

³ ابن كثير، البيدانية والنهاية، المرجع السابق، ج9، ص383.

⁴ ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، مرجع سابق، ج1، ص206. وانظر أيضا: ابن كثير، المرجع السابق، ج9، ص85.

⁵ البلاذري، الغمامة الأكبر، مرجع سابق، ج7، ص212.

* الغرث هو: أيسر الجوع وقيل شدته، وقيل في الجوع عامة. انظر: محمد بن مكرم بن منظور الأخرقي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط1، دت، ج2، ص172. والخمائص: الجياح ضامري البطن. ابن منظور، المرجع نفسه، ج7، ص29.

⁵ أحمد بن محمد المقرئ التلمساني، نفع الطبيب من حصن الأندلس للطبيب، دار صادر، بيروت، 1968، تحقيق إحسان عباس، ج2، ص498.

وكان قبيصة بن ذؤيب يقول: "كنا نسمع نداء عبد الملك بن مروان من وراء الحجرة في مرضه يقول: "يا أهل النعم لا تستقلوا شيئاً من النعم مع العاقبة¹. وصدق عبد الملك فقديماً قالوا: الصحة تاج على رؤوس الأصحاء؛ فالموت مصير كل حي وهذا سينقلنا إلى المطلب الأخير من هذا المبحث ومع وصية عبد الملك ووفاته .

المطلب الخامس

مرضه ووصيته ووفاته

أولاً : عبد الملك في مرض الموت :قيل لعبد الملك في مرض الموت كيف تجدك يا أمير المؤمنين ؟ فأجاب: أجدني كما قال الله تعالى: "وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ"². ويروى أنه قال: ارفعوني، فرفعه حتى شم الهواء ونم الدنيا فقال: "يا دنيا ما أطيبك! إن طويك لقصير، وإن كثرك لحقير وإن كنا بك لفي غرور وتمثل قاتلاً :

إن تناقش يكن نقاشك يا رب

عذاباً، لا طوق لي بالعذاب

أو تجاوز فأنت رب صفوح

عن مسيء ذنوبه كالتراب³

وسمع غسالا يغسل الثياب وهو في مرض موته فقال: ما هذا. فقالوا: غسال. فقال: يا

ليبتى كنت غسالا أكسب ما أعيش به يوماً بيوم ولم أَلِ الخلافة . ثم تمثل قاتلاً:

لعمري لقد عمرت في الملك برهة

ودانت لي الدنيا بوقع البواتر

وأعطيت حمر المال والحكم والنهي

ولني سلمت كل الملوك الجبابر⁴

¹ أبو الفتح الأصبهاني، المصنف، مرجع سابق، ج2، ص73.

² سورة الأنعام، آية 94.

³ ابن كثير، البيداية والنهية، مرجع سابق، ج9، ص82-83.. وانتظر أيضاً المزي، تهذيب الكمال، مرجع سابق، ج18، ص113.

⁴ ابن كثير، البيداية والنهية، المرجع السابق ج9، ص82.

ثانيا: وصاياها قبل الموت: على وفرة الصفات الطيبة التي تميزت بها شخصية عبد الملك، إلا أن الأجل فيها هو توازن تلك الشخصية في أصعب لحظات العمر؛ فبعد استشعاره لقرب الأجل ونمه للدنيا، وإقباله على الله راجيا صفحه وعفوه تجده مستشعرا واجبه تجاه الأمة؛ فحين يدخل عليه ولده وولي عهده الوليد عند احتضاره يرق لحال أبيه فيبكي؛ فلا يروق بكاءه لعبد الملك وقد استخلفه على الأمة فيقول له: " ما هذا أتحن حنين الجارية والأمة! إذا أنا مت فشمروا وترروا والبسوا جلد النمر - وهذا مثل يضرب لمن يؤمر بالجد والاجتهاد¹ - وضع الأمور عند أقرانها واحذر قریشا ثم قال له يا وليد اتق الله فيما استخلفك فيه، واحفظ وصيتي وانظر إلى أخي معاوية فصل رحمه واحفظني فيه، وانظر إلى أخي محمد فأمره على الجزيرة ولا تعزله عنها وانظر إلى ابن عمنا علي بن عباس فإنه قد انقطع إلينا بمودته ونصيحته وله نسب وحق فصل رحمه واعرف حقه، وانظر إلى الحجاج بن يوسف فأكرمه فإنه هو الذي مهد لك البلاد وقهر الأعداء وخلص لكم الملك وشتت الخوارج وأنهاك وإخوتك عن الفرقة وكونوا أولاد أم واحدة وكونوا في الحرب أحرارا وللمعروف منارا فإن الحرب لم تكن منية قبل وقتها وإن المعروف بشيد نكر صاحبه ويميل القلوب بالمحبة وينزل الألسنة بالذكر الجميل والله در القائل :

إن الأمور إذا اجتمعن فرامها بالكسر ذو حنق وبطش مفند

عزت فلم تكسر وإن هي بددت فالكسر والتوهين للمتبدد

ثم قال إذا مت فادع الناس إلى بيعتك فمن أبي فالسيف وعليك بالإحسان إلى أخواتك فأكرمهن...².

¹ أبو النضل أحمد بن محمد الميداني القيساري، مجمع الأمثال، دار المعرفة، بيروت، د. ط. ح. تحقيق: محمد محي الدين الحميد، ج1، ص362.

² ابن كثير، البيدابة والنهابة، مرجع سابق، ج9، ص ص 81-82.

ثالثا : وفاته: وبعد أن وصى بنيه لم يزل بين مقاتلين حتى فاضت نفسه. الأولى: الحمد لله الذي لا يبالي صغيرا أخذ من ملكه أو كبيرا. والثانية:

فهل من خالد لما هلكتنا وهل بالموت يا للناس عار¹؟

ومن هنا يظهر التوازن في شخص عبد الملك وتظهر قدرته على حراسة الدين وسياسة الدنيا، فما فرط في قمة مجده في الدين وما نسي في آخر لحظات الحياة دنياه، ضبط وحزم وعزم وتقوى. وهكذا فاضت روح أمير المؤمنين عبد الملك بن مروان في منتصف شوال سنة ست وثمانين للهجرة ودفن بدمشق، وكانت خلافته إحدى وعشرين سنة وخمسة عشر يوما²، ولما رجع الوليد من دفن عبد الملك دخل المسجد ونادى في الناس الصلاة جامعة وخطب فيهم، وكان مما قال في عبد الملك: "ونحن نرجو أن يصير إلى منازل الأبرار للذي كان عليه من الشدة على المريب واللين على أهل الفضل والدين مع ما أقام من منار الإسلام وأعلامه وحج هذا البيت وغزو هذه الثغور وشن الغارات على أعداء الله فلم يكن فيها عاجزا ولا وانيا ولا مفرطا³".

وحزن عليه عمر ابن أخيه عبد العزيز حزنا شديدا منعه من العيش، وقد كان ناعما فاستشعر المسح سبعين ليلة، فلما سمع من أحدهم أن من مضى من سلفنا كانوا يحبون استقبال المصائب بالتجمل، والنعم بالتذلل فارق ما كان يصنع⁴ وكيف لا يحزن عليه وقد كان عبد الملك يحبه و يؤثره على بنيه، وإذا دخل عليه رفعه فوق ولده؛ حتى عاتبه بعض بنيه على ذلك

¹ عبد الله بن محمد أبي بكر ابن أبي الدنيا، كتاب المحتضرين، دار ابن حزم، بيروت، دط، 1417 هـ - 1997م، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، ج 1، ص 76.

² أحمد بن عبد الله التتشندي، مآثر الإنافة في معالم الخلافة، سلسلة التراث العربي، الكويت، دط، 1964م، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، ج 1، ص 128.

³ صفوت، جمهورية خطيب العرب، مرجع سابق، ج 2، ص 199.

⁴ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتاب العربي، بيروت، ط4، 1405 هـ، ج 2، ص 182.

فقال: "إن هذا سبلى الخلافة يوما وهو أشج بني مروان الذي يملأ الأرض عدلا بعد أن تملأ جورا فمالي لا أحبه وأدنيه.¹ وكان هشام أصغر ولده فبكى حتى اختلفت أضلاعه ثم قال: رحمك الله يا أمير المؤمنين ، كأنك والله كما قال الشاعر:

وما كان قيس هلكه هلكه واحد ولكنه بنيان قوم تهديما²

ونقول غابت روح عبد الملك بن مروان وطويت صفحته، وأشرقت شمس فضله بفتح صفحة ابنه الوليد بن عبد الملك الذي بلغت الدولة الأموية في عهده قمة مجدها ورقبها .

¹ الأصفهاني، الإغاثي، مرجع سابق، ج9، ص292.

² الأصفهاني، الإغاثي، المرجع السابق، ج14، ص83.

المبحث الثاني

الأوضاع السياسية في عهد الخليفة عبد الملك

المطلب الأول

الأوضاع السياسية في الشام ومصر

تولى عبد الملك الخلافة على مصر والشام وكانت العراق والحجاز تدين بالخلافة لعبد الله بن الزبير ، ولم تكن الأمور تسير في الشام على ما يرام عندما تسلم الخلافة بل واجه العديد من الفتن بثبات وجلد وفيما يلي عرض لأبرز تلك الأحداث:

أولاً:فتنة عمرو بن سعيد الأشدق: كان مروان قد عقد البيعة لابنيه عبد الملك ثم لعبد العزيز من بعده؛ مخالفاً بذلك ما نصت عليه قرارات مؤتمر الجابية الذي بايع فيه رؤساء القبائل من أهل الحل والعقد والقوة في الشام لمروان بالخلافة ، على أن تكون الخلافة بعده لخالد بن يزيد ، ثم لعمر بن سعيد الأشدق من بعده¹ ، وأن يستعدوا لقتال كل من يخالف قراراتهم²، وأيده بذلك حسان بن مالك خال خالد بن يزيد ، فجمع الناس وخطبهم ، فبايع الجميع لعبد الملك ثم لعبد العزيز ولم يتخلف أحد³ . ويبدو أن خالد لم يأبه بأمر الخلافة وانصرف إلى شؤونه واهتماماته العلمية⁴. أما عمرو فقد بايع لعبد الملك إلا أنه ظل يرأوده على أن يجعل له الأمر من بعده ، وعندما لم يجبه عبد الملك لذلك؛ خرج عمرو عن طاعته وقام بفتنة كبيرة في ظروف سياسية صعبة ؛ فبينما عبد الملك خارج من دمشق على رأس جيشه متوجهاً لقتال مصعب بن

¹ الطبري، *تاريخ الطبري*، مرجع سابق، ج 4، ص 414. وانظر: ا علي رضي الله عنهم محمد الصلابي، *الدولة الأموية عوامل ازدهار وتدهارات الإمبراطور*، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1426م-2005م، ج1، م1، ص596.

² الصلابي، *الدولة الأموية* ، المرجع السابق، م1، ص578.

³ الصلابي ، *الدولة الأموية* ، المرجع السابق، م1، ص583.

⁴ إبراهيم زعرور وعلي أحمد، *تاريخ العصر الأموي السياسي والحضاري*، منشورات جامعة دمشق، دمشق، د.ط، 1417هـ-1996م ص ص45-46.

الزبير في العراق؛ انسحب عنه عمرو في طائفة من الجيش وكر راجعا إلى دمشق ليلاً، فانتهوا إلى دمشق وعليها عبد الرحمن بن أم الحكم نائبا عن عبد الملك فلما أحس بهم فر؛ فدخلها عمرو واستحوذ على ما فيها من الخزائن والأموال، ولما علم عبد الملك بما فعله الأشدق كر راجعا من فوره فوجد الأشدق قد حصن دمشق وعلق عليها الستائر والمسوح وانحاز إلى حصن رومي منيع كان بدمشق فنزله، فحاصره عبد الملك وتقاتلا ستة عشر يوما ثم اصطلحا على ترك القتال وعلى أن يكون ولي العهد بعد عبد الملك، وعلى أن يكون مقابل كل عامل لعبد الملك عاملا له وكتبا بينهما كتاب أمان ودخل عبد الملك إلى دار الإمارة وبعث إلى عمرو يقول له: "رد على الناس أعطياتهم التي أخذتها من بيت المال؛ فبعث إليه الأشدق أن هذا ليس إليك وليس هذا البلد لك فاخرج منه." فما كان من عبد الملك إلا أن يبعث له بعد ذلك بأيام يطلب منه القدوم عليه، وكان قد دبر لقتله باتفاق مع بني مروان في قصة طويلة لا تكاد تخلو منها كتب التاريخ قديمة أو حديثة²، والتي اتهم عبد الملك بسببها بأنه أول من غدر في الإسلام³، إلا أن الحقيقة التي تتضح من الرواية أن عبد الملك لم يبيت الغدر، لكن عمرو بن سعيد لم يتوقف عن فخره وادعاءاته وعدم طاعته للخليفة إذ يقول: "إن هذا ليس إليك وليس هذا البلد لك فاخرج منه ولم يكف عن استفزازه"⁴. فأيقن عبد الملك أن الأمور لن تستقر في عاصمة الخلافة ولا في بقية أرجاء الدولة بينما هو يعاني التربص والحذر من داخل بيته، فقتله وهو كاره لذلك بدليل ما قاله لأبناء عمرو بعد أن ظفر بمصعب وكانوا قد لجؤوا إليه فأواهم: "إن أباكم خيرني بين أن يقتلني أو أقتله! فاخترت قتله على قتلي، وأما أنتم فما أرغبني فيكم

¹ ابن كثير، *البيداء والنهاية*، المرجع السابق، ج 8، ص 337.

² ابن كثير، *البيداء والنهاية*، المرجع السابق، ص 338-339. وانظر أيضا: الطبري، *تاريخ الطبري*، مرجع سابق، ج 4، ص 596. والصلابي، *الدولة الأموية*، مرجع سابق، ص 598-599. وبسام السلي، *صعد الملك القائد*، دار للنفاث، بيروت، ط 2، 1408هـ - 1988م، ص 50-55.

³ السيوطي، *تاريخ الخلفاء*، مرجع سابق، ص 244.

⁴ الطبري، *تاريخ الطبري*، المرجع السابق، ج 4، ص 597. وانظر أيضا: شاهين، *الدولة الأموية المتغيرة*، مرجع سابق، ص 204.

وأوصلني لقرابتكم وأرعاني لحقكم فأحسن جائزتهم ووصلهم وقربهم¹. وقد قال لعمر بن عبد
المنذر: لو أعلم أنك إذا بقيت تقي لي وتصلح قريشا لأطلقتك ولكن ما اجتمع رجلان في بلد قط
على ما نحن عليه إلا أخرج أحدهما صاحبه².

وهكذا قضى عبد الملك على حركة التمرد التي قام بها الأشدق وقمع الفتنة في مهدا ،
وجعل من قتل عمرو بن سعيد تهديدا لكل من يجرؤ على الخروج عليه من أهل بيته أو من
غيرهم خصوصا في ظل الظروف التي كانت الدولة الإسلامية تمر بها .

ثانيا :الصراع الداخلي بين القيسية واليمانية: انقسمت الشام عندبيعة مروان إلى فريقين
فريق يؤيد ابن الزبير وعلى رأسه الضحاك بن قيس، وفريق يؤيد بني أمية وعلى رأسه حسان
بن مالك، واندلعت بينهما معركة رهيبه في "مرج راهط" والتي حسمت لصالح اليمانية ومروان
بن الحكم، وفني فيها عدد كبير من القيسيين ، والتي كانت في سنة 65هـ أي في السنة التي
تولى فيها عبد الملك الخلافة ، وقد بلغت العصبية القبلية فيها أوج ظهورها بين الطرفين³؛
فتولى عبد الملك الخلافة والقبائل القيسية تضمر الحقد والضغينة لليمانية، وتعمل بمختلف
الوسائل للانتقام ، لكن عبد الملك بفطنته تنبه إلى خطورة الصراع القبلي على ثبات أركان
دولته ، فسلك طريقا غير الذي سلكه أبوه من قبله مع القيسية ، فترك التعصب لليمانية ، وقرب
القيسية كما كان يقرب اليمانية ، فخفف بذلك من زخم السيطرة اليمانية ، وراق الأمر للقيسية؛
فعرزفوا عن سياسة المعارضة وساروا تحت لوائه على أكمل وجه؛ فقد أحسن إليهم وقرب
زعماهم وأسند إليهم المناصب كما يفعل مع اليمانية⁴.

¹ الطبري، تاريخ الطبري، المرجع السابق، ج4، ص من 602- 603.

² ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، ج8، ص339.

³ محمد الطيب النجار، الدولة الأموية في الشرق، بين عوامل البناء ومعامل البناء، حفرق الطبع محفوظة للمؤلف، ط3،
1397هـ-1977م، ص46.

⁴ زعرور وأحمد، تاريخ العصر الأموي، مرجع سابق، ص54.

وهكذا رسخ عبد الملك بناء حاضرة الخلافة، وجمع شمل قبائلها المتنافرة، وجعل منهم

القوة الرئيسية التي سيعتمد عليها بعد ذلك في توحيد الدولة بأسرها.

ثالثا: مصالحة الروم لوقت معلوم : كانت الأوضاع التي تعيشها الدولة الإسلامية بما فيها

من وهن واختلاف بين ابن الزبير وعبد الملك والفتن الداخلية والخارجية سببا لاجتراء الروم

على المسلمين ففي سنة سبعين من الهجرة ثارت الروم واستجاشوا على من بالشام

واستضعفهم؛ فصالح عبد الملك ملك الروم وهادنه على أن يدفع إليه عبد الملك في كل جمعة

ألف دينار خوفا منه على المسلمين¹، وسعد إمبراطور الروم بما قدمه عبد الملك معتقدا أن في

ذلك دليل على عظمته ، بأن دانت له الدولة الإسلامية ودفعت له الأموال مقابل السكوت عنهم

وعدم مهاجمتهم ، بينما اعتبر المحللون التاريخيون تلك الهدنة انتصارا لعبد الملك الذي استطاع

إيقاف أي هجوم رومي بمبلغ تافه ، ليتفرغ بالمقابل للفتن الداخلية².

وعلى الرغم من اضطرار عبد الملك إلى مصالحة الروم بسبب الظروف التي تعيشها

الدولة، إلا أنه لم يوقف القتال ضدهم تماما فقد امتنع أهل الشام عن الغزو في عامي 68هـ—

و69هـ بسبب القحط والطاعون اللذان أصابا الشام . وفي عام 70هـ أخذ عبد الملك خمس

أموال أهل الشام؛ لتخلفهم عن الغزو³، مما يدل على أن الجهاد كان قائما حتى في فترة الخلاف

إلا أنه قد تأثر ولا بد لكثرة الإحداث وخطورتها⁴. وما أن وحد عبد الملك الدولة تحت لوائه حتى

عاد الجهاد أدراجه الأولى، فلم يكن الصلح والمهادنة من الخليفة تخاذلا أو ضعفا أو تقصيرا،

وإنما تدبيرا حتى يفرغ من أمر توحيد الدولة؛ فيصول صولة حازم مستمكن .

¹ انظر كلا من : ابن كثير، *البيداء والنهاية*، مرجع سابق، ج8، ص344 . والطبري، *تاريخ الطبري*، مرجع سابق، ج5، ص2.

² محمد السيد الركيل، *الأموال بين الشرق والغرب*، دراسة وصفية تحليلية للدولة الأموية، دار القلم، دمشق، ج1، ط1، 1416هـ—1994م، ص332.

³ خليفة، *تاريخ خليفة*، مرجع سابق، ج1، ص ص 203 - 204.

⁴ محمد ضيف الله البطاينة، *دراسة في تاريخ الخلفاء الأمويين*، دار الفرقان، عمان، ط1، 1420هـ—1999م، ص257-258.

المطلب الثاني

الأوضاع السياسية في العراق

أولاً : الاستعداد لضم العراق : بعد أن أحكم عبد الملك قبضته على الشام ومصر واستقر له الأمر فيها بلا منازع ، استشار أصحابه في الخروج إلى العراق ، فأشار عليه عمه الحكم بأن يقنع بالشام ، ويترك الحجاز والعراق لابن الزبير؛ فلم يرق ذلك لعبد الملك وكان يقول: "من أراد صواب الرأي فليخالف يحيى"¹ فقد كان عبد الملك بعيد النظر لا يرى وحدة الدولة ضرورة سياسية فحسب وإنما ضرورة اقتصادية إذ يقول : "الشام بلد قليل المال ، ولا أمن نفاذه وقد كتب كثير من أشرف العراق يدعونني إليهم"². ولن يتحقق النمو والاستقرار الاقتصادي في أجواء مضطربة سياسياً ، ففقدان العراق يعني له إضافة إلى الخلل السياسي فقدان للموارد المالية الضرورية لتكامل الدولة اقتصادياً. وأشار عليه آخرون أن يقيم في الشام ويبعث على الجيوش رجلاً من أهل بيته إلى مصعب في العراق ، فإن ظفروا فخير ، وإن لم يظفروا أمدهم بالجيوش خشية عليه من أن يصاب بمكروه"³، فأجابهم عبد الملك : "إنه لا يقوم بهذا الأمر إلا قرشي له رأي، ولعلي أبعث من له شجاعة ولا رأي له، وإني أجد في نفسي أنني بصير بالحرب شجاع بالسيف إن الجنت إلى ذلك! ومصعب في بيت شجاعة أبوه أشجع قرشي وهو شجاع ولا علم له بالحرب يحب الخفض ومعه من يخالفه، ومعى من ينصح لي"⁴ وهكذا قرر عبد الملك أن يقود الجيش بنفسه إلى العراق ، وأن يقاتل من أجل الوحدة إن اضطر لذلك ، فهو كما يظهر من قوله أراد أن يضمها دون قتال بحكمة وسداد رأي ، إلا أن يجبر عليه.

¹ علي بن أبي الكرم أبي الحسن، ابن الأثير، *الكامل في التاريخ*، دار الكتاب العربي، بيروت، ط14، 1403-1983م، مراجعة وتطبيق نخبة من العلماء، ج4، ص10.

² المرجع السابق نفسه.

³ الطبري، *تاريخ الطبري*، مرجع سابق، ج5، ص7.

⁴ الطبري، *تاريخ الطبري*، المرجع السابق نفسه. وانظر أيضاً: ابن الأثير، مرجع سابق، ج4، ص10.

ثانيا : ضم العراق والقضاء على مصعب بن الزبير! سار عبد الملك بجيشه إلى العراق،

سنة واحد وسبعين للهجرة، قاصدا مصعب ابن الزبير والى العراق من قبل أخيه عبد الله، والذي عانى في العراق الكثير حتى استطاع أن يتغلب على كبير زعماء الشيعة فيها وهو المختار¹، وكان المهلب بن أبي صفرة متوليا حرب الخوارج ومطاردتهم من قبل مصعب، إلى أن جاء عبد الملك لضم العراق، وكان قد قدم أمامه السرايا وأرسل إلى أهل العراق يدعوهم إليه فاستجاب له بعضهم²، بل إن بعضهم كاتب عبد الملك يدعوهم إليه كما صرح بذلك عبد الملك والذي كان حريصا على ألا يقاتل مصعبا للمودة القديمة بينهما فأرسل إليه رجل من كلب وقال له أقرئ ابن أختك السلام وكانت أم مصعب كلبية وقل له يدع دعاءه إلى أخيه وأدع دعائي إلى نفسي، ويجعل الأمر شوري؛ فأبى مصعب إلا السيف³؛ فالتقى الجيشان ودارت رحى الحرب على مصعب وأصحابه، وقتل جماعة من الأمراء، وانحاز بعضهم لجيش عبد الملك واشتد القتال، وخذلت مصعب الرجال وضاق به الحال؛ فحاول عبد الملك أن يفتح مصعبا بقبول أمانه لحبه الشديد له؛ فقد كان خليلا له في المدينة فرفض وقال: "إن متلي لا ينصرف عن هذا الموضع إلا غالبا أو مغلوبا" فنادى محمد بن مروان، عيسى بن مصعب، فقال: "يا ابن أخي لا تقتل نفسك لك الأمان" فقال له أبوه: "قد أمنك عمك فامض إليه. فقال عيسى: لا تتحدث نساء قريش أنني أسلمتك للقتل⁴.

وهكذا أصر مصعب وابنه على القتال حتى قتلا، ووضع رأس مصعب بين يدي عبد الملك؛ فبكى وقال: "والله ما كنت أقدر أن أصبر عليه ساعة واحدة من حبي له، حتى دخل

¹ القيس، عبد الملك بن مروان، مرجع سابق، ص 173-174.

² ابن كثير، البيداء والنهاية، ج 8، ص 346.

³ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، مرجع سابق، ج 4، ص 11. وانظر أيضا: ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، مرجع سابق، ج 3، ص 34.

⁴ ابن كثير، البيداء والنهاية، مرجع سابق، ج 8، ص 347.. وانظر أيضا: الطبري، تاريخ الطبري، مرجع سابق، ج 5، ص 8. وابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، المرجع السابق نفسه.

السيف بيننا...ولقد كانت الحرمة بيننا قديمة ، متى نلد النساء مثل مصعب¹، ثم أمر بدفنه هو وابنه في قبور بمسكن بالقرب من الكوفة¹. وإن كانت النهاية محزنة مؤلمة ، إلا أن تفرق الأمة وطمع أعدائها فيها كان أشد إيلاما ، وكانت النهاية لازمة لحسم الموقف وضم العراق إلى الشام بغض النظر عن الغالب فيها طالما أن كلاهما أراد الخير للأمة وكانت إرادة الله فوق كل شيء. ثم دعا عبد الملك جند العراق إلى البيعة فبايعوه ، وسار إلى الكوفة فأقام فيها أربعين يوما وخطب الناس فوعده المحسن وولى أخاه بشر بن مروان على الكوفة²، وولى على البصرة خالد بن عبد الله بن أسيد³. وبلغ مقتل مصعب إلى قائد المهلب بن أبي صفرة ، وهو يقاتل الأزارقة (فرقة من الخوارج)؛ فبايع المهلب الناس لعبد الملك؛ فشكر له سعيه وأثنى عليه وأقره على الأهواز وما معها⁴، مما هيا لعبد الملك الأجواء لمطاردة الخوارج بعد ذلك بقيادة قائد خبير محنك .

المطلب الثالث

الأوضاع السياسية في الحجاز

بعد أن أصبحت العراق جزءا من الدولة الأموية، لم يبق أمام عبد الملك إلا الحجاز لإعادة الوحدة للدولة الإسلامية التي وقف لها في عام 68هـ أربعة ألوية في عرفات⁵، مما يصور لنا الانقسام الذي عاشته الأمة في تلك الفترة ، وبضم العراق لم يبق تحت سيطرة عبد الله ابن الزبير إلا الحجاز وكان فيها الآتي :

¹ ابن كثير البيداء والنهاية ، المرجع السابق، ص348.

² ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، مرجع سابق، ج3، ص34.

³ خطاط، تاريخ خليفة، مرجع سابق، ج1، ص205.

⁴ ابن كثير، البيداء والنهاية ، المرجع السابق، ج8، ص357.

⁵ الطبري، تاريخ الطبري، مرجع سابق، ج4، ص595.

أولاً : تسير جيش على رأسه الحجاج إلى الحجاز بعد أن قطع عبد الملك الإمدادات عن

الحجاز بضمه مصر والعراق ، لم ير من الضروري أن يقود الجيش الذي سيديره للحجاز، بل اكتفى بتوجيه الحجاج بن يوسف في جيش كثيف من أهل الشام، وكتب معه بكتاب أمان لابن الزبير ولنمن معه إذا ما دخلوا في طاعته، وسلك الحجاج طريق العراق ولم يتعرض للمدينة ، ونزل الطائف كما أمره عبد الملك ، وجعل يبعث الفرق إلى عرفة وبعث ابن الزبير كذلك فيقتل الفرسان فيهزم أتباع ابن الزبير ويرجع أتباع الحجاج بالظفر¹.

وكتب الحجاج إلى عبد الملك يخبره بضعف ابن الزبير، وتفرق أصحابه عنه ، ويطلب منه المدد، ويستأذنه في حصار ابن الزبير ودخول الحرم؛ فجاءه إذن عبد الملك ومدده خمسة آلاف مقاتل بقيادة طارق بن عمرو الذي قدم المدينة وأخرج منها عامل ابن الزبير فولاه عبد الملك المدينة²، وأمره أن يلحق بالحجاج فولى مكانه رجلاً من أهل الشام ، وسار إلى الحجاج في خمسة آلاف من أصحابه حتى لحق به³.

ثانياً : الحصار الاقتصادي على ابن الزبير : وفي محاولة لإنهاء ابن الزبير قام الحجاج

بفرض حصار اقتصادي على مكة؛ فحبس عنهم الميرة والماء⁴، وكان الطعام عند الحجاج وأصحابه كثير؛ فالعير تأتي من الشام تحمل الطعام الكعك والسويق والدقيق⁵. وقد ترتب على تردي الأحوال داخل مكة أن بدأ الناس يتخاذلون عن نصره ابن الزبير ، وينسحبون واحداً تلو

¹ انظر كلا من: ابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، ج3، ص37. والطبري، *تاريخ الطبري*، مرجع سابق، ج5، ص20.

² خياط، *تاريخ خليفة*، مرجع سابق، ج1، ص206.

³ الطبري، *تاريخ الطبري*، مرجع سابق، ج5، ص20.

⁴ ابن كثير، *البيداء والنهاية*، مرجع سابق، ج8، ص363.

⁵ الطبري، *تاريخ الطبري*، مرجع سابق، ج5، ص21.

الأخر ، وشجعهم على ذلك إعطاء الحجاج الأمان لكل من كف عن القتال وانسحب من جيش

ابن الزبير؛ حتى خرج حمزة وخبيب ابنا ابن الزبير ، ولم يبق معه إلا اليسير من الرجال ¹.

ثالثا: استشهاد ابن الزبير: كان الحجاج قد عرض الأمان على عبد الله بن الزبير

وأصحابه وأهل مكة وفقا لما أمره به عبد الملك ، وقد تخلى عنه أنصاره حتى بلغ من خروج من

عنده عشرة آلاف؛ فلما رأى عبد الله قلة من معه ، وأن المعركة قاربت على نهايتها دخل على

أمه أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما ليودعها؛ فجرى بينهما حديث طويل ، قبل بعده يدها

وطلب منها الدعاء له ². وظل ابن الزبير يقاتل في القلة الذين معه ببطولة حتى اللحظات

الأخيرة، وعجب الناس من بطولته حتى رمي بصخرة أصابته في وجهه فأدمته ، وسقط على

الأرض فقام إليه رجال الحجاج فقتلوه ³.

رابعا: توحيد الدولة واجتماعها على عبد الملك: بعد مقتل ابن الزبير دخل الحجاج مكة

واستولى عليها فبايع أهلها لعبد الملك بن مروان سنة ثلاث وسبعين للهجرة ⁴، وكتب إليه ابن

عمر بالبيعة ⁵؛ فأصبح الخليفة الوحيد والشرعي للأمة الإسلامية واستقرت الأوضاع السياسية

نسبيا في الدولة ، لكن هذا لا يعني استقرار الأوضاع السياسية بشكل تام فلم تهدأ الفتن والفتن

في العراق حتى أواخر عهد عبد الملك، إلا أن هذه الأوضاع لم تنف عانقا أمام تحقيق كثير من

الإنجازات الاقتصادية في هذه المدة .

¹ انظر كلا من : الطبري، تاريخ الطبري، المرجع السابق، ج5، ص30. وابن كثير، البداية والنهاية ، المرجع السابق، ج8، ص364.

² الرئيس، عبد الملك بن مروان، مرجع سابق، ص ص 219-220.

³ شهادة على الناطور، عبد الله بن الزبير والانتفاضة الثورية في عهد بني أمية، دة ابن رشد، عمان، ط1، 1984م، ص170.

⁴ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج37، ص132. وانظر أيضا : الرئيس، مرجع سابق، ص221.

⁵ الصلاني، الدولة الاموية، مرجع سابق، م1، ص612.

وما كاد عبد الملك ينتهي من حروبه مع ابن الزبير حتى أسرع في توجيه الأمة إلى حرب
الروم بعد أن اضطر لدفع الجزية لملك الروم لئلا يخطرهم عن المسلمين ؛ فحسبنا من ثمرات
الوحدة أن تعود الهيبة والعزة لهذه الأمة وحسبنا الله ونعم الوكيل .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الثالث

الخطوط العامة لسياسة عبد الملك في إدارة الدولة

المطلب الأول

موضوعية عبد الملك وحكمته ومعنى السياسة عنده

أولاً : معنى السياسة عند عبد الملك : سبق عبد الملك أساتذة الجامعات المعاصرة في استنباط مفهوم السياسة والعلاقة بين الراعي والرعية ، أو بعبارة أخرى فإن معنى السياسة الذي يتردد اليوم في الجامعات الأمريكية قريب جداً من معناها الذي عبر عنه الخليفة عبد الملك بن مروان منذ زمن بعيد¹؛ فقد سأل الوليد بن عبد الملك أباه قائلاً ما السياسة؟ فأجابته عبد الملك: "هبة الخاصة مع صدق محبتها، واقتياد قلوب العامة بالإنصاف لها، واحتمال هفوات الصنائع ؛ فإن شكرها أقرب للأيدي منها"². والذي يستخلص من هذه الإجابة أنه يعتبر السياسة تأثير أو استقطاب للبطانة ، وقيادة تركز على العدالة والإنصاف للرعية ، وحلم وأناة في التعامل مع العامة والخاصة، وهو نفس المعنى الذي عبر عنه الأستاذ الأمريكي المعاصر وليم ويلش* . ولعل هذا الفهم الراقي الذي تميز به عبد الملك هو الذي جعل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول فيه : "ولد الناس أبناءً وولد مروان أباً"³ أراد بذلك أن عبد الملك كان يفوق سنه،

¹ انظر حول هذا الموضوع :سعد أبو دية، معنى السياسة بين عبد الملك بن مروان ووليم ويلش الأستاذ الأمريكي المعاصر، مجلة ستم الاجتماعية، جامعة اليرموك، م15، ع1، 1987م، ص291 وما بعدها .

² البلاذري، الخصائص الأثرية، مرجع سابق، ج7، ص214.

* عرف ويلش السياسة بأنها عملية استخدام الموارد الطبيعية وغير الطبيعية والتأثير والقيادة واتخاذ القرارات في المؤسسات الحكومية والمنظمات والمؤسسات الأخرى . ومن عناصر تعريف ويلش للسياسة التأشير والقيادة وهي العناصر التي تتفق مع تعريف عبد الملك لها . انظر : أبو دية، معنى السياسة بين عبد الملك بن مروان ، المرجع السابق ص294-297 .

³ السيوطي، تاريخ الخلفاء، مرجع سابق، ص242.

ويعلو فوق أقرانه¹. وثقة ابن عمر بعبد الملك وحسن سياسته هي ما دفعه للعدول إلى بيعته عن بيعة ابن الزبير².

وقال عبد الملك يوما لابنه الوليد: "اعلم أنه ليس بين السلطان وبين أن يملك الرعية أو تملكه الرعية إلا حزم أو توان"³. وفيه يقول ابن كثير: "كان حازما فطنا سائسا لأموار الدنيا لا بكل أمر دنياه إلى غيره"⁴.

ثانيا: حكمة عبد الملك: قيل لعبد الملك من أفضل الناس؟ قال: "من تواضع عن رفعة، وزهد عن قدرة، وأنصف عن قوة"⁵. وقال: "لا طمأنينة قبل الخبرة فإن الطمأنينة قبل الخبرة ضد الحزم"⁶. وكان يقول أيضا: "للحن هجنة على الشريف والعجب آفة الرأي"⁷.

ثالثا: محاربته للنفاق والمداهنة: كان إذا دخل عليه رجل من الأفاق يقول له: "إعفني من أربع وقل بعدها ما شئت: لا تكنبني فإن المكنوب لا رأي له، ولا تجبني فيما لا أسألك عنه؛ فإن في الذي أسألك عنه شغلا عما سواه، ولا تطرنني فإني أعلم بنفسك منك ولا تحملني على الرعية فإني إلى الرفق بهم والرحمة أحق"⁸؛ فهو يقطع على القادم عليه أي فرصة للكذب أو تضيق وقت الخليفة، أو النفاق والمجاملات والتحريض على الرعية في مجلسه.

¹ الصلابي، *التولية الأموي*، مرجع سابق، ج1، ص585 خلا عن الخلافة الأموية، للهاشمي، ص116.

² ابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، مرجع سابق، ج1، ص218.

³ أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي (ابن عبد ربه)، *العقد الفريد*، دار الكتاب العربي، بيروت، دط، 1402هـ—1982م، ج1، شرح وصحح وعتون الكتاب: أحمد وآخرون، ج1، ص43.

⁴ المرجع السابق نفسه، ص63.

⁵ ابن عبد ربه، *العقد الفريد*، مرجع سابق، ج1، ص36 وفتخر: ابن كثير، مرجع سابق، ج9، ص80.

⁶ ابن كثير، المرجع السابق نفسه.

⁷ الجاحظ، مرجع سابق، ج1، ص321.

⁸ أحمد بن الحسين البيهقي، أبو بكر، *شعب الإيمان*، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ، تحقير محمد المسعد بسبيوني زطلول، ج6، ص40.

رابعا: **موضوعية عبد الملك**: من أجل ما يتمتع به هذا السياسي الحكيم ، أنه كان

'موضوعيا'¹ منصفا حتى في حكمه على من نازعة الخلافة وحمل السلاح ضده؛ فقد روي أن هناك من نم مصعب بن الزبير في مجلس عبد الملك وألح إلى أنه شرب الخمر؛ فانتهره عبد الملك قائلا: "اسكت لا أم لك؛ فلو علم مصعب أن شرب الماء ينقص من مروءته ما شربه"² وقال فيه يوم قتل: "متى تلد النساء مثل مصعب"³.

وكتب إليه أبان بن عثمان _واليه على المدينة_ يقول: "إن عبد الله بن الزبير قضى بين الناس بأقضية فما يرى أمير المؤمنين فيها؟ فكتب إليه عبد الملك: "إنا لم ننقم على ابن الزبير ما كان يقضى به، ولكن نقمنا عليه ما كان أراد من الإمارة ، فإذا جاءك كتابي هذا فامض ما كان قضى به ابن الزبير ولا ترده فإن نقضنا القضاء عناء معنى"⁴.

المطلب الثاني

النصح والمشورة عند عبد الملك

أولا : نصائح عبد الملك لولائه: حرص عبد الملك على تقديم النصائح والتوجيهات لولائه، ولفت أنظارهم وتذكيرهم بالله وتخليقهم بالأخلاق الفاضلة وفي ذلك دليل على حرصه على الإتياع فقد قال صلى الله عليه وسلم : "الدين النصيحة ثلاثا. قيل : لمن ؟ قال : لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"⁵؛ فعندما قنم عليه أخوه عبد العزيز واليه على مصر أوصاه قائلا: "ابسط بشرك وألن كنفك وأثر الرفق في الأمور فإنه أبلغ بك، وانظر حاجبك فليكن

¹ إحسان عباس، عبد الملك بن مروان ونوره في ثقافة صوره، مجلة دراسات، جامعة الأردنية، م13، ع1، 1986م، ص108 .
² الزبير بن بكار أبو عبد الله، الأخبار الموقفية، منشورات الشريف الرضي، إيران ط1، 1329هـ-1972م، تحقيق: سامي مكي العاني، ص560. وانظر أيضا: أحمد بن محمد المقرئ التلمساني، نسخ الطبيب مرجع سابق، ص358.
³ ابن كثير، مرجع سابق، ج8، ص348..
⁴ أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، سنة البيهقي الكبرى، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، 1414هـ-1994م، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، د.ط، ج10، ص121، ح.20166.
⁵ محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، مشكاة المصابيح، المكتب الإسلامي، بيروت، ط3، 1405هـ-1985م، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، وقال حديث صحيح رواه مسلم، ج3، ص76.

من خير أهلِكَ فإنه وجهك ولسانك ولا يقفن أحد بيبابك إلا أعلمك مكانه لتكون أنت الذي تأذن له أو ترده وإذا خرجت إلي مجلسك فابدأ بالسلام؛ يأنسوا بك وتثبت في قلوبهم محبتك ، وإذا انتهى إليك مشكل فاستظهر عليه بالمشاورة؛ فإنها تفتح مغاليق الأمور، وإذا سخطت على أحد فأخر عقوبته؛ فإنك على العقوبة بعد التوقف عنه أقدر منك على ردها بعد إرضائها¹. وكتب إلى الحجاج: إنك أعز ما تكون بالله أحوج ما تكون إليه وأذل ما تكون للمخلوق أحوج ما تكون إليهم وإذا عززت بالله فاعف له فإنك به تعز وإليه ترجع². وكتب إليه:

ولا تفشي سرك إلا إليك فإن لكل نصيح نصيحا

فإني رأيت غواة الرجال لا يتركون أدبما صحيحا³

وأوصى عبد الملك أميرا سيره إلى الروم قائلا: أنت تاجر الله لعباده؛ فكن كالمضارب الكيس الذي إن وجد ربحا تجر، وإلا تحفظ برأس المال، ولا تطلب الغنيمة حتى تحرز السلامة، وكن من احتيالك على عدوك أشد حذرا من احتيال عدوك عليك⁴.

ثانيا : الشورى عند عبد الملك : كان عبد الملك يعتمد على المشاورة في إنجاز مهمات الدولة؛ فهو القائل : "المشاورة تفتح مغاليق الأمور"⁵ وقد استشار أصحابه في خروجه إلى مصعب على رأس الجيش⁶، وقبل ما أشار عليه جلساؤه في استعمال الشعبي على قضاء البصرة⁷، واستشار أصحابه عندما هدده ملك الروم بنقش شتم النبي صلى الله عليه وسلم على

¹ أحمد زكي صفوت، جمهرة خطب العرب، المكتبة العلمية، بيروت، د. ط. 1، ج 2، ص 198.

² ابن كثير، البدلية والنهائية، مرجع سابق، ج 9، ص 79.

³ ابن عبد ربه، العقد الفريد، مرجع سابق، ج 1، ص 65.

⁴ المرجع السابق، ج 1، ص 132 .

⁵ صفوت، جمهرة خطب العرب، المرجع السابق نفسه .

⁶ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، مرجع سابق، ج 4، ص 10.

⁷ ابن عبد ربه، العقد الفريد، مرجع سابق، ج 1، ص 20.

العملة¹، وعلى الرغم من ذلك فلم يكن يأخذ بكل استشاره ؛ فكان يشاور عمه يحيى بن الحكم ثم يخالفه ويقول : "من أراد صواب الرأي فليخالف يحيى"² . وأساس الشورى في القرآن الكريم قوله تعالى : " وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ "³ .

المطلب الثالث

تشكيل البطانة والرقابة عليها في عهد عبد الملك

أولا : الشخص المناسب في المكان المناسب : حرص عبد الملك على تحقيق هذا المبدأ، وكان يوكل المهمات إلى أصحابها ففي رسالة جوابية أرسلها الخليفة عبد الملك إلى أميره على البصرة _ قبل تولي الحجاج _ يقول فيها : قبح الله رأيك حين تبعث أخاك أعرابيا من أهل مكة على القتال، وتدع إلى جنبك المهلب يجبي الخراج ، وهو الميمون النقيبة الحسن السياسة البصير بالحرب المقاسي لها ، ابنها وابن أبنائها ... فإذا أنت لقيت عدوك فلا تعمل برأي حتى تحضره المهلب وتستشيره فيه⁴ . وكان عبد الملك يحسن معاملة قادته وحاشيته ويكرمهم، ويواسيهم ، ويزورهم إذا مرضوا⁵ .

وكان الحجاج اليد اليمنى لعبد الملك يجتهد لدى اختيار عماله على الأقاليم والنواحي وحريص أشد الحرص على أن تتوفر فيهم صفات الولاء والكفاءة في العمل والأمانة في أدائه ، وأن يكون مطاعا في قومه ، واضعا نصب عينيه مصلحة الدولة في هذا الاختيار إذ يقول :

¹ إبراهيم بن محمد البيهقي، *المحاضرات والمصنفات*، مطبعة نهضة مصر، القاهرة، 1970 م، ج2، ص 232-233..

² ابن الأثير، *الكامل في التاريخ*، مرجع سابق، ج4، ص10.

³ سورة آل عمران، آية 159.

⁴ الطبري، *تاريخ الطبري*، مرجع سابق، ج5، ص18، بتصرف.

⁵ الصلبي، *الدولة الأموية*، مرجع سابق، ص672.

"إني أيقظت رأيي ، وأمنت هواي ، فأدنييت السيد المطاع في قومه، ووليت الحرب الحازم في أمره ، وقلدت الخراج الموفر لأمانته"¹.

ثانيا : تقديم الأقرباء في المناصب وحفظ التوازن القبلي : كان الخليفة يحد في اختياره لعماله تولية أقربائه من أفراد البيت الأموي بالدرجة الأولى ، وقد استعملهم في المناصب المختلفة ، إلا أنه كان يراقبهم مراقبة دقيقة ، ويعزل من أظهر عجزا أو أخفق في عمله²، كما انه استخدم في ولايته على الأقاليم في الأغلب من قبائل عرب الشمال (مضر) بينما اختار موظفي إدارته إلى حد كبير من قبائل عرب الجنوب (اليمن) وذلك لحفظ التوازن القبلي في دولته³.

ثالثا : تحجيم الولاة إذا تجاوزوا صلاحياتهم : كان عبد الملك يمنع الولاة من تجاوز حدودهم وصلاحياتهم مهما علت مكانتهم عنده؛ فعلى الرغم من المكانة التي يحتلها الحجاج إلا أنه لم يكن يسمح له أن يتجاوز حده؛ فقد كتب الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه إلى عبد الملك يشكو الحجاج ويقول في كتابه: " لو أن رجلا خدم عيسى بن مريم أو رآه أو صحبه تعرفه النصرارى أو تعرف مكانه لهاجرت إليه ملوكهم ولنزل من قلوبهم بالمنزلة العظيمة، ولعرفوا له ذلك ولو أن رجلا خدم موسى أو رآه تعرفه اليهود لفعلوا به من الخير والمحبة وغير ذلك ما استطاعوا، وإني خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه ورأيته وأكلت معه، ودخلت وخرجت وجاهدت معه أعداءه وإن الحجاج قد أضرب بي وفعل وفعل. قال أخبرني من شهد عبد الملك يقرأ الكتاب وهو يبكي وبلغ به الغضب ما شاء الله.⁴ فبعث عبد الملك

¹ انظر كلام : ابن عبد ربه، المقد الفريد، مرجع سابق، ج1، ص من 22-23. و إحسان صدقي العمدة، الحجاج بن يوسف الثقفي، حياته وأثره السياسي، دار الثقافة، بيروت، ط1، 1973م، ص371.

² الصلابي، قبولة الأموية، مرجع سابق، ص672.

³ الصلابي، المرجع السابق نفسه .

⁴ ابن كثير، البيداء والنهاية ، مرجع سابق ، ج9، ص79.

إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر وكان مصانفاً للحجاج فقال له لئن كنت كُنَّابِي هذين فخذهما واركب البريد إلى العراق وابدأ بأَنَسِ بن مالك صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فارفع كتابي إليه وأبلغه مني السلام، وقل له يا أبا حمزة قد كتبت إلى الحجاج الملعون كتاباً إذا قرأه كان أطوع لك من أمّتك. فلما قرأ أَنَسُ كتاب أمير المؤمنين وأخبر برسألته قال: جزى الله أمير المؤمنين عني خيراً وعاقاه وكفاه وكافاه بالجنة فهذا كان ظني به والرجاء منه¹. هكذا كان عبد الملك يراقب سيرة الحجاج وأعماله، ويوجه إليه بين الحين والآخر تعليمات وإرشادات وانتقادات الأمر الذي استمر معه الحجاج بحسب ألف حساب لجبار بني أمية².

رابعاً: متابعة أخبار العمال والتحقيق مع المشتبه فيهم ومقاسمتهم أموالهم: كان عبد الملك يقظاً حريصاً على نزاهة عماله واستقامة أخلاقهم، وبعدهم عن الشبهات، وقد قام بمقاسمة بعض عماله، وجعل من يثق بهم يراقب ويتابع القضايا المالية في الأقاليم وسأترك التفصيل في هذا الفرع لموضع آخر من هذه الدراسة بإذن الله.

المطلب الرابع

تعريب الإدارة الاقتصادية

كان من أهم إنجازات عبد الملك الإدارية تعريب الدواوين والتي تمثل الأسلاك التي تدير دفة الحكم والدولة، وكان من أبرز الدواوين في عهده ديوان الرسائل، وديوان العطاء، وديوان

¹ ابن كثير، *البيداء والنهاية*، المرجع السابق، ج 9، ص 15
² الحمدي، *الحجاج بن يوسف*، مرجع سابق، ص 369.

الخراج ولكل منها مهمته واختصاصه¹، والديوان هو السجل الذي يحفظ به ما يتعلق بأمر الدولة من أعمال وأموال ومن يقوم بها من الجيوش والعمال².

أولاً : ديوان الرسائل : تطور هذا الديوان في عهد عبد الملك وازدادت أهميته نظراً للمستجدات السياسية والعسكرية ، ووجود المتمردين والخارجين على الدولة مما استوجب متابعة أخبارهم ، فكان ذلك باعثاً مهماً لازدهار ديوان الرسائل والكتابة ، فكانت هذه الرسائل تصدر من الديوان بشكل مستمر إلى من يهمه الأمر لمعالجة أوضاع تلك الاضطرابات³، ونظراً لأهمية الرسائل فلم يستخدم الخليفة إلا من هو موضع ثقة وأمانة وإخلاص ، والحق أن عبد الملك سلسل الأمور في أعمال الدولة تسلسلاً دقيقاً ووضع في ديوان الرسائل موظفين عارفين، وعلى رأسهم مستشاره الخاص ، يستشيرهم في الرسائل التي يرسلها إلى الأقطار والتي ترد منها⁴ .

ثانياً : ديوان العطاء : وهو الديوان الذي وضعه عمر بن الخطاب رضي الله عنه لصرف أموال الخراج، وفيه توزع الأعطية على الناس بما فيهم المجاهدين وفيه تدرج أسماؤهم واستحقاقاتهم⁵ وكان هذا الديوان باللغة العربية منذ وضعه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وقد أدرك الخليفة عبد الملك أهمية العطاء وبدأ العطاء في عهده يرتبط بشكل واضح بالنواحي العسكرية والسياسية⁶، فقد أخذ عبد الملك خمس عطاء أهل الشام الذين تخلفوا عن الغزو في عام

¹ يوسف المش ، الدولة الأموية والإهداك التي سبقتها وسعدت لها ابتداء من فتنة عثمان ، دار الفكر ، دمشق ، ط2 ، 1985م ، ص230.

² علي بن محمد الموردي ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1405هـ - 1985م ، ص249.

³ الصلابي ، الدولة الأموية ، مرجع سابق ، ص658.

⁴ المش ، الدولة الأموية ، مرجع سابق ، ص230.

⁵ المرجع السابق نفسه .

⁶ الصلابي ، الدولة الأموية ، مرجع سابق ، ص659.

70هـ¹. كما كان عبد الملك يضطر إلى زيادة العطاء أو إدخال أناس آخرين في الديوان كما فعل حين تمرد الجراجمة في لبنان فأمر عبد الملك قائده سحيم بن المهاجر أن ينادي فيهم أن من أتانا من العبيد فهو حر ويثبت في الديوان فانفض إليه خلق كثير²، وأمر عبد الملك الحجاج أن يعيد تنظيم العطاء على أساس المقدرة والكفاءة، وكان عبد الملك يكرم من أسدى خدمة عسكرية للدولة أو أظهر بطولة وشجاعة في جبهات القتال؛ فقد كرم موسى بن نصير حينما حرر إفريقية سنة 83هـ³.

ثالثا: ديوان الخراج: وهو المعنى عندما نتحدث عن تعريب الدواوين إذ أنه السجل المعنى بجباية الأموال، ولم يكن بالعربية كما هو الحال في ديوان العطاء وبقية الدواوين التي أنشئت بعد ذلك⁴، حيث استمرت لغة ديوان الخراج على ماكانت عليه قبل الإسلام فكان ديوان العراق وبلاد فارس بالفارسية، وديوان الشام بالرمية⁵ وديوان مصر بالقبطية⁶ وكان في كل ولاية ديوان وهو أشبه بالإدارة المالية المحلية بجبي الخراج، ويحتفظ بما يحتاج إليه الولاة من نفقات ويرسل الفائض إلى العاصمة التي يجمع فيها دخل الأراضي الزراعية في ديوان مركزي لقاء إيصالات استلام وصرف وتجري عن طريقه محاسبة دواوين الولايات⁷.

¹ خليفة، *تاريخ خليفة*، مرجع سابق، ج1، ص203.

² الصلابي، *الدولة الأموية*، مرجع سابق، ص659.

³ المرجع السابق، ص660.

⁴ محمد ضياء الدين الريس، *الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية*، دار التراث، القاهرة، ط5، 1985م، ص210.

⁵ فطر كلا من: الموردي، *الأحكام السلطانية*، مرجع سابق، ص253. ابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، مرجع سابق، ج1، ص244.

⁶ نجدة خماش، *الإدارة في العصر الأموي*، دار الفكر، دمشق، ط1، 1400هـ-1980م، ص273.

⁷ أنور الرفاعي، *النظم الإسلامية*، دار الفكر، بيروت، ط1، 1983م، ص83.

وكان كتاب دواوين الخراج من أهل الذمة من الفرس والروم واستمروا في تدوين سجلات الخراج في مختلف أنحاء الدولة الإسلامية للحاجة إليهم لتفسي الأمية في العرب إلى أن ولي عبد الملك بن مروان¹.

ويعتمد ديوان الخراج على الحساب والأرقام فهو الديوان الذي يحوي أسماء الأراضي ومقدار محاصيلها ومقدار الخراج الموضوع عليها، وكل ذلك كان بلغة البلاد المفتوحة، ولا بد أن تعريب هذه الدواوين واجه الصعوبات الآتية²:

1. تعريب أسماء الأماكن والأراضي وأسماء الأفراد الذين تقع عليهم الجزية.

2. تعريب الأرقام وما يدخل في جمعها وتقسيمها.

3. إيجاد عدد من الكتاب يتقنون اللغة العربية والأجنبية ليقوموا على التعريب.

واتباعا لنفس السياسة التي سار عليها عبد الملك في تعريب العملة تحقيقا لشخصية الدولة الإسلامية واستقلالها عن النفوذ الأجنبي قرر عبد الملك أن يحول دواوين الخراج إلى اللغة العربية، وبدأ هذا العمل عندما وجد من يصلح لهذه المهمة فأمر الخليفة سليمان بن سعد والي الأردن لعهد³ أن ينقل ديوان الشام على العربية؛ فسأله سليمان أن يعينه بخراج الأردن سنة والذي قدر بمائة وثمانين ألف دينار؛ فأعانه به ولم تنتهي السنة حتى فرغ من نقله⁴، وعندما وقف عليه سرجون الرومي كاتب عبد الملك السابق اغتم لذلك وخرج كئيبا فلقبه قوم من كتاب الروم، فقال: "اطلبوا المعيشة من غير هذه الصناعة"⁵.

¹ ابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، مرجع سابق، ج1، ص244.

² العس، *البوابة الأموية*، مرجع سابق، ص232.

³ ابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، مرجع سابق، ص244.

⁴ البلاذري، *فتوح البلدان*، مرجع سابق، ج1، ص230. ونظر أيضا: ابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، ج1، ص244.

⁵ نفس المرجعين السابقين.

ولا يمكن لعبد الملك أن يقصر هذا العمل العظيم على الشام؛ فأرسل إلى الحجاج في العراق بأمره بتعريب ديوان الخراج، ووجد الحجاج رجلا يصلح لهذا التعريب وهو صالح بن عبد الرحمن الذي قام بنقل ديوان العراق من الفارسية إلى العربية¹. وتم تعريب ديوان مصر في آخر عهد عبد الملك²، وقيل في أول خلافة الوليد بن عبد الملك³.

كانت هذه الخطوة الجريئة من الخليفة ذات أثر بعيد وشامل في الحياة الاقتصادية وفي سيادة اللغة العربية؛ فقد كان من نتائج هذا التعريب مايلي :

1. أصبح بالإمكان ضبط أعمال تلك الدواوين والإشراف عليها بدقة من قبل الولاة والخلفاء أيضا، وفي ذلك قمع للغش والتزوير⁴، وقد ضعف بصر الحجاج لكثرة نظره في السجلات⁵، وفي ذلك حفظ للمال العام من الضياع والسرقة.
2. زاد هذا الإجراء نسبة تشغيل الأيدي العاملة المحلية؛ فظهر في المسلمين مهرة في الكتاب والحساب⁶؛ فأصبحت اللغة العربية اللغة الوحيدة التي تؤدي إلى الوظائف والمناصب العالية؛ فأقبل الموالي وغيرهم على تعلمها وإتقانها فتكونت في الدواوين طبقات من الموظفين المتقنين الذين نبغوا في الكتابة والأدب⁷. وهذا الإجراء لا يسعى فقط نحو تحقيق الاستقرار الاقتصادي بزيادة تشغيل الأيدي العاملة، وإنما يظهر فيه الاهتمام بالاستثمار البشري أيضا، وبذلك حفظ عبد الملك للأمة أبرز مقومات ثقافتها، وأثمن عنصر تعتز به بعد دينها في تكوين شخصيتها.

¹ خليل هندلوي وآخرون، *عبد الملك بن مروان*، دار الشرق العربي، بيروت، د.ط، 1990م، ص56.

² المرجع السابق نفسه.

³ خمّاش، *الإدارة في العصر الأموي*، مرجع سابق، ص273.

⁴ الرئيس، *الخراج والتنظيم المالية*، مرجع سابق، ص211.

⁵ خمّاش، *الإدارة في العصر الأموي*، مرجع سابق، ص273.

⁶ ابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، مرجع سابق، ج1، ص244.

⁷ قطب، *عبد الملك بن مروان*، مرجع سابق، ص53.

الفصل الثاني

السياسية النقدية للخليفة عبد الملك بن مروان

المبحث الأول

النظام والأوضاع النقدية الإسلامية إلى ما قبل الإصلاح

المبحث الثاني

سياسة الإصلاح النقدي الكبير في عهد عبد الملك

المبحث الثالث

الآثار الاقتصادية والاجتماعية لسياسة عبد الملك النقدية

© Arabic Digital Library Yarmouk University

المبحث الأول

النظام والأوضاع النقدية الإسلامية إلى ما قبل الإصلاح

وضع الإسلام نظاما نقديا متكاملًا لا يقل تنظيمًا عن الأنظمة الغربية القائمة بل يتفوق عليها في العديد من المجالات بأنه يهدف إلى حماية المجتمع في شتى مجالاته الدينية والسياسية والاقتصادية، وستكون البداية مع الأوضاع النقدية في العهد النبوي.

المطلب الأول

الأوضاع النقدية في العهد النبوي

أولاً : نقود العرب قبل الإسلام :تعامل المجتمع العربي قبل الإسلام كغيره من المجتمعات بأساليب التبادل المختلفة وتوصل في وقت مبكر إلى مرحلة التعامل بالنقد، لما أتاحه موقع شبه الجزيرة العربية المميز بين بلدان العالم القديم من اتصال تجاري بالعديد من البلدان ، هذا إلى جانب التعامل بأساليب التبادل الأولية (المقايضة)، وذلك حتى ظهور الإسلام.

وكانت نقود العرب في الجاهلية ترد إليهم عبر التجارة مع بلاد الروم وفارس واليمن؛ فكانت هذه التجارة وسيلتهم لجلب النقود المختلفة إلى أسواق مكة ، ولم يكن لهم نقد خاص بهم بل تعددت نقودهم لتعدد مواردها ، إلا أنها كانت تدور بين الذهب والفضة ، ويتعاطون أيضا نقودا نحاسية -الفلوس-منها الحبة والدانق¹ ، وكانت دنانير الذهب رومية*، ودراهم الفضة

* يعرف النظام النقدي بأنه : مجموعة القواعد التي تتضمن تعيين وحدة الحساب النقدية وتلك التي تضبط إصدار وسحب للنقد الأساسي أو الانتهائي من التداول أما المفهوم الواسع للنظام النقدي فهو يضيف لتحريف النظام النقدي القواعد الضابطة لخلق وإلغاء الأنواع الأخرى المتداولة من نقد إلى جانب النقد الأساسي أي أنواع النقد الاختياري كنقود الودائع* .انظر :أحمد رمضان نسمة الله وصحبي تادروس فريضة ، *التصانيف النقود والبنوك* ، أذار الجامعية ، الاسكندرية ، د.ط. ، 1990، ص33.

¹ الأب استاس الكرمل، *رسائل في النقود العربية والإسلامية وعلم النميات*، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط2، 1987م، ص97.

* وكانت تسمى أيضا القيصرية نسبة إلى قيصر، والهرقلية نسبة إلى هرقل .

كسروية¹ ورومية ويمانية²، وكانت على أنواع: السوداء الوافية (البعلية) و الطبرية العنق³، وكانت على أوزان مختلفة كبارا وصغارا، وكانوا لا يتبايعون إلا على أنها تبر⁴، لذلك كانت توزن هذه النقود عند التعامل بها لتحديد المطلوب منها دون اعتبار لسكها⁵؛ بالإضافة إلى الدراهم الحميرية من اليمن وبعض النقود الحبشية فقد كانت تجارتهم تمتد لليمن والعراق وبلاد الشام والحبشة وهذا يجعلهم يتعاملون بمختلف النقود⁶، إلا أن دنانير الروم ودراهم الفرس والروم كانت هي النقود السائدة (الدولية) في ذلك العهد.

وكان المتقال عند أهل مكة معروف الوزن ويزن اثنين وعشرين قيراطا إلا كسرا، ووزن العشرة من الدراهم سبعة مثاقيل وكان الرطل اثنا عشر أوقية وكل أوقية أربعين درهما، ويزن دينار الذهب الرومي متقالا، ووزن العشرة من الدراهم سبعة دنانير أي أن النسبة بين الدرهم والدينار كانت 7:10⁷.

ثانيا : النظام النقدي الإسلامي :جاء الإسلام والناس يتعاملون بالدينار والدرهم دون اعتبار لسكها بل على أوزان تعارف عليها العرب؛ فأقرهم النبي صلى الله عليه وسلم على أوزانهم⁸، ومسمياتها بقول البلاذري :«كانت لقریش أوزان في الجاهلية فدخل الإسلام فأقرت على ما كانت

* الكسروية :نسبة إلى كسرى والمقصود بها الدراهم الفارسية.

¹ أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، فتوح البلدان، مطبعة لجنة البيان العربي، القاهرة، د. طبت ترتيب : صلاح الدين المنجد، ج3، ص574.

² عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، النقود الإسلامية في عصر التشريع، بحث منشور في مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد 6، السنة الرابعة، 1999م، ص218.

³ تقي الدين أحمد بن علي المقرئ، النقود الإسلامية المسمى بشؤون النقود في زكركم النقود، منشورات الشريف الرضي، إيران، ط5، 1387هـ-1967م، تحقيق: محمد السيد علي، ص3-4.

⁴ البلاذري، فتوح البلدان، المرجع السابق، ج3، ص571.

⁵ أحمد شلبي، المصارف والاقتصاد في التاريخ الإسلامي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط3، 1974م، ص291.

⁶ جواد الحلي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، مكتبة النهضة، بغداد، ط3، 1980م، ج7، ص495.

⁷ إسحاق محمد رباح، تطور النقود الإسلامية حتى نهاية عهد الخلافة العباسية، دار كنوز المعرفة، عمان، ط1، 2008م، ص79.

⁸ البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ج3، ص573.

عليه ، كانت قريش تزن الفضة بوزن تسميه درهما وتزن الذهب بوزن تسميه دينار¹ بمعنى أن لفظ الدرهم أو الدينار كان ينصرف إلى وزن محدد متفق عليه، لا إلى أشخاص دراهم أو دنائير مضروبة بعينها، وبما أن الدينار كان معروف الوزن وعلى أساسه يعرف وزن الدرهم ؛ فمتى علم وزن الدينار أمكن معرفة وزن الدرهم بالمعنى .

ولم يقر النبي صلى الله عليه وسلم أهل مكة على أوزانهم ومسمياتها فحسب ، وإنما جعلها إمام موازين المسلمين في كل مكان ، حيث قال صلى الله عليه وسلم : "الوزن وزن أهل مكة" والمكيال مكيال أهل المدينة² وقال أبو عبيدة : يقال أن هذا الحديث أصل لكل شيء من الكيل والوزن وإنما يأتي الناس فيهما بأهل مكة والمدينة وإن تغير ذلك في سائر الأمصار³ ، وهكذا كان النظام النقدي السائد في العهد النبوي هو نظام المعدنين (ذهب وفضة) .

وبالإضافة إلى الذهب والفضة تداول الناس في صدر الإسلام الفلوس بشكلها ووزنها وقيمتها ، بحسب مصدرها الأجنبي ، ومما يدل على ذلك ما روي عن أبي الدرداء : " أنه كان ينزل القرية من قرى أهل الزمة فلا يزيد على أن يشرب من مائهم ويستظل بظلهم وترعى دابته من مراعيهم فيأمر لهم بالشئ أو بالأقلس"⁴ . إلا أن الفلوس لم تكن ذات قيمة ولم تتعلق بها أية أحكام شرعية ، وإنما كانت تؤدي بها بعض المبادلات التجارية البسيطة .

¹ المرجع السابق نفسه .

² عبد الرحمن المناوي، *فيض القدير شرح الجامع الصغير*، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط1، 1356هـ - ج6، ح. ر 9672، ص374. والحديث رواه أبو داود، *صحيح أبي داود* ، باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم المكيال مكيال المدينة ، ج 9 ، ص172. وقال عنه الألباني صحيح مقطوع ، انظر : محمد ناصر الدين الألباني ، *صحيح وضعف سنن أبي داود* ، باب 3340 ، ج7، ص40 .

³ ابن منظور، *لسان العرب*، مرجع سابق، ج11، ص604 .

* الفلوس يجمع في التلة على أفلوس وفي الكثرة على فلوس، وهي نقود تضرب من غير الذهب والفضة وتستخدم في المعينات لمحقرات الأثنياء التي تقل عن أن تباع بدرهم، انظر : الكرملي، *رسائل في النقود العربية*، مرجع سابق، ص74. وانظر : قاسم بن عبد الله بن أمير علي القنوي، *تيسر الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء*، دار لوفاء، جدة، تحقيق : أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي، ج1، ص195 .

⁴ أبو عبيد القاسم ابن سلام، *كتاب الأموال*، دار الشروق، بيروت، ط1، 1429هـ - 1989م، تحقيق : محمد عمار، ص178 .

ثالثاً: الوزن الشرعي للنقود: اختلفت الأقوال في إقرار النبي صلى الله عليه وسلم وزنا

معينا للنقود واعتباره الوزن الشرعي كالتالي :

1. من رأى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقر وزنا معينا بل أقر العرب على أوزانهم المختلفة التي تعاملوا بها ، وإن الذي وحد الدراهم على وزن ستة دوانق هو عبد الملك بن مروان¹.

2. أن الذي اعتمد وزن الدوانق الستة للدرهم هو عمر وليس النبي صلى الله عليه وسلم وأن عمر لما رأى اختلاف الدراهم وأن منها البغلي وهو ثمانية دوانق ، ومنها الطبري وهو أربعة دوانق* ومنها المغربي وهو ثلاثة دوانق ، ومنها اليمني وهو دانق قال: انظروا الأغلب مما يتعامل به الناس من أعلاها وأناها فكان الدرهم البغلي والدرهم الطبري فجمع بينهما فكانا اثني عشر دانقا فأخذ نصفها فكان ستة دوانق فجعل الدرهم الإسلامي في ستة دوانيق... فكل عشرة دراهم سبعة مثاقيل².

3. أن وزن الدرهم الذي اعتمده النبي صلى الله عليه وسلم كان معلوماً ويزن ستة دوانق وممن رجح هذا القول القاضي عياض ، والرافعي ، والنووي الذي نقل ترجيحهم في المجموع فقال: قال القاضي عياض : أنه لا يصح أن تكون الأوقية والدراهم مجهولة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو يوجب الزكاة في عدد منها وتجري بها المعاملات ، وأن معنى ما نقل من أن عبد الملك جمعها برأي العلماء ، وجعل كل عشرة وزن سبعة مثاقيل ، ووزن الدرهم ستة دوانق قول لا يصح وإنما معنى ما نقل أنه لم يكن منها شيء من ضرب الإسلام، وما كان من عبد الملك إلا أن صرفها إلى

¹ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ابن تيمية، CD المكتبة الشاملة، ج4، ص215.

* وقيل المكس أي أن الدرهم الطبري ثمانية دوانق و البغلي أربعة دوانق .نظر: المقرئزي، شهور النقود، مرجع سابق، ص5.

² المارودي، الأحكام السلطانية، مرجع سابق، ص ص 195-196.

ضرب الإسلام ونقشه وتوحيد موازينها المتعددة التي كانت ترد إليهم صغارا وكبارا .
وأما الرافعي فأكد إجماع أهل عصره على التقدير بوزن الدرهم الذي هو ستة دوانق ،
وكل عشرة دراهم سبعة مثاقيل ، وأن المتقال لم يتغير في الجاهلية ولا في
الإسلام. وأضاف النووي: أن هذا هو الصحيح الذي يتعين اعتماده ، وأن لفظ الدرهم عند
إطلاقه زمن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينصرف إلى وزن محدد معلوم وهو
السابق إلى الأفهام عند الإطلاق وبه تعلقت الحقوق والمقادير الشرعية ، ولا يمنع هذا
أن هناك دراهم أخرى أقل وأكثر وزنا¹ . وهذا ما أكده ابن خلدون في تاريخ الطبري
حين قال : * اعلم أن الإجماع منعقد منذ صدر الإسلام وعهد الصحابة والتابعين أن
الدرهم الشرعي هو الذي تزن العشرة منه سبعة مثاقيل من الذهب ، والأوقية منه
أربعين درهما ، وهو على هذا سبعة أعشار الدينار ، ووزن المتقال من الذهب اثنتان
وسبعون حبة من الشعير ، فالدرهم الذي هو سبعة أعشاره خمسون حبة وخمسا حبة ،
وهذه المقادير كلها ثابتة بالإجماع ؛ فإن الدرهم الجاهلي كان بينهم [المسلمون] على
أنواع أجنودها الطبري وهو أربعة دوانق ، والبغلي وهو ثمانية دوانق ، فجعلوا الشرعي
بينهما وهو ست دوانق فكانوا يوجبون الزكاة في مائة درهم بغليه ومائة طبرية خمسة
دراهم وسطا² . *

وهذا هو القول الراجح؛ فقد علمنا أن وزن المتقال في الجاهلية كان محددًا معروفًا وكانت
الدراهم تنسب إلى وزن المتقال ، وهذا ما جعل النبي صلى الله عليه وسلم يعلق الأحكام
الشرعية ويجريها على هذه المقادير المحددة المعروفة ومن أمثلة ذلك ما روي عن ابن
عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "إذا بلغ مال أحدكم خمس أواق

¹ انظر : محي الدين بن شرف النووي، المجموع، دار الفكر للطباعة، بيروت، د.ط.ت، ج6، ص 15-16..

² ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، مرجع سابق، ج1، ص263.

مائتي درهم ففيه خمسة دراهم¹ والذي يتضح أن الدرهم كانت متعددة الأوزان ، والاعتبار هنا بالمتقال الذي كان بمكة على عهد التشريع ، والدرهم التي أقرها الإسلام هي التي تزن العشرة منها سبعة مثاقيل ؛ ذلك أنه صلى الله عليه وسلم وحد الموازين بقوله : "الميزان ميزان أهل مكة".

رابعاً : ضرب النقود في العهد النبوي : استمر المسلمون يتداول دنائير الذهب الرومية والدرهم الدراهم على تعدد مصادرها وزنا على صورتها المضروبة عليها من مصادرها الأجنبية ؛ فكان النظام النقدي منذ عهد التشريع نظاماً ثنائياً (المعدنيين) الذهب والفضة ، وعلى الرغم من أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يضرب نقداً مستقلاً للدولة الإسلامية² إلا أنه وضع القوانين وأرسى القواعد المنظمة والموحدة للأمور النقدية لتعلق الأحكام الشرعية بها .

وحري بنا أن نذكر هنا أن هناك من قال أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يضرب نقداً خاصاً بالمسلمين لانشغاله بشؤون الدعوة والجهاد³، أو كما قال ابن خلدون: أن الإسلام أغفل ذلك لسذاجة الدين وبداعة العرب⁴. ولا أرى امتناع النبي صلى الله عليه وسلم عن ضرب النقود لانشغال أو غفلة أو شيء من هذا القبيل، فقد أقر الشارع الحكيم أوزاناً ومقايير ثابتة؛ فميزان مكة أصبح أصل يأتى المسلمون به و يقاس عليه كل جديد، وإن تغير ذلك في سائر الأمصار، وكأني بالمرجع الحكيم يكتفي بتحديد وزن تجري عليه الأحكام الشرعية للأمة الإسلامية جمعاء دون أن يضرب للمسلمين نقوداً مستقلة _على أهمية ذلك_ أراد أن يؤكد بذلك عرقية النقود، فلم

¹ أبي إسحق إبراهيم بن علي القيروزي، المهذب في فقه الإمام الشافعي، دار الفكر، بيروت، د. ط، ج 1، ص 158.
² انظر: أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1403 هـ - 1983 م، تصحيح وتعليق : محمد حامد القتي، ص 181.

³ هائل عبد الحفيظ يوسف داود، تغير القيمة الشرعية للنقود الورقية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، د. ط، 1418 هـ - 1999 م، ص 63. وانظر أيضاً: محمد ضيوف الله البطاينة، بإسناد في تاريخ الخلافة الأموية، دار الفرقان، عمان، ط 1، 1420 هـ - 1999 م، ص 331.

⁴ ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، مرجع سابق، ج 1، ص 261.

بضربها احتراماً للعرف السائد؛ فلو ضربها للناس لثق على المسلمين بعده أن يتخذوا وسيلة للتبادل غير ما حدده الشرع؛ فأراد أن يترك الأمر مرناً يسير تبعاً للظروف والمستجدات ، واكتفى بتحديد الوزن والمقادير الثابتة وحثهم على الالتزام بوزن هذه النقود، وترك بعد ذلك الأمر لاجتهاد المسلمين بحسب أعرافهم السائدة ، ولو ضرب نقوداً إسلامية مستقلة لامتنع المسلمون عن استخدام أي نقود غيرها ، وليس الأمر انشغالا أو إغفالا كما ظنه البعض ، وإنما من حكمة التشريع الإسلامي وإعجازه والله تعالى أجل وأعلم .

المطلب الثاني

خصائص النظام النقدي الإسلامي

ضبط النبي صلى الله عليه وسلم النظام النقدي الذي أقره بعدد من القوانين والقواعد الراسخة التي لا تقبل التغيير والتبديل فامتاز النظام النقدي الإسلامي بعدد من الخصائص الثابتة وهي:

أولاً : تحريم الربا : كان الربا من الأعراف الفاسدة السائدة في الجاهلية ، وجاء الإسلام بأسلوبه المتدرج المميز الذي يعد من أنجح الأساليب لإضعاف سلطان العادات المتمكنة في نفوس الناس؛ فبغض منه ، وعندما تمكن الإسلام من النفوس حرمه لأنه عادة فاسدة لم يقبلها الإسلام ونزل القرآن بتحريمه تحريماً جازماً¹ في قوله تعالى: " الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ

¹ طاب، الفتوى الإسلامية، مرجع سابق، ج1، ص9 .

أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ¹، ولا تُخفى على المختصين الاقتصاديين الآثار السلبية التي

يتركها الربا على الاقتصاد بشكل عام وعلى النظام النقدي بشكل خاص².

ثانيا : فرض الزكاة : وما لذلك من تأثير بالغ على النظام النقدي الإسلامي من خلال دفع الأموال المكتتزة نحو الاستثمار من جهة ، وإعادة توزيعها من جهة أخرى ، ولتحرير الربا ووجوه الاستثمار الضارة ستساب النقود باتجاه الإنتاج النافع وتزيد سرعة تداول النقود وهذا بدوره له تأثير كبير على النمو الاقتصادي لوجود التوازن بين سرعة تداول النقود وزيادة الإنتاج³.

ثالثا : تحريم الاكتناز : وهذا التحريم وارد في قوله تعالى : " وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (34) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَتَنْوَقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ"⁴. فالإكتناز بدوره يعطل وظائف النقود ويؤدي إلى الركود الاقتصادي ، لسحبه جزء من القوة الشرائية وتعطيلها من الدورة الاقتصادية ؛ فيقل عرض النقود مع زيادة الطلب عليها لتسربها خارج دائرة الإنتاج والاستثمار، وتحريمه ينشطه ويسهل على السلطات النقدية معرفة كميات النقود الفاعلة في النشاط الاقتصادي ويسهل عليها تقدير حجم الإضافات اللازمة للمحافظة على استقرار مستوى الأسعار بحفظ قيمتها⁵.

رابعا : تحريم الغش : والغش في النقود أحد أشكال هذا الغش ويكون بكسر العملة التي كانت سائدة أو خلطها بمادة من غير جنسها ، أما الورقية بتزييفها وتقليدها، وقد نهى النبي صلى الله

¹ سورة البقرة، آية 275.

² انظر حول هذه الآثار : عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، آثار التمويل الربوي، مقالة منشورة على موقع الدكتور <http://faculty.yu.edu.jo/Sabhany/default.aspx?pg=7490a7ab-b127-4408-817f-1a8c6dd0b408>.

³ محمد عبد المنعم عمر، الاقتصاد الإسلامي، الاقتصاد الكلي، دار البيان، جدة، ط1، 1405هـ-1985م، ج3، ص108.

⁴ سورة التوبة، آية 34-35.

⁵ عيسى موسى، آثار التغيرات في قيمة النقود، مرجع سابق، ص170-172.

عليه وسلم أن تكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس¹ فإذا كان هناك بأس جاز كسرها وإعادة ضربها بعد تنقيتها، والحكمة من النهي ما في الكسر من إضاعة الحقوق لما يحصل من النقصان في الدراهم ونحوها²، وبذلك حفظ الإسلام للنقود قيمتها بعدم السماح بغشها وبعدم السماح بنمو عرض النقود إلا مع الارتباط بالإنتاج الحقيقي أو مع ما تراه الدولة مناسباً لوضعها الاقتصادي، فتمنع بذلك التضخم من النقش في النظام النقدي الإسلامي، على الأقل تلك التأثيرات التضخمية التي من جانب النقود³.

المطلب الثالث

الأوضاع النقدية الإسلامية إلى ما قبل الإصلاح

اهتم الخلفاء بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بالنقود خصوصاً مع اتساع رقعة الدولة الإسلامية؛ فإلى جانب نقود فارس والروم وغيرها، كانت هناك محاولات لضرب نقود إسلامية، تحمل طابع الإيمان بالله ورسوله.

أولاً: النقود في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه: روي أن أول من ضرب النقود من المسلمين خالد بن الوليد في خلافة عمر رضي الله عنه، وأنه ضربها في طبرية سنة 15هـ وجعلها على رسم الدنانير الرومية تماماً، ثم ضربها عمر على النمط الكسروي⁴، إلا أن في ضرب خالد بن الوليد في هذه السنة شك لأنه كان قد عزل قبل ذلك التاريخ من مكانته كقائد

¹ سليمان الأثعث أبو داود السجستاني الأردني، *سنة خير دابة*، دار الفكر، بيروت، د.ط.ت، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ج2، حر 3449، ص293، ونظر محمد بن يزيد أبو عبد القز ويني، *سنة خير دابة*، دار الفكر، بيروت، د.ط.ت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ج2، حر 2263، ص761. قال عنه الألباني حديث ضعيف، *صحيح وضعف سنة خير دابة*، ج5، ص263.

² محمد بن علي بن محمد الشوكاني، *نيل الأوطار من أحاديث سيد الأقطاب*، دار الكتب العلمية، بيروت، ضبط وتصحيح: محمد سالم هاشم، م3، ج5، كتاب البيوع، باب النهي عن كسر سكة المسلمين، ص236.

³ شابر، *نحو نظام نقدي عالمي*، مرجع سابق، ص64-65..

⁴ محمد أرشد المغيلي، *التطبيقات المالية لقر المشرك الإسلامي منذ الفتح حتى عهد عمر بن العزيز*، مائة للبحوث والدراسات، م9، ع2، 1994، ص143.

عام لجيوش المسلمين بالشام¹، ونقل لنا المقرئ أن أولى محاولات ضرب النقود كانت من فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وكان ذلك سنة ثمان عشرة من الهجرة ، وكانت على نقش الكسروية ، وشكلها بأعيانها غير انه زاد في بعضها "الحمد لله" ، وفي بعضها الآخر "رسول الله" وعلى أخرى "لا إله إلا الله وحده"، وعلى آخر "عمر" والصورة صورة الملك لا صورة عمر، وجعل وزن كل عشرة دراهم ستة مثاقيل² أي أنها أقل من الوزن الشرعي، بينما يروي لنا الماوردي أن عمر جعل الدرهم الإسلامي في ستة دوانيق وكل عشرة دراهم سبعة مثاقيل³ ، وإذا فرضنا صحة الروايتين فقد تكون الأولى محاولة من عمر لتسوية معاملات الناس بإصدارات موحدة ؛ ثم جاءت المحاولة الثانية على الوزن الشرعي المفروغ من تحديده كما عرفنا . ولا ريب أن هذه المحاولات منه كانت الرائدة في هذا المجال، والسابقة التي اقتدى بها الخلفاء من بعده .

ولم يكتف عمر بهذه المحاولة في أمر النقود؛ فعندما وجد انتشار الغش وتزيف في النقود قال: "هممت أن أجعل الدراهم من جلود الإبل... فقيل إذا لا بعير فأمسك"⁴، فكانت فكرته فكرة اقتصادية غير مسبوقة وهي إصدار النقود الاصطناعية.

ثانيا : النقود في عهد عثمان وعلي رضي الله عنهما :لم تحدث تطورات في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه ، إلا أنه ضرب الدراهم وجعل نقشها "الله أكبر"⁵. واستمرت الدراهم

¹ ثلبي أحمد، السياسة والاقتصاد، مرجع سابق، ص 291.

² تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر المقرئ، إحثة الأئمة بكشف الغمة، مكتبة الآداب، القاهرة، د.ط.، 1999م، قدم له وعلق عليه ياسر سيد صالحين، ص 44-45. وانظر أيضا: المقرئ، شؤون النقود في نكح النقود، مرجع سابق، ص 7-8.

³ الماوردي، الأحكام السلطانية، مرجع سابق، ص 196.

⁴ البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق ج 3، ص 578.

⁵ المقرئ، نفس المرجع السابق.

تضرب على الطراز الساساني في عهد علي وكان ينقش عليها عبارة "بسم الله ثم أضيف إلى بعضها عبارة "بسم الله ربي".¹

ونشير هنا إلى زعم أحد الباحثين المحدثين إلى أن أول من ضرب السكة الإسلامية على الطراز العربي هو الإمام علي بن أبي طالب؛ وذلك لظهور درهم عربي إسلامي يحمل مكان سكة البصرة ومؤرخ سنة 40هـ وهو محفوظ بالمكتبة الأهلية بباريس، ثم ظهر درهم آخر ضرب البصرة سنة 49هـ وعليه عول بعض الباحثين على هذين الدرهمين على أن صاحب خطوة التعريب هو الإمام علي رضي الله عنه، وليس هناك مصدر تاريخي يشير إلى مثل هذه الخطوة لا من قريب ولا من بعيد، بل تؤكد بعض المصادر بأن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعده ومعاوية معهم لم يضربوا نقودا مستقلة للمسلمين². ولا يستند هذا الرأي سوى على شخص هذين الدرهمين .

وقد ناقش أحد الباحثين في علم النميات هذه الآراء ونقضها بشكل مفصل ومقنع ، لم أجد معه ضرورة تكرار المناقشة ، وأكتفي بالنتيجة التي توصل إليها والتي مفادها : "إن سياسة النقود هي سياسة عامة قامت بها دولة كبيرة وراسخة ، ونفذها خليفة سياسي محنك ، وهو عبد الملك بن مروان ، وهو ما يتضح جليا من دراسة المسكوكات التي وصلتنا من عهده ، وما ورد في المصادر التاريخية ، وكلاهما يتوافق تماما مع التطور التاريخي الطبيعي للخلافة الأموية من الناحية السياسية والعسكرية ، والاقتصادية والإدارية ، ولا ينبغي أن نخدعنا مثل هذه النقود الشاذة في مدن أو تاريخ سكها لأنها إصدارات غير رسمية ، وضربت في ظروف خاصة يجب معرفتها وتقنيدها أولا قبل بناء أي رأي عليها"³.

¹ عاطف منصور محمد رمضان، *موسوعة النقود في العالم الإسلامي*، دار القاهرة، مصر، ط1، 2004م، ص57.

² الفراء أبي يعلى، *الأحكام السلطانية*، مرجع سابق، ص181.

³ رمضان عاطف، *موسوعة النقود*، مرجع سابق، ص122. ولزيد من التوصل نظر من ص114-122.

ثالثا : النقود بعد الخلفاء الراشدين : ضربت في خلافة معاوية بن أبي سفيان الدراهم والدنانير وكان على الأخيرة مثاله متقلدا سيفاً¹، إلا أن هناك من يرى أن هذه الرواية بعيدة عن الحقيقة وتفتقد إلى الأدلة المادية التي تؤكد ما لأنه لم يصل إلينا من دنانيره شيء ، ولعل في الأمر التباس مع دنانير عبد الملك التي نقش عليها صورته متقلدا سيفه². ولأنه قد وصل إلينا من النقود المضروبة في عهد عثمان رضي الله عنه سنة 31 هـ³، فكيف لم تصلنا دنانير معاوية ، هذا وبالإضافة إلى أن الدولة الأموية لم تكن مهياً لمثل هذا التطور النقدي لوجود الصراعات الداخلية والخارجية التي واكبت قيامها وتخلي الدولة الأموية في عهد معاوية عن دنانير بيزنطة كان سيضعها في مأزق مع الروم لم تكن الدولة حينها على استعداد تام لمواجهته إلا أنه يمكن قبول ما ذكره المقرئ ولكن على نطاق ضيق ومحدود كالمحاولات التي سبقتها؛ لأن معظم المصادر التاريخية تؤكد أن استخدام الدنانير البيزنطية لم يزل قائماً إلى عهد عبد الملك بن مروان، وسنعتبرها محاولة جديدة للاستقلالية النقدية على نطاق ضيق.

وعندما استقل عبد الله بن الزبير بخلافة الحجاز والعراق ضرب الدراهم المستديرة وهو أول من ضربها بهذا الشكل وإن ما كان ما يضرب منها قبل ذلك ممسوح غليظ قصير، فدورها عبد الله ونقش على وجهه محمد رسول الله وعلى الآخر "أمر الله بالوفاء والعدل" وضرب أخوه مصعب بالعراق الدراهم وجعل لكل عشرة دراهم سبعة مثاقيل ، ودفع للناس العطاء منها⁴ سنة

1 المقرئ، *إغاثة الأمة*، مرجع سابق، ص 45.

2 رمضان عاطف، *موسوعة النقود*، المرجع السابق، ص 63-64. ونايف القسوس، *ممتلكات الأمويين في بلاد الشام*، البنك العربي، عمان، ط 1، 1996م، ص 34.

3 المرجع السابق نفسه، ص 57.

4 المقرئ، *شؤون النقود*، مرجع سابق، ص 9. وانظر أيضاً: المقرئ، *إغاثة الأمة*، مرجع سابق ص 46.

مبعين هـ ولكنها كانت على ضرب الأكاسرة غير أنها تحمل بعض الكلمات الدينية¹ لكن هذه الدراهم كانت قليلة، وقد أمر الحجاج بكسرها بعد انتزاع العراق والحجاز من الزبيريين.²

المطلب الرابع

الأوضاع النقدية العالمية والمحلية قبل الإصلاح النقدي

وقبل الدخول في تطور نقود عبد الملك وجدت من الضروري أن نستكشف الأوضاع النقدية السائدة في المنطقة قبل الإصلاح على المستويين العالمي والمحلي.

أولا: الأوضاع النقدية العالمية :

ساد العالم قبل الإصلاح الكبير الفوضى النقدية ؛ فعندما فسدت أمور الفرس فسدت نقودهم وجاء الإسلام ونقودهم من العين والورق غير خالصة³، وانتشر غش النقود بعد ذلك لتغافل الدولة عن أمرها لعدم توفر مناخ سياسي مناسب يمكن الدولة من الرقابة على عملية الإصدار النقدي. هذا وقد عانى الإصدار النقدي للدولة البيزنطية من النقص الشديد؛ حيث انكمشت مساحتها الجغرافية بعد الفتح الإسلامي وفقدت معظم أجزائها؛ فعجزت عن إصدار كميات من الدنانير كانت تصدرها قبل الفتح فأصبحت السيولة النقدية العالمية غاية في الشح⁴.

ثانيا: الأوضاع النقدية المحلية للدولة الإسلامية :

¹ ابن كثير، *البيدائية والنهائية*، مرجع سابق، ج 9، ص 20. وحسان علي حلاق، *تعريب النقود والدواوين في العصر الأموي*، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط 1، 1398هـ-1978م، ص 38.

² المقرئ، نفس المرجع السابق، وانظر أيضا: الأب أنستاس الكرملس، *رسائل في النقود العربية*، مرجع سابق، ص 16. وانظر: الحولي، *إتظيمات المالية*، ص 143.

³ المارودي، *الأحكام السلطانية*، مرجع سابق، ص 196.

⁴ الجفري، *التطور الاقتصادي في العصر الأموي*، مرجع سابق، ص 120.

اعتمد اقتصاد الدولة الإسلامية بشكل كامل على النقود الأجنبية ؛ فترتب على ذلك تعدد نقودها بتعدد مصادرها¹ ، وبالتالي تعدد أوزانها ، وانعدمت نسب التبادل بين تلك العملات. ولعدم سيطرة الدولة على مصادر تلك النقود ؛ ظهر الغش بشكل كبير وفقد الناس الثقة بالعملية المتداولة وتعاملوا بها على أساسها المعدني وتبعاً للأوزان المتعارفة بينهم ، وكانت مكونات السيولة النقدية المحلية للدولة الإسلامية قبل الإصلاح كالاتي² :

1. الدينانير الذهبية البيزنطية وتزن (8.8) دانق إلا حبة .

2. الدراهم الفضية على تنوعها كالاتي³ :

• الدراهم السود الوافية (البغلية) وتزن ثمانية دوانق .

• الدراهم الجولاكية وتزن أربعة دوانق وثمانية أعشار الدانق .

• الدراهم الطبرية وتزن أربعة دوانق .

• الدراهم المغربية وتزن ثلاثة دوانق .

• الدراهم اليمينية وتزن دانق واحد .

3. العملة المساعدة الفلوس التي تستخدم ثمنا لما تقل قيمته عن الدرهم من السلع والخدمات.

وقد أثرت هذه التركيبة النقدية على اقتصاد الدولة الإسلامية نتيجة تعاظم الأهمية النسبية للدرهم الفضي لأسباب منها⁴ :

▪ انقسام الدولة الأموية إلى منطقتين نقديتين؛ فالأقاليم التي كانت تابعة للدولة الفارسية كالعراق وبقية الأقاليم الشرقية ساد التعامل فيها بالدراهم، أما المنطقة الغربية التي

¹ جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب، مرجع سابق، ج7، ص495.

² الجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق، ص ص 122-123 .

³ الماوردي، الأحكام السلطانية، مرجع سابق، ص ص 195-196.

⁴ الجفري، المرجع السابق، ص 124 .

كانت تابعة للدولة البيزنطية والمتمثلة بالشام ومصر فقد ساد التعامل فيها بالدينار الذي

هو عملة الروم .

▪ اتسعت الدولة الأموية بسبب الفتوحات في الناحية الشرقية فزادت المنطقة المعتمدة

على الدراهم الفضية ، ونقصت موجودات الدولة الذهبية بسبب الجزية التي التزم عبد

الملك بدفعها لملك الروم نظير الهدنة .

▪ وقوع أراضي السواد في دائرة الدراهم الفضية فأتسع الحيز الجغرافي لمنطقة التداول

الفضية وزاد وعاء إيرادات الدولة بالدراهم فترتب على ذلك نشوب مشكلة بين الدولة

والمواطنين بسبب اختلاف أنواع وأوزان الدراهم المتداولة ، حيث يحرص المواطن

على دفع مستحقات الدولة بالدراهم الأقل قيمة وتحرص الدولة على تحصيلها بالدراهم

الأعلى قيمة .

▪ وظهرت مشكلة جديدة في جانب التجارة الداخلية لمنطقة الدراهم تتجلى في كيفية تحديد

أسعار السلع بالدراهم على اختلاف أنواعها وأوزانها فلجؤا إلى التعامل بها وزنا وفي

ذلك كلفة ومشقة .

المبحث الثاني

سياسة الإصلاح النقدي الكبير في عهد عبد الملك

بدا واضحا فيما تقدم أنه كان هناك اهتمام بارز من خلفاء المسلمين في مسألة النقود، ومحاولات لضرب عملة إسلامية إلا أن تلك المحاولات لم تحظا بالقدر المطلوب من العناية والجهد والتخطيط من الدولة، وبقيت تلك المحاولات تدور بشكل تبعي ولم تتل استقلالية تامة تظهر فيها الهوية الإسلامية بشكلها المميز، وإن كانت أولى المحاولات وهي محاولة عمر رضي الله عنه هي الأساس الذي قامت عليه المحاولات التي لحقتها، وكان ما قام به الخليفة عبد الملك - وسيأتي ذكره - كان تتويجا لتلك الجهود واستكمالا لما أراده خلفاء المسلمين من قبله بعد أن توافرت له أسباب انجازه .

المطلب الأول

مراحل تطور النقود في عهد عبد الملك

إن النظام النقدي الإسلامي بخصائصه التي رسخها النبي صلى الله عليه وسلم استمر إلى عهد عبد الملك بن مروان ، ولم تنزل دنانير الذهب ودرهم الفضة ترد إلى الدولة الإسلامية من بيزنطة وفارس ، وما كانت محاولات الضرب السابقة كافية للاستقلال التام عن العملة الأجنبية. وخلق بعد الملك أن يعطي النقود ما تستحقه من اهتمام ليثبت بذلك دعائم دولته بعد أن حقق لها استقلالها ووحدتها السياسية ، فلا بد لها من وحدة واستقلال اقتصادي يدعم به ذلك الاستقلال السياسي ولا يتحقق ذلك إلا بطرح النقود الأجنبية ، وسك نقود إسلامية خالصة.

إلا أن النقود مرت في عهد عبد الملك بن مروان بالعديد من التطورات إلى أن وصلت إلى الطراز الإسلامي المستقل ، وفيما يلي تفصيل لهذه التطورات التي قسمها المتخصصون حديثاً إلى ثلاثة مراحل¹:

المرحلة الأولى:مرحلة الصور الإمبراطورية من (72-74هـ/692-694م).

المرحلة الثانية:مرحلة الصور العربية من (74-77هـ/694-697م).

المرحلة الثالثة:مرحلة نقود الإصلاح النقدي الكامل 77هـ-697م للدنانير/78هـ-698م للدرهم /85هـ للفلوس.

وفيما يلي تفصيل لكل نوع من أنواع النقود ومراحل تطورها وصولاً إلى مرحلة الإصلاح الكبير :

أولاً :الدنانير في المراحل الثلاث:

كانت بداية هذه المرحلة قبل أن يجتمع الأمر لعبد الملك بسنة تقريباً حيث اجتمعت عليه الأمة بعد مقتل ابن الزبير سنة 73هـ²؛ فتوحيد الدولة الإسلامية سياسياً بدأ بانتصار عبد الملك على مصعب والي ابن الزبير على العراق بما فيها من دور للسك في الكوفة والبصرة، حيث أصبح الوقت مناسباً بعد هذا الانتصار لإصدار المسكوكات الجديدة³.

تميزت هذه المرحلة بأن النقود تحمل التأثيرات الأجنبية البارزة كنعش صورة الإمبراطور البيزنطي والعمود القائم على مدرجات، وقد خطا عبد الملك بالخطوة الأولى للتعريب مبتدئاً بالدنانير الذهبية ذات المعدن الثمين الذي يمثل قوة الدولة الاقتصادية ، على الرغم من كون

¹ انظر كل من: انظر كل من: بيتس مايكل، *المسكوكات السورية في فترة الخلافة الأموية*، اليرموك للمسكوكات، ليد، منشورات جامعة اليرموك ترجمة نايف قسوس، ع1، م2، ص16، وما بعدها . وانظر :. نجله أحمد سليمان علي، *النور الإعلاني للنقود في الفترة الأموية*، وزارة الثقافة الأردنية، عمان، ط1، 2007م، ص100. ونايف قسوس، *مسكوكات الأمويين*، مرجع سابق، ص ص 43-52 .ورمضان عاطف، *موسوعة النقود*، مرجع سابق، ص80-101.

² ابن كثير، *البيداء والنهاية*، مرجع سابق، ج9، ص76.

³ بيتس، *المسكوكات السورية*، مرجع سابق، ص19 .

الابتداء بالدرهم كان أيسر، وذلك لزوال الإمبراطورية الفارسية المتخصصة بإصدار الدرهم من جهة¹، ولأسبقية المحاولات لإجراء بعض التغييرات والإضافات عليها منذ عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه- من جهة أخرى² وهذا يدل على عزم الخليفة الصادق على التغيير وعدم التواني فبدأ بالصعب وما دونه فتحصيل حاصل .

ضربت في هذه المرحلة النقود الذهبية تقليداً لدينار الإمبراطور البيزنطي هرقل الذي أصدره في أواخر حكمه، ويحمل هذا الإصدار على الوجه صورة هرقل يتوسط ولديه يقفون مواجهة إلى الأمام حاملين الصليب ويلبسون التيجان تعلوها الصليبان أيضاً دون أي كتابة. أما على الظهر فهناك صليب مرفوع على أربع درجات وتحت الاختصار (CONOB)، وعلى يمين الصليب الحرف I، وعلى يساره الرمز h. قام عبد الملك في هذه المرحلة بإزالة بعض الشارات التي تدل على الدين المسيحي فحور صورة الصليبان فأصبحت على شكل حرف (T) وأبقى ما على الدينار كما هو³؛ فقد عبر في هذه الخطوة عن ضرورة خلو نقود دولة الإسلام مما يخالف عقيدتها (عقيدة التوحيد)، بإزالة الصليبان التي تدل على عقيدة التثليث (الأب والابن وروح القدس)⁴، أي أنها محاولة ذات أبعاد دينية .

وفي مرحلة نالية (74-77هـ) لتطور النقود استبدل عبد الملك الصورة الأجنبية، بصور عربية أو ما أطلق عليه تسمية الخليفة الواقف متقلداً سيفه⁵، مبرزاً في هذه المحاولة عقيدة التوحيد بنقش "بسم الله لا إله إلا الله وحده، محمد رسول الله"، حول صورة الخليفة الواقف بالخط الكوفي، وعلى الظهر بقي العامود في أعلاه كرة مدورة محاطة بنقش نصه "بسم الله

¹ شحادة الناطور، تجديد الدولة الأموية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان، مرجع سابق، ص 257.

² علي نجلة، النقود الإسلامية للنقود، مرجع سابق، ص 102.

³ انظر كل من تيبش، المسكوكات السورية، مرجع سابق ص 16. وعلي نجلة، النقود الإسلامية، المرجع السابق، ص 102. وقسوس، مسكوكات الأمويين، مرجع سابق، ص 44.

⁴ علي نجلة، النقود الإسلامية للنقود، مرجع سابق، ص 103.

⁵ قسوس، مسكوكات الأمويين، مرجع سابق، ص 48.

ضرب هذا الدينار سنة 74هـ¹... 77هـ² واستمر بضرب هذا الطراز من الدنانير حتى عام 77هـ، وفي هذه المحاولة أضاف عبد الملك إلى جانب الأبعاد الدينية أبعادا اقتصادية وسياسية بإزالة كل ما يشير إلى الدولة البيزنطية وتوثيق تاريخ الضرب على ظهر العملة ورسم صورة خليفة المسلمين إلى هذا الطرز مؤكدا بذلك بداية مرحلة جديدة للدولة الإسلامية وإن كانت النقود بشكلها الجديد (المقاد) على النمط البيزنطي .

وفي سنة 77هـ ضربت فيها دنانير عبد الملك على النمط الثاني السالف الذكر نو التقليد البيزنطي، وما لبث أن أصدر أول دينار عربي إسلامي يحمل ملامح شخصية الدولة الإسلامية الدينية والسياسية والاقتصادية الخالية من أي تأثيرات أجنبية كانت قد ظهرت في المرحلتين السابقتين ، حيث خلا هذا الطرز من أي صورة واكتفى بالكتابات المعبرة عن الروح العربية؛ فالكلام والبلاغة عند العرب أقرب مناحيهم وأظهرها³؛ حيث نقش على وجه الدينار "لا إله إلا الله وحده لا شريك له" في الوسط (بدل الصورة)، وفي الطوق حول الكتابة محمد رسول الله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله". وعلى الظهر "الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد" وفي الوسط ، وحوله "بسم الله ضرب هذا الدينار سنة سبع وسبعين" واستمر هذا الطرز حتى نهاية الدولة الأموية عام 132هـ⁴.

وهناك اتفاق بين معظم العلماء والمختصين أن الدينار الذهبي الإسلامي كان من اختصاص العاصمة دمشق وتحت إشراف الخليفة ، فيما عدا تلك التي تحمل اسم مدن السك كأفريقية

¹ رمضان عاطف، *موسوعة النقود*، مرجع سابق، ص 89. والقوس المرجع السابق نفس الصفحة. وعلى مجلة، *الصور الإعلامية* ص 104..

² هناك نماذج من هذه النقود موجودة لكل سنة من السنوات لمزيد من التفصيل، انظر رمضان عاطف، *موسوعة النقود*، مرجع سابق، ص 89.

³ ابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، مرجع سابق، ج 1، ص 262..

⁴ القوس، *مسكوكات الأمويين*، مرجع سابق، ص 51. وأشار هنا إلى ظهور بعض الدنانير المضروبة في تواريخ قبل نهاية العهد الأموي قد أضيفت إليها بعض الكلمات مثال "معدن أمير المؤمنين بالحجاز".

والأندلس¹، ولعل مرجع ذلك إلى بعد المسافة ومونة النقل ، إذ أن نقلها من دمشق إلى شمال إفريقيا والأندلس سيكلف الدولة من النفقات ما هي بغنى عنه ، وهذا يؤكد حرص الخليفة على المال العام.

ثانياً: الدراهم في المراحل الثلاث :

لم تختلف سياسة عبد الملك في سك الدراهم عن تلك التي اتبعتها في سك الدنانير ، حيث تبنت المسكوكات الفضية للمرحلة الأولى (72-74هـ) نمط الدراهم العربية الساسانية المعروفة التي تحمل صورة ملك الفرس على الوجه ، أما الظهر فنقش عليه معبد النار وعلى جانبيه الحارسان ، والتطور الذي لحق بهذه المرحلة تمثل في تسجيل اسم ومكان وتاريخ السك باللغة العربية حيث كتب عليها دمشق، وبعض العبارات الدينية المشابهة كما كتب على الدينار، وضرب هذا الدرهم خلال سنوات هذه المرحلة²، الأمر الذي يؤكد أن الدرهم الإسلامي الخاص لم يكن له وجود بعد ولو أن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه كان قد سك دراهم بكتابات عربية خالصة وبدون صور فما الذي منع الاستمرار من تداول تلك الدراهم .

وفي المرحلة التالية (74-78هـ) كما في الدنانير وضعت صورة الخليفة الواقف ، ولكن هذه المرة مكان صورة معبد النار لا مكان ملك الفرس ، وكان المسألة في الدينار كانت تحدياً سياسياً للإمبراطور، بينما في الدراهم فلا يعنيه أمر ملك الفرس الذي سقطت إمبراطوريته منذ عهد عمر في معركة القادسية ، لكنه أراد أن يركز على البعد الديني بإلغاء صورة المعبد وكتابة العبارات الدينية ، مع الحرص على أبقاء صورة كسرى الفرس ، حتى لا يحدث تأثيراً

¹ بيتس، *المسكوكات السورية*، مرجع سابق، ص 17-18. وانظر أيضاً: لافوا، *المسكوكات الإسلامية*، مرجع سابق ص 84.

² بيتس، *المسكوكات السورية*، مرجع سابق، ص 17. ورمضان عاطف، *موسوعة النقود*، مرجع سابق، ص 85-86. وانظر أيضاً: ناصر السيد محمود النقشبندی، *الدرهم الإسلامي*، المصنوع على الطراز الساساني، مطبوعات المجمع العلمي العراقي، بغداد، ج 1، 1389هـ-1969م ص 58.

سليبا على تداول النقود الأكثر استعمالا بين الناس وليمهد للمرحلة الحاسمة والأخيرة بعد أن يكسب تعاطف العامة.¹

قدمت دراهم هذه المرحلة إلى المدينة وفيها عدد من الصحابة فلم ينكروا شيئا منها إلا نقشها (الصورة)²؛ فكانت المرحلة الأخيرة لتعريب الدرهم كما في الدينار مع فارق زمني بسيط حيث تأخر إصدار الدرهم الإسلامي إلى سنة 78هـ* وهو الإصدار الأول للدرهم الإسلامي المعرب الخالي عن أي صورة، إلا أن الشكل النهائي (تغير النمط العربي نفسه إلى نمط آخر) للدرهم الإسلامي بالنصوص النهائية المنقوشة عليه كان في سنة 79هـ³، وكان الدرهم الإسلامي الخالص كما الدينار خاليا من أي صورة، وعلى الوجهين عبارات دينية وآيات قرآنية كالتالي على الدينار مع إكمال بعض الآيات .

ويبدو أن ضرب الدراهم كان من اختصاص كل ولاية من الولايات حيث يقول المقرئزي: "وبعث عبد الملك بالسكة إلى الحجاج فسيرها الحجاج إلى الآفاق لتضرب الدراهم بها، وتقدم إلى الأمصار كلها أن يكتب إليه منها في كل شهر بما يجتمع قبلهم من المال كي يحصيه عندهم، وأن تضرب الدراهم بالآفاق على السكة الإسلامية وتحمل إليه أولا فأول ، وقدّر في كل مائة درهم درهما عن الحطب وأجرة الضراب"⁴. فضرب الحجاج الدراهم في العراق ونهى أن يضرب أحد غيره⁵، وضرب عبد الملك الدنانير الدمشقية، وكان يكتب على

¹ علي نجدة، *البيروت الإسلامي للنقود*، مرجع سابق، ص 109.

² المقرئزي، *إغاثة الأمة*، مرجع سابق، ص 47. والكرمل، *رسائل في النقود، النقود الإسلامية*، ص 41 .

* يوجد قطعة فضية من الدراهم العربية الأولى التي ضربت سنة 78هـ بعد أن تخلصت من التأثيرات الساسانية في المتحف العراقي، وهي قطعة نادرة نسبها الأستاذ الدكتور عيسى سلمان سنة 1973م عندما كان مديرا عاما لدارة الآثار العراقية حينها. فطر: ناهض عبد الرزاق القيسي، *النقود في العراق*، بيت الحكمة، بغداد، ط1، 2002 م، ترجمة عيسى سليمان، ص 54-55.

³ رمضان عاطف، *بوسمة النقود*، مرجع سابق، ص 99.

⁴ المقرئزي، *إغاثة الأمة*، مرجع سابق، ص 47-48.

⁵ المقرئزي، *إغاثة الأمة*، المرجع السابق ص 47.

الدرهم اسم الوالي الذي ضربت في ولايته ، كدراهم بشر بن مروان ، ودرهم الحجاج بن يوسف وغيرها¹.

ولعل مراحل تطور ضرب النقود هذه تكشف لنا السر وراء اختلاف المؤرخين في تحديد سنة ضرب العملة الإسلامية بينما يرى البلازري وابن خلدون أنه ضربها سنة 74هـ²، ذكر الطبري والمقريزي وغيرهم أنها ضربت سنة 76هـ³، وقال غيرهم سنة 75هـ⁴.

ثالثا: الفلوس :

ولن أطيل فيها لكون الذهب والفضة هما المعتمدان كنقود لتنفيذ الأحكام الشرعية فهي لا تعتبر أكثر من وسيلة لتسهيل شراء وبيع صغائر الأشياء، وكانت الفلوس الإسلامية يتعامل بها عددا لا وزنا وكانت تختلف بالوزن والحجم وربما القيمة، ومن مدينة إلى أخرى، فلم تنتقل من ولاية إلى ولاية ولا من مدينة إلى أخرى ، وكان كل حاكم ولاية هو صاحب صلاحيات ضربها⁵.

والحقيقة أن الدراسات التاريخية لم تعط الفلوس تلك الأهمية التي أعطتها للنقديين السائدين، إلا أن الدراسة الأثرية للنميات، هي التي كشفت عن اهتمام عبد الملك بالفلوس أيضا في مراحل التعريب التي اتبعتها في الذهب والفضة مما يؤكد المسح الشامل الذي قام به عبد الملك لأمر النقود؛ فقد أظهرت الدراسات الأثرية أن الفلوس سارت في المراحل الأساسية لتطور

¹ انظر حول درهم الولاية في عهد عبد الملك بن مروان، علي نجلة، *الصور الإعلامية للنقود*، ص 115 وما بعدها .

² الكرملي، *رسائل في النقود*، كتاب النقود للبلازري، ص 18. وابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، مرجع سابق، ج 1 ص 261 .

³ المقريزي، *إشاعة الأمة*، ص 46. والطبري، *تاريخ الطبري*، مرجع سابق، ج 5، ص 83.

⁴ للسيوطي، *تاريخ الخلفاء*، مرجع سابق، ص 244. الموردي، *الأحكام السلطانية*، مرجع سابق، 196.

⁵ علي نجلة، *الصور الإعلامية للنقود*، مرجع سابق، ص 137.

النقود بجانب الدراهم والدنانير إلا أنها لم تكتمل عملية تعريبها إلا سنة 85هـ أو أن أقدم فلس إسلامي معرب على الطراز الإسلامي الخالص وصل إلينا وقد أثبت عليه هذا العام¹.

وهكذا يتبين لنا أن الإصلاح النقدي استغرق عدة مراحل ولم تكن المرحلة الأخيرة هي المرحلة الإصلاحية الوحيدة، بل كانت هي الخاتمة للفصل الأخير، فكان تعريبا كاملا أصبحت بعده النقود ذات شخصية عربية إسلامية متميزة عن غيرها من الدول؛ فقد طرح عبد الملك النقود الأجنبية رأسا، وطافت النقود الإسلامية المضروبة بين الناس ومنع التداول بالنقود القديمة وسحب ما في أيدي الناس من العملات لسكها على السكة الإسلامية الجديدة، وسمح بتحويل التبر إلى نقود إسلامية شريطة أن يكون ذلك في دور السك التابعة للدولة، وأن يأخذ عن كل مائة درهم ثمن الحطب وأجرة الضراب² معلنا بذلك الانقلاب على النظام النقدي العالمي المهيمن آنذاك.

المطلب الثاني

أسباب الإصلاح النقدي

لم تكن حركة التعريب أو إصلاح النقود التي قام بها عبد الملك إلا مظهرا من مظاهر التحول البارز التي شهدتها عهده الذي صبغ بالصبغة العربية في المجالات الإدارية والمالية والفنية³ لا سيما بعد تحقق الوحدة السياسية للدولة الإسلامية ومتابعة الفتوح، واتساع حجم الدولة الإسلامية، الأمر الذي أصبح معه الدولة بحاجة ماسة إلى نظام إداري واقتصادي يضبط سير الدولة من أقصاها إلى أقصاها .

¹ بيتس، *مستويات سورية*، مرجع سابق، ص 29. تشير هنا أن بيتس يضيف أنه إن لم يكن التاريخ للفلس 85هـ صحيحا، فإن هناك فلوس موجودة حاليا بتاريخ 87هـ أي في عهد الوليد بن عبد الملك، الأمر الذي يؤكد استمرار عملية الاصطلاح .

² محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، *النقود والمكاييل والأوزان*، دار الحرية، بغداد، 1401هـ - 1981م، ص 76. وانظر أيضا: المقرئزي، *إشاعة الأمة*، مرجع سابق، ص 48.

³ حلاق حسان، *تعريب النقود والدولون*، مرجع سابق، ص 29.

إن تمتع عبد الملك بشخصية متوازنة يزينها علم وحزم وتقوى وهمة تلامس الثريا تسعى للنفوق في شتى المجالات؛ كانت السبب الرئيسي للتخطيط لذاك الإصلاح بذكاء وإحكام وبصيرة ثاقبة ترى ما خلف الستار كما يقولون، وتعالج الأمور معالجة جذرية بتدرج وحلم؛ هو السبب الحقيقي الذي تراه الباحثة وراء الإصلاح النقدي، إلا أن هذا لا يمنع أبداً أن ننكر الأسباب التي ذكرت في هذه المسألة على اختلافها وأهميتها؛ فقد تحدث المؤرخون والمعنيون بالنقود قديماً وحديثاً عن أسباب دينية وسياسية واقتصادية لعبت دوراً بارزاً في النتيجة التي آل إليها وضع النقود الجديد والتي سنعرضها كالآتي :

أولاً: الأسباب الدينية: ترجع غالبية المصادر العربية أسباب الإصلاح النقدي إلى الصراع الديني الذي أثاره تنبه عبد الملك للسلع التي تصنع في دولته الإسلامية، والتي تبرز بالكفر؛ فقد كانت القراطيس المصنوعة في مصر والتي يتم تصديرها إلى بلاد الروم طرازها ما نصه " أبا وابنا وروحاً قدسا"، لكثرة من بمصر من الصناع من النصارى، ولم يزل الأمر كذلك منذ الفتح، إلى أن تسلم عبد الملك الخلافة؛ فتنبه لذلك حينما مر به قرطاس فنظر إلى طرازه، وأمر بترجمته إلى العربية، فأنكره وقال: "ما أغلظ هذا في أمر الدين" وقد كانت تحمل هذه العبارة أيضاً على الثياب والأواني المصنوعة في مصر؛ فتدور في الأفاق وقد طرزت بشرك؛ فكتب عبد الملك إلى عبد العزيز بن مروان واليه على مصر: أن أبطل ذاك الطرز عن كل مسا يطرز عليه وخذ صناع القراطيس بتطريزها بسورة التوحيد "شهد الله أنه لا إله إلا هو"¹. وكتب

¹ فتحت مصر في عهد الخليفة عمر رضي الله عنهما الخطاب في السنة العشرين من الهجرة على يد عمرو بن العاص. فنظر ذلك - من حبر، شديده وقته، مرجع سابق، ج7، ص111 والطبري، تاريخ الطبري، مرجع سابق، ج3، ص195.

² سورة آل عمران، آية 18.

إلى عماله في مختلف الأفاق أن يبطلوا ما في أعمالهم من قبيل ذاك التطرّف، وهدد بالمعاقبة بالحبس الطويل، والضرب الوجيع لمن وجد عنده شيء منها بعد هذا النهي¹.

إلا أن جستنيان الثاني ما أن وصلته تلك القراطيس بعبارتها الإسلامية الجديدة حتى استشاط غضبا؛ فأرسل بهدية عظيمة إلى عبد الملك ورسالة يرجوه فيها أن يعيد نقش القراطيس كما كان؛ فما كان من عبد الملك إلا أن رد الرسول بلا جواب وأرجع معه الهدية؛ فظن جستنيان أن عبد الملك استقل الهدية فزادها وكرر الطلب، وتكرر رد الخليفة بالرفض؛ فكتب إليه ملك الروم مهندا يقول: 'إنك قد استخففت بجوابي وهديتي، ولم تسعني بحاجتي، فتوهمت استقلت الهدية فأضعفتها، فجريت على سبيلك الأول وقد أضعفتها ثالثة، وأنا أحلف بالمسيح لتأمرن برد الطراز إلى ما كان عليه أو لأمرن بنقش الدنانير في بلادي فينقش عليها من شتم نبيك ما إذا قرأته أرفض جبينك له عرقا؛ فأقبل هديتي ورد الطراز إلى ما كان عليه². فعظم الأمر على عبد الملك لهيمنة جستنيان النقدية على دولته إذ كانت المعاملات تدور بين الناس بدنانيره، فاستشار عبد الملك من يثق بهم من أهل المشورة، فأشير عليه بضرب نقود إسلامية وأن يلغى التعامل بغيرها إلا أن تعاد إلى السكة الإسلامية ففعل³.

ثانيا: الأسباب السياسية: بينما كان السبب الديني هو ما اتفق عليه المؤرخون العرب أو غالبيتهم لقيام عبد الملك بضرب النقود الإسلامية، نجد المؤرخين البيزنطيين يرجعون ذلك إلى أسباب سياسية كما يقول الفرنسي هنري لافوا Henri Lavix الذي يرى أن رفض جستنيان قبول ما كان يدفعه عبد الملك له نظير الهدنة* من دنانير العرب المسكوكة على النمط البيزنطي بصورة الخليفة وتحويل جزئي لشكل الصليب هو السبب في ذلك، إلا أن جستنيان و تحت إلحاح

¹ البيهقي، *المعاصر والمصروف*، مرجع سابق، ج2، ص 232-233..

² البيهقي، *المعاصر والمصروف*، المرجع السابق، ص 234..

³ المرجع السابق نفسه .

* تحدثنا عن هذه الهدنة في مبحث الأوضاع السياسية من الفصل الأول .

عبد الملك -الذي يحمل في طياته نوعا من التنازل في ظل ظروف دولته الداخلية- بعدم نقض المعاهدة بين الدولتين وقبول نقوده المعربة جزئيا معللا ذلك برفض العرب أن تحمل عملتهم المتداولة بينهم أنماطا وأشكالا رومية، وجد جستنيان أن يقبل الدنانير مادام ذلك لن يضر الإمبراطور لسلامة الوزن المنصوص عليه بالمعاهدة، وطالما أن الثقة بهذه الدنانير نابعة من امتلاك جستنيان السلطة العالمية الأولى لسكها، فلن تقبل الشعوب هذه الدنانير في المبادلات التجارية وإن كانت شعوبا غير رومية لو لم تكن بصورة الإمبراطور، و ما دام العرب يحترمون الامتياز الإمبراطوري ويكتفون ببعض التحويرات على الدينار؛ الأمر الذي يرضى غرور الإمبراطور الذي لم يكن يطمع بأكثر من التظاهر بالخضوع من أعداء أقوياء؛ ولكن سرعان ما أعلن عبد الملك مصادرة حق الإمبراطور علنا بإصدار عملته الإسلامية المستقلة، وهو السبب الحقيقي وراء نقض السلام.¹

وأود هنا أن أبين أن لافوا أراد أن يشير إلى أن السبب الديني الذي ادعى الخليفة أنه الهدف وراء التغييرات المترجحة في الدينار الذهبي مع إبقاء التقليد العام كان وراءه سببا سياسيا وهو التخلص من الخضوع السياسي الخافي وراء التبعية الاقتصادية؛ فقد قبلت روما الانسحاب من مصر والشام، على أن تخلف وراءها شبكة صيدها (الأداة الاقتصادية) التي متى أرادت أن تستغلها للضغط السياسي على المسلمين ، كان لها ذلك بتضييق الخناق عليهم بمجرد سحب الشبكة نحو الشاطئ*، لكن عبد الملك أدرك المعنى السياسي للتبعية الاقتصادية، الذي ظاهره

¹ هنري لافوا، المسكوكات الإسلامية في المكتبة الوطنية في باريس -الخلافة العباسية- د.ط.ت، نقله من الفرنسية: غازي حداد، وحققه: أحمد الجوارنة، ص 59 وما بعدها .

* وما أشبه اليوم بالأمس، وكان التاريخ يعيد نفسه، فلم يخرج الاستثمار الحديث من العالم الإسلامي إلا بعد أن لمس أن مستعمراته أصبحت تابعا مسيرا لا خيار له في أموره، فأبقت رزقا تحت نير التبعية الاقتصادية وهي الوجه الآخر للاستعمار، ولقد كان آخر ما آل إليه الاستثمار الاقتصادي الحديث أن جعل الدولار هو الاحتياطي النقدي للملاحة الوطنية، والعملة التي تسعر بها المبادلات الدولية حالا بذلك مكان الذهب، سامحا نفسه بجني أرباح عملية الإصدار التي تملكه أصولا حقيقية حول العالم بمقدار حجم إصداراته. انظر: عبد الجبار السبهاني، نعم للذهب نعم للبترول لا للدولار، مقالة منشورة على موقع أد عبد الجبار السبهاني .

الاستقلال السياسي وباطنه الاستعمار، فأسكتة حلمه عن أي تصرف قد يزعزع أركان دولته، وأظهر الخضوع لملك الروم وهو يعد نفسه في تدرج وحكمة، حتى لا يثير غضب الروم عليه في وقت لم يكن فيه مستعدا لمواجهة من جهة، ومن جهة أخرى أراد أن تعتاد شعوب العالم أجمع ذلك التقليد البيزنطي المعرب ليفرض البساط أمام نقوده الإسلامية المستقلة لقبول وتيسير تداولها فيما بعد ، فيثير بذلك حنق جستينان الذي هدد بالحرب التي بات عبد الملك مستعدا لها. وهكذا يكون سبب سك عبد الملك للعملة هو تحقيق السيادة الكاملة للدولة والتخلص من أي نفوذ بيزنطي .

وإن كان عبد الملك أراد حقا تحقيق السيادة الكاملة للدولة الإسلامية ، وأنه قد بيت أهدافا سياسية وراء إصلاحه النقدي ، إلا أن نقض السلام الذي أشار إليه لافوا؛ تكررت المراجع العربية أنه كان بسبب امتناع عبد الملك عن دفع المال المتفق عليه نظير الهدنة التي أصبح عبد الملك في غنى عنها بعد أن تفرغ من مشاكله الداخلية فنشبت الحرب مرة أخرى بين المسلمين والروم وانتقض الصلح عام 73هـ ورد المسلمون عدوان الروم وهزمهم شر هزيمة!

ثالثا: الأسباب الاقتصادية : قد يقول قائل إذا كانت الأوضاع الدينية والسياسية هي السبب في الإصلاح النقدي الذي قام به عبد الملك فلماذا تم إصلاح الدراهم أيضا ، ولم يكن يرهب جانب الفرس ولم تظهر من جانبهم أية استفزازات دينية فلا بد إذا أن هناك أسبابا تخص اقتصاد الدولة كانت دافعا آخر من دوافع الإصلاح النقدي وقد أشار المؤرخون قديما وحديثا إلى تلك الأسباب الاقتصادية ؛ فدعونا نستعرضها كالآتي :

الروم، الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، مرجع سابق، ص 203.

1. أراد عبد الملك أن يضمن سيطرته على مصادر عرض النقود حرصاً منه على تخليصها من الغش الذي شاع، وهكذا يكسب النقود المتداولة ثقة المتعاملين بها.¹
2. أراد عبد الملك أن يعيد حق ضرب النقود إلى الخلافة في شخص الخليفة وتوجيهه اتجاهها مركزياً، والقضاء على الفوضى الاقتصادية والسياسية خاصة بعد أن اشترك في ضرب النقود كثير من الولاة وفئة من المطالبين بالخلافة.²
3. حاجة الدولة الماسة إلى عملة داخلية موحدة منضبطة تحصل بها الدولة مواردها وتسهل عليها القيام بوظائفها الاقتصادية وضبط جهازها المالي.³
4. خوف عبد الملك من تعرض الدولة لخطر تراجع حجم السيولة النقدية للدولة بسبب تآزم الأوضاع مع الدولة البيزنطية، بل إنه أدى دون أدنى شك إلى نقص في السيولة لانقطاع مصادرها، ولكونها لم تعد تتناسب مع نشاط الدولة المالي وحاجاتها الاقتصادية؛ لاعتمادها على الدولة البيزنطية التي تستخدم ذلك للضغط على الدولة بالتهديد بقطع السيولة عنها، والخوف عموماً من مغبة الأوضاع الاقتصادية والخسارة التي تنتج عن عدم وجود دار لسك النقود.⁴
5. توفر كميات كبيرة من الذهب والفضة لدى المسلمين جراء الفتوحات الإسلامية فاستند إلى هذا المخزون الضخم من المعادن في إصدار النقد الإسلامي.⁵

¹ الصلابي، *الدولة الأموية*، مرجع سابق ص 694.

² حلاق، *تاريخ النقود*، مرجع سابق، ص 43.

³ الجفري، *التطور الاقتصادي*، مرجع سابق، ص 130..

⁴ الرئيس، *عبد الملك بن مروان*، مرجع سابق، ص 278. وانظر: الصلابي، المرجع السابق ص 694.

⁵ بيتس، *المسكوكات السورية*، مرجع سابق، ص 22.

⁶ عاطف رحال، *تاريخ بلاد الشام الاقتصادي في العصر الأموي*، بيسان للنشر، بيروت، ط 1، 2000م، ص 322.

6. إيجاد حل قاطع لمشكلة جباية الضرائب بين الدولة والمواطنين فالمواطن يسعى لدفعها .

النقود الرديئة فيبخسها حقها، والدولة تسعى لتحصيلها بالنقود الجيدة؛ فيظلم أرباب

الأموال.¹

7. الأزمة المالية التي عانت منها الدولة الأموية في السبعينات لكثرة الحروب وانخفاض

الموجودات الفضية في العراق نتيجة استمرار تصديره إلى الحجاز؛² فأرادت الدولة أن

توفر موردا للدخل العام من خلال إصدار النقود بإقناع الناس بثمن أعلى من ثمن ما

تحتويه النقود من المعدن مضافا إليه تكاليف سكها.³

وبعد هذا العرض لغالبية ما وقفت عليه من أسباب الإصلاح النقدي يتبين لنا أنه لم يكن

هناك ثمة سبب واحد للقيام بإصلاح العملة وإنما اشتركت في ذلك الأسباب الدينية والسياسية

والاقتصادية، فقد خطط عبد الملك لعملية الإصلاح منذ أسس دولته لبعده رؤيته السياسية

والاقتصادية والدينية، فما أن تنبه للسبب الديني الذي حرك حميته الدينية حتى هب لنصرة دينه؛

فكان السبب الديني هو المحفز والمعجل لإتمام عملية الإصلاح النقدي التي كان قد بيت عزمه

على القيام بها متى سنحت له الفرصة بدليل شروعه بتنفيذ المراحل الأولى من تطور النقود في

عهده .

لقد أراد عبد الملك الإصلاح من أجل الأسباب كلها، وبناء على المخطط الواضح كما

يقول العش⁴ الذي وضعه عبد الملك فليست القضية قضية إنشاء مصنع للنقود ونقل سكة من

اللغات المختلفة إلى العربية بقدر ما كانت تنظيما لأمر النقود وإصدارها.

¹ الماوردي، *الأحكام السلطانية*، مرجع سابق، ص 101-102.

² إحسان صدقي العماد، *الحجاج بن يوسف الثقفي حياته وآراءه السياسية*، دار الثقافة، بيروت، ط1، 1973، ص458.

³ عاطف رحال، *تاريخ بلاد الشام*، مرجع سابق، ص322 .

⁴ العش، *عملة الأموية*، مرجع سابق، ص235.

المطلب الثالث

نشأة دار السكة في عهد عبد الملك

تحدثنا عن مراحل نقود الإصلاح وأسبابه، ولم نعرف بعد الآلية ولا المكان الذي تم بهما إصدار النقود فهل كانت عملية عشوائية، ومجرد إيدان من الخليفة بالسماح بضرب النقود لكل من يمكنه ذلك على اتساع الدولة وكثرة الولاة والثائرين على الحكم ؟ أم أنها كانت عملية منظمة ذات سلطة مركزية تعتمد على أساس شرعي و لها وظائف محددة ؟ هذا ما سنعرفه في هذا المطلب. وسنبداً أولاً بتعريف السكة ودار السكة لنصل إلى ماهية هذه المؤسسة.

أولاً: التعريف بدار السكة :

1. السكة: لفظ يطلق فيراد به عدة معان منها:¹

أ- الحديدية المنقوشة التي تطبع بها النقود المعدنية .

ب- وفي الحديث أن النبي _صلى الله عليه وسلم_ نهى عن كسر سكة المسلمين

الجائزة بينهم إلا من بأس. أراد بالسكة الدينار والدرهم المضروبين .

يقول ابن خلدون: " لفظ السكة كان اسماً للطابع وهي الحديدية المتخذة لذلك ثم نقل إلى أثرها

وهي النقوش المائلة على الدنانير و الدراهم ثم نقل إلى القيام على ذلك و النظر في استيفاء

حاجاته و شروطه و هي الوظيفة فصار علماً عليها في عرف الدول و هي وظيفة ضرورية

للملك إذ بها يتميز الخالص من المشوش بين الناس في النقود عند المعاملات و يتقون في

سلامتها الغش بختم السلطان عليها بتلك النقوش المعروفة.²

2. دار السكة : مما تقدم تكون دور سك العملة التي يطلق على الدار الواحدة منها دار

السكة هي: المؤسسة التي تعنى بأمر النقود من نقش للقوالب التي تضرب بها النقود،

¹ ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ج10، ص439.

² ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، مرجع سابق، ج1، ص261.

أو النظر في أوزان النقود وجودتها وتميز الخالص من المغشوش منها والتأكد من سلامتها بختم السلطان عليها .

وقد كانت هذه الدور موجودة قبل عهد عبد الملك حيث مر معنا كيف كان هناك محاولات سابقة لسك النقود من الخلفاء المسلمين، ولكن يبدو لي أن دار السكة في عهد عبد الملك صارت أبرز حضوراً وأكثر تنظيمًا وانضباطاً، وتتولى مسئوليات أكبر؛ بينما كانت في العهود التي سبقتة تعنى بسك النقود الحكومية فقط؛ أي ليست مختصة بضرب النقود للمواطنين وإنما للمتطلبات الحكومية، وأن صلاحيات الضرب وإصدار النقود كانت موزعة بين الولاة والثائرين على الحكم وغيرهم .

ثانياً: دور السكة في عهد عبد الملك: درس عبد الملك إمكانيات دولته السياسية والإدارية؛ فبعد ضمه للعراق اعتبر نفسه قد وحد الدولة إذ قطع آخر الإمدادات عن ابن الزبير، ومن جهة أخرى استفاد من دور الضرب التي كان مصعب قد أنشأها في كل من الكوفة والبصرة، مستعينا بالخبرات الإدارية والفنية القادرة على تنظيم دار السكة الرئيسية في العاصمة¹، فأمر عبد الملك بإنشاء دار سك العملة في دمشق أولاً، وضرب الدينار؛ ثم أصدر أمره إلى الحجاج بإعادة تشغيل دار الضرب في الكوفة وسك الدراهم² التي نهى الحجاج بدوره أن يضربها غيره³، فقد منع عبد الملك ضرب النقود إلا في الدور الحكومية المعتمدة⁴، ولم يسمح للأفراد ولا للمؤسسات الخاصة القيام بهذا العمل، وتشدد في النهي من أن تضرب النقود من قبل غير الحكومة، وشدد أكثر في ضرب الدينار التي لم يسمح بضربها إلا في مصر وفي العاصمة

¹ بيتس، *بيكوكات سورية*، مرجع سابق، ص 20 .

² الرئيس، *عهد الملك بن مروان*، مرجع سابق، ص 281.

³ المقرئ، *إغاثة الأمة*، مرجع سابق، ص 47.

⁴ الرئيس، *عهد الملك بن مروان*، مرجع سابق، ص 282.

دمشق فسميت الدنانير الدمشقية،¹ وكانت دنانير كلا البلدين من الثمائل بحيث يصعب التمييز بين ما يضرب في الفسطاط وما يضرب في دمشق خاصة بعد مرحلة الإصلاح النقدي الأخيرة²؛ أراد بذلك أن يوحد العملة الرئيسية ويمنع تعدد أشكالها وأوزانها وأن يجعل ضرب الدنانير تحت سيطرته المباشرة، فهو يعتبر الدينار الذهبي هو العملة الأولى والرئيسية في الدولة وما عداها فهي نقود مساعدة؛ فيكون بذلك أكثر على إحصاء كمياتها والتحكم في عرضها كيف لا وهي المعدن الثمين الذي يمثل قوة الدولة الاقتصادية، وبعد ذلك سمح بانتشار دور ضرب النقود الأكثر تداولاً والأقل قيمة في سائر الولايات والأمصار من قبل الولاة فقط لضمان ضبط الإصدار النقدي.

ثالثاً: مركزية الإدارة النقدية: يبدو أن السكة نريد بها الطابع المنقوش كانت تنقش في المؤسسة المركزية بدمشق وتبعث إلى سائر الأمصار؛ حيث يقول المقرئ: «وبعث عبد الملك بالسكة إلى الحجاج بالعراق، فسيرها الحجاج إلى الأفاق لتضرب الدراهم بها، وتقدم إلى الأمصار كلها أن يكتب إليه منها كل شهر بما يجتمع قبلهم من المال كي يحصيه عندهم، وأن تضرب الدراهم بالأفاق على السكة الإسلامية وتحمل إليه أولاً فأول»³.

هكذا يظهر أن عملية الإصدار كانت منظمة ومدروسة ويتم عمل إحصاءات للنقود المصدرة، ويظهر أيضاً أن لدور الضرب الفرعية في مختلف الولايات داراً مركزية أو بالتعبير المعاصر بنكا مركزياً مقره العاصمة دمشق وقد ضربت فيه الدنانير والدراهم⁴، وتتلقى منه تلك الفروع التعليمات الخاصة بالأوزان والقوالب وكل ما يتعلق بالنقود، وهي خاصة بالحكومة

¹ ناصر السيد محمود النقيبدي، الدينار الإسلامي في المتحف العراقي، مطبوعات المجمع العلمي العراقي، بغداد، 1372هـ - 1953م، ص 17. وانظر أيضاً: حلاق، تاريخ النقود والدواوين، مرجع سابق، ص 66.

² حلاق، تاريخ النقود والدواوين، المرجع السابق ص 66.

³ المقرئ، إشاعة الأمة، مرجع سابق، ص 47-48. وانظر أيضاً: النقيبدي، الدينار الإسلامي، مرجع سابق، ص 16.

⁴ بيتس، مبكمات سورية، مرجع سابق، ص 15.

والمشرف العام فيها وصاحب الأوامر العليا عبد الملك بن مروان حتى أن بعضهم قال أن دار السك المركزية هي نفس مكان سكن الخليفة¹، هذا يعني أن عملية إصدار النقود وإدارتها كانت مركزية و أن القرارات تصدر من البنك المركزي في العاصمة وما يجري في دور الضرب الفرعية ما هو إلا تنفيذاً للتعليمات الرئيسية الصادرة عن المركز .

وأشير هنا إلى أن الإشراف الإداري على دار السكة في مختلف أركان الدولة كان وظيفة دينية تدرج تحت الخلافة ، حيث كانت تدرج في عموم ولاية القاضي² ولعل ذلك لضمان شرعية وسلامة الدينار والدراهم التي تصدر عن دار الضرب بأسمائهم سواء من حيث جواز الوزن أو العيار³. أما الشؤون الفنية فكانت تتعلق بصهر المعادن وتحديد عيار الذهب والفضة ، وختم النقود بقوالب الضرب ، فهي الأعمال التي تحقق الغرض من وجود دار السكة ويقوم بذلك عدد من الفنيين المتخصصين الذين لكل واحد منهم عمل محدد ولمسة بارزة على كل قطعة نقدية لتخرج للناس على الشكل النهائي الذي يتم تداوله⁴.

وإذا كان الحق ما شهد به الغرب فيزيد الموضوع تأكيداً وقوة؛ فقد أظهرت إحدى الدراسات الغربية التي أجريت حول التطور أو التسلسل التاريخي للنقود الأموية والتي توصل فيها إلى ما عده شهادة واضحة لمركزية سك النقود الأموية، والتي يمكن أن يأخذ أحد الأشكال التالية⁵:

1. أن تنقش القوالب في مركز رئيسي يفترض أن يكون دمشق؛ ثم توزع على بقية دور

الضرب في المقاطعات.

¹ بيتس، *الممكوكات السورية*، المرجع السابق، ص18.

² ابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، مرجع سابق، ج1، ص226.

³ إبراهيم لقاسم رحاحلة، *النقود ودور الضرب في الإسلام في القرنين الأولين*، مكتبة منلوي، القاهرة، ط1، 1999م، ص81.

⁴ ولمزيد من التفصيل حول الوظائف الفنية انظر: رحاحلة، *النقود ودور الضرب*، المرجع السابق، ص82-84، والذي استعان

للحصول على هذه المعلومات بمخطوطة *كتاب الأمير الطمينة بدار الضرب المصرية*، لابن بكرة .

⁵ بيتس، *الممكوكات السورية* ، مرجع سابق، ص28.

2. ربما كان ضرب النقود في العهد المبكر تم بواسطة دار ضرب متنقلة مع فريق

مرافق لها.

3. ربما تكون جميع النقود ضربت في دمشق بأسماء المدن التي عليها وقصد من ذلك أن

هذه المدن مراكز لتوزيع المسكوكات.

ويعلق بيتس على النظريات السابقة بأن جميعها نظريات صحيحة تتساوى في درجة

الإقناع وإمكانية الحدوث ، حيث أن مسكوكات المدن المختلفة متشابهة في الطراز والبنية¹.

ولعل رواية المقرئ الذي سبق ذكرها تؤكد النظرية الأولى، والتي تفيد إرسال عبد الملك

بالسكة إلى الحجاج والذي بدوره سيرها للأفاق، أي أن الخليفة لم يدع أي أمر من أمور النقود

من صلاحيات الولاية بل إن مهمتهم كانت التنفيذ والتدقيق على العملية والحسابات.

وبعد أن صدرت العملة الإسلامية رسمياً، وكثرت في أيدي الناس منع عبد الملك التعامل

بالنقود الأجنبية، وجمعت من الأسواق ، وأعيد سكها على السكة الإسلامية الجديدة².

وهكذا بات واضحاً أن دار السكة التي أنشأها عبد الملك هي مؤسسة نقدية حكومية تعنى

بأمر النقود وتأثيراتها ضمن سياسة نقدية محكمة، وقبل أن نضع الأسس والضوابط التي قامت

عليها سياسة عبد الملك النقدية، علينا أولاً أن نتحقق من أوزان النقود التي ضربها عبد الملك

لوضوح وإتقان الصورة التي سيتم رسمها فيما بعد .

¹ بيتس ، *المسكوكات السورية* ، مرجع سابق ، ص 28.

² قريس ، *عهد الملك بن مروان* ، مرجع سابق ، ص 282.

المطلب الرابع

أوزان نقود الإصلاح وشرعيتها في الروايات التاريخية

أولاً : التعريف بالصنّج: تجدر الإشارة بدايةً إلى ما يعرف بالصنّج الذي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بعملية ضرب النقود وذلك لمعرفة أوزانها وتجنب وقوع الغش فيها، والتي استخدمها عبد الملك في وزن النقود الإسلامية، ولم تكن تلك الصنّج معروفة عند العرب من قبل، حيث يذكر المقرئزي أنه لما ضرب الحجاج الدراهم نهى أن يضرب غيره، فضربها سمير اليهودي، فهم الحجاج بقتله فوضع سمير للناس صنّج الوزن ليتركه وكان الناس لا يعرفون الوزن وإنما يزنون الدراهم بعضها مع بعض¹؛ أي قطعة نقدية جيدة هي الميزان الذي يقابلون به القطع الأخرى، أو كما يقول ابن خلدون: "فإذا وقف أهل أفق أو قطر على غاية من التخليص درهم أو دينار جيد خالص - وقفوا عندها و سموها إماماً و عياراً يعتبرون به نقودهم وينتقدونها بمماثلته فإن نقص عن ذلك كان زيفاً"²

ولقد وضع عبد الملك صنّجاً من الزجاج بوزن الدينار، وبقية النقود لصيانة الوزن وحفظه من التلاعب³، حيث تستحيل الزيادة أو النقصان في الصنّج الزجاجية كما في الصنّج المصنوعة من المعادن المختلفة القابلة للتأثر بالعوامل الجوية لضمان سلامة الوزن.

ثانياً: وزن نقود الإصلاح بحسب الروايات التاريخية: عرفنا أن الدينار والدرهم الشرعيين معلومان ومقدران منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة من بعده، لكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يضرب نقوداً على ذلك الوزن الشرعي واكتفى وأصحابه باستخدام وزن مكة التي

* ورد في مادة ص ن ج: صنّجة الميزان معرب وهي ما يوزن به، ولا تقل صنّجة، انظر: الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص370.

¹ المقرئزي، إشاعة الأمة، مرجع سابق، ص47.

² ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ج1، ص226.

³ النقشبدي، الدينار الإسلامي في المتحف العراقي، مرجع سابق، ص15.

استقر عندها وزن الدينار (المتقال)، اثنتان وسبعون حبة من الشعير، وأن الدرهم الشرعي هو الذي تزن العشرة منه سبعة مثاقيل من الذهب، والأوقية منه أربعين درهماً، والدرهم الذي هو سبعة أعشار الدينار يساوي خمسون حبة وخمسا حبة، وهذا كله ثابت في الإجماع كما تبين معنا .

يقول ابن خلدون : «والحق أنهما [الدينار والدرهم] كانا معلومي المقدار في ذلك [العصر عصر النبي صلى الله عليه وسلم] لجريان الأحكام يومئذ بما يتعلق بهما من الحقوق وكان مقدارهما غير مشخص في الخارج وإنما كان متعارفاً بينهم بالحكم الشرعي على المقدار في مقدارهما وزنا حتى استفحل الإسلام وعظمت الدولة ودعت الحال إلى تخصيصهما في المقدار والوزن كما هو عند الشرع ليستريحوا من كلفة التقدير، وقارن ذلك أيام عبد الملك فشخص مقدارهما وعينهما في الخارج كما هو في الذهن»¹.

ويؤكد المقرئ بأن عبد الملك قام بفحص النقود والأوزان والمكاييل²، فجعل وزن الدرهم ستة دوانيق وناسب بينه وبين المتقال الذي ما يرح في آباء الدهر موفياً محدوداً؛ فكانت كل عشرة من الدراهم التي زنة الواحد منها ستة دوانيق وتوزن بسبعة مثاقيل... فأقر ذلك وأمضاه³. وفي مطابقة نقود عبد الملك للأوزان الشرعية أيضاً حدث الواقدي عن وهب بن كيسان⁴ أنه قال: رأيت الدنانير والدراهم قبل أن ينقشها عبد الملك ممسوحة، وهي وزن الدنانير التي ضربها عبد الملك. وفي رواية الطبري عن الواقدي، سئل سعيد بن المسيب: في كم تجب الزكاة من الدنانير؟ فأجاب: في كل عشرين متقالاً بالشامي نصف متقال. قال السائل: وما بال الشامي من المصري؟ قال هو الذي تضرب عليه الدنانير، وكان ذلك وزن الدنانير قبل أن

¹ ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، مرجع سابق، ج 1، ص 263.

² المقرئ، إغاثة الأمة، مرجع سابق، ص 46.

³ المرجع نفسه، ص 49.

⁴ البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ج 3، ص 573.

تضرب الدنانير كانت اثنتين وعشرين قيراطا إلا حبة. قال سعيد: عرفته قد أرسلت بدنانير إلى دمشق فضربت على ذلك¹. وفي ما ذكره البلاذري عن الواقدي قال سعيد: بعثت ببئر^{*} إلى دمشق فضرب على وزن المتقال في الجاهلية². ويروي الواقدي عن أبي هلال عن أبيه قال: كانت مئاقيل الجاهلية التي ضرب عليها عبد الملك اثنتين وعشرين قيراطا إلا حبة، وكان العشرة وزن سبعة³. وهكذا ضربت الدراهم والدنانير على الوزن الشرعي والنسبة التي حددها الإسلام.

ثالثا: الفضائل التي تمتعت بها الدراهم نتيجة السياسة النقدية الإصلاحية: أشار

المقرئزي إلى أن عبد الملك عمل في الدراهم على ثلاث فضائل هي⁴:

1. أن كل سبعة مئاقيل زنة عشرة دراهم .
2. أنه عدل بين كبارها وصغارها حتى اعتكلت ، وصار الدرهم ستة دوانق .
3. أنها موافقة لما سنه النبي صلى الله عليه وسلم في فريضة الزكاة لا وكس فيها ولا

شطط.

هكذا جاءت العملة نقية خالصة لا سيما مع تشدد الدولة في عقوبة من يحاول غش النقود أو تزيفها؛ فحول تشدد عبد الملك في عقوبة من يخالف نهيه عن ضرب النقود ينكر البلاذري أن عبد الملك عاقب رجلا يضرب على غير سكة المسلمين فأعجب شيوخ المدينة بفعله وحسنه وحمدوا ذلك منه⁵.

¹ الطبري، تاريخ الطبري، ج5، ص83..

^{*} التبر : ما كان من الذهب غير مضروب فإذا ضرب دنانير فهو عين، ولا يقال تبر إلا للذهب، وبعضهم يقوله للفضة أيضا. انظر : قرظي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص74.

² البلاذري، فتوح البلدان ، مرجع سابق، ج3، ص574.

³ الطبري، تاريخ الطبري ، مرجع سابق ، ص83.

⁴ المقرئزي، إغاثة الأمة، مرجع سابق، ص49.

⁵ البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ج3، ص577..

وما تقدم كان مطابقة لوزن نقود عبد الملك للأوزان الشرعية كما ذكره المؤرخون بوحدات النقد القديمة، أما علماء النميات الذين عثروا على نقود عديدة من العصور الإسلامية مازالت محفوظة في المتاحف في مختلف البلدان، وقد دون الباحثون في علم النميات أوصاف تلك النقود وأوزانها، فما هي النتائج التي أثبتتها دراساتهم الأثرية المعاصرة، وهل ستثبت هذه الدراسات ما أثبتته المؤرخون العرب بشأن أوزان نقود عبد الملك ؟ دعونا نتابع ذلك في مطلبنا القادم .

المطلب الخامس

وزن نقود الإصلاح كما ثبت بالدراسات الأثرية الحديثة

أولاً : وزن الدينار الذهبي : أظهرت الدراسات الحديثة أن وزن الدينار الذي ضربه عبد الملك في المراحل الأولى يختلف عن ذلك الذي ضرب في المرحلة الأخيرة واستقر عليه الحال بعد ذلك، حيث يشير علماء النقود الأثرية أن الدينار كان يضرب على وزن (4.50) غم تقريباً في مراحله الأولى؛ ولعل السبب في ذلك أن الدولة كانت مضطرة لدفع الضريبة للإمبراطور بهذا الوزن (وزن السولديوس)²؛ ثم ضرب على وزن (4.25) غم تقريباً وهو الوزن الشرعي الذي أشارت إليه المصادر التاريخية بالأوزان القديمة أو أنقص قليلاً ولعله الأحوط في باب الزكاة وأرعى لمصلحة الفقراء والمستحقين⁴، وقد يكون هذا ما ترسخ في ذهن عبد الملك أن يحتاط للأحكام الشرعية، فثبت وزن الدينار على هذا الوزن .

ثانياً : وزن الدرهم الفضي : إذا كان وزن الدينار الذهبي الذي ضربه عبد الملك هو الوزن الشرعي كما أكدته المصادر التاريخية وأثبتته الدراسات الأثرية وهو (4.25) غم؛ فعليه وبحسب النسبة التي تحدث عنها المؤرخون والتي تم الإجماع عليها كما قال ابن خلدون أن

¹ النقشبدي، *الدينار الإسلامي*، مرجع سابق، ص 20-23.

² رمضان عاطف، *موسوعة النقود*، مرجع سابق ص 106 .

³ بيتس، *مبكمات سورية*، مرجع سابق، ص 27 .

⁴ يوسف القرضاوي، *فقه الزكاة*، الرسالة، بيروت، ط1، 1428هـ-2007م، ص 186.

الدرهم الشرعي هو سبعة أعشار الدينار يكون مقدار الدرهم الشرعي (2.975) غم تقريبا، وهو وزن لم تصل إليه معظم الدراهم الأموية بعد الإصلاح كما اتضح من خلال استقراء علماء النقود لأوزان الدراهم الأموية، على عكس الدينار الذي ضرب على الوزن الشرعي¹ وفي ذلك مخالفة للروايات التاريخية التي تؤكد تلك النسبة بين الدينار والدرهم والتي ضرب عليها عبد الملك دراهمه، وتعني أنه لم يراعى تلك النسبة بين الدينار والدرهم عند سك الدراهم واكتفى بتشخيص الوزن الشرعي بالدينار فقط وهو أمر مستبعد .

ثالثا : التوفيق بين الروايات التاريخية وما أثبتته علماء النقود : الحقيقة أن الدرهم الذي ضرب في مرحلة الإصلاح الأخيرة ، كان على الوزن الشرعي أيضا وعلى النسبة التي ذكرتها المصادر التاريخية بأن الدرهم يساوي 10/7 من الدينار ، الأمر الذي لا يعني عدم صحة الدراسات الأثرية؛ لكن الذي يظهر أن هناك مشكلة في عيار² الدراهم² وقد أشارت إليه بعض المصادر التاريخية بشكل غير مباشر؛ حيث يذكر البلاذري أن الحجاج كان يضرب المال للسلطان مما يجتمع له من التبر، وخالصة الزيوف ، والستوق ، والبهرجة³ ثم أنزل للتجار وغيرهم أن تضرب لهم الأوراق ، واستغلها من فضول ما كان يؤخذ من فضول الأجرة للصناع والطبايعين ، وختم أيدي الطبايعين، فلما ولي عمر بن هبيرة العراق ليزيد بن عبد الملك خلص الفضة أبلغ من تخلص من قبله وجود الدرهم فاشتد في العيار؛ ثم ولي خالد بن عبد الله البجلي ثم القسري العراق لهشام بن عبد الملك؛ فاشتد في النقود أكثر من شدة ابن هبيرة حتى

¹ بيتس، *المعمولات المصورية*، مرجع سابق، ص 27-28. ونظر أيضا: القسوس، *معمولات الأمويين*، مرجع سابق، ص 107-114.

² * عندما نقول عيار الذهب أو عيار الفضة نريد به ما جعل فيها من الذهب الخالص أو الفضة الخالصة، أو بعبارة أخرى نسبة نقاء المعدن وخلوه من المعادن الأخرى..

³ رمضان عاطف، *موسوعة النقود*، مرجع سابق، ص 107.

* الزيوف جمع زيف وهو الدرهم الذي خلط بالنحاس أو غيره ففقد صفته الجيدة، والبهرجة ما يردده التجار أي فوات صفة الجودة أيضا، ويقال له البهرج، أما إذا غلب عليه الغش فيقال الستوق. انظر: الكرمل، *رسائل في النقود العربية*، مرجع سابق، ص 57.

أبلغ أمرها أبلغ إحكامه، ثم ولي يوسف بن عمر بعده فأفرط في الشدة على الطباعين وأصحاب العيار وقطع الأيدي وضرب الأبخار¹؛ فكانت الهبيرية والخالدية واليوسفية أجود نقود بني أمية، ولم يكن المنصور يقبل في الخراج من نقود بني أمية غيرها، فسميت الدراهم الأولى المكروهة².

وقد أشار المقرئ أيضا إلى تجويد العيار الذي حصل في عهد يزيد وهشام ابنا عبد الملك²، وهو ما أثبتته البحوث والدراسات حول الدراهم التي سكها ولاية العراق والتي تؤكد ما ذكرته الروايات السابقة، حيث تبين أن نسبة نقاء معدن الفضة في دراهم واسط سنة 84هـ كان حوالي 95%، ثم أصبحت النسبة 100% في سنة 102هـ³، أما إصدارات دمشق فبدأت بنحو 94% وارتفعت إلى 97% ثم زادت إلى 98-99%⁴. هذا وإن دل على شيء فإنما يدل على أن الدولة كانت تعاني من العجز في الميزانية التي تحاول تغطيته من خلال الغش في النقود بحدود ضيقة جدا لمعالجة عجز الميزانية الناتج عن ظروفها السياسية وإعادة التعمير بعد الانتهاء من الحروب والاضطرابات السياسية بالإضافة إلى أنها استغلت ما يزيد من المبلغ المقطوع 1% عن أجره الصناع والطباعين، وأن هذا العجز قد تم تجاوزه فعلا بهذا الإجراء الذي أدى إلى إعادة السيولة النقدية إلى الأسواق وإنقاذ بيت المال من الإفلاس⁵.

¹ الأبخار جمع بشر وهي ظاهر جلد الإنسان

² يقال أيضا أنها سميت المكروهة لأنه كتب عليها آيات قرآنية كرمها لكونها تقع بأيدي المؤمنين وغير المؤمنين، والمطهرين وغيرهم، ويقال أن الأعاجم كرموا نقصاتها فسميت كذلك. انظر: الكرملي، المرجع السابق ص 20.

³ البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ج 3، ص 576.

⁴ المقرئ، إيضاح الأمانة، مرجع سابق، ص 50.

⁵ لمزيد من التفصيل: انظر: جيري ل باكراك، المنصور والدراهم الأموية، البرموك للمسكوكات، المجلد الرابع، 1992م ص 31-32.

⁶ المرجع السابق، ص 30.

⁷ العمدة، إيجاز بن يوسف، مرجع سابق، ص 458.

وهكذا تثبت صحة المصادر التاريخية من جهة ، والدراسات الأثرية من جهة أخرى ، ولكن نذكر أن نسبة الغش كما يسميها الفقهاء في العيار هي نسبة ضئيلة جدا ، وأن عبد الملك تشدد كثيرا في العملة الذهبية التي تمثل الثقل الاقتصادي للدولة، أما الدراهم فكانت الأكثر تداولاً بين المواطنين لا يعني ذلك إهمال الدراهم بل كانت أيضا على الوزن الشرعي ونسبة نقاتها عالية جدا وأن نسبة المعادن الأخرى غير الفضة في الدرهم لا تتجاوز 5-6%، وقد أظهرت إحدى الدراسات أيضا أن معدل نقاوة الدراهم الإسلامية بعد الإصلاح كان منتظما في جميع أنحاء العالم الإسلامي ، وأن الفرق بين معدل النقاوة كان ناتجا عن قرارات إدارية وليس عن مصادر المعدن ونسبة نقاوته الطبيعية¹، وهذه الاستنتاجات تؤكد الروايات التاريخية كما تقدم .

رابعا :إجازة الخليفة الفقيه غش الدولة للنقود : يتأكد لنا من خلال الرواية التي أشار إليها البلاذري والمقرئزي عن دراهم الحجاج والتي أكدت الدراسات الحديثة بأن الدولة سمحت لنفسها بأن تضرب الدراهم للسلطان (الحكومة) من الفضة ومعها نسبة من المعادن الأخرى ، ليكون ذلك مصدرا من مصادر التوسع النقدي للدولة (عن طريق تقليل قيمة الدراهم) إلا أنه كان بنسبة محددة مدروسة وقليلة لا على إطلاقها، وشدد الخليفة في أن تكون الدولة هي المستفيد الوحيد من هكذا إجراء لأنها تعمل من أجل المصلحة العامة، وليس هناك مكاسب خاصة ترجع منه، وهذا يبين أن الخليفة الفقيه يرى جواز غش النقود كإجراء خاص بالدولة لتغطية احتياجات النشاط الاقتصادي وليس على إطلاقه، فهو لم يسمح بذلك في العملة الرئيسية في دولته ليحفظ لها الثقل الاقتصادي العالمي وأجازها فيما سواها كحق خالص للدولة في حدود ضيقة جدا وظروف معينة فما أن زالت الظروف حتى ارتفعت نسبة النقاوة إلى 100%.

¹ باكر، ك، المنصور و الدراهم الأيوبية، مرجع سابق، ص من 30-31.

المطلب السادس

أسس وضوابط السياسة النقدية في عهد عبد الملك

وبعد العرض المتقدم لنقود الإصلاح وأسباب ضربها وأوزانها وما بات واضحا بأن دار السك التي أنشأها عبد الملك هي مؤسسة نقدية حكومية تعنى بأمر النقود وتأثيراتها، وأن عبد الملك جعل المؤسسة التي مقرها العاصمة بنكا مركزيا يدير ويشرف على بقية مؤسسات الدولة، بألية عمل (سياسات) منظمة ومنسقة، يمكننا استنتاج الأسس والضوابط التي قامت عليها سياسة عبد الملك النقدية والتي قامت بالضرورة لتحقيق أهدافا لهذه السياسة .

أولا : تنظيم الإصدار النقدي : قام هذا الأساس لسياسة عبد الملك النقدية على عدد من الضوابط يمكن إجمالها بما يأتي :

1. المركزية: أنشئت دور السك في مختلف أرجاء الدولة وجعلت فروعها لأصل مركزي في العاصمة دمشق ، يصدر القرارات ويعممها على بقية الدور وجعل له حق الاختصاص بإصدار مختلف أنواع النقود (دينانير ودرهم وفسوس) ، والإشراف على دور السك الفرعية، حيث تنقش السكة في المركز الرئيسي ثم توزع على بقية الفروع المنتشرة في دار الاسلام.

2. تشديد العقوبة: لكل من يحاول ضرب النقود على غير السكة الإسلامية وفي غير الدور الحكومية، ولضبط ذلك سحبت النقود القديمة من التداول، واستبدلت بأخرى على السكة الجديدة.

3. اختصاص كل من الشام ومصر بإصدار الدينانير وتمنع غيرها من الولايات من ذلك للأسباب:

أ- اعتماد مصر والشام التعامل بالدنانير الذهبية كونها عملة الدولة البيزنطية

المنجالية عنهما¹.

ب- توفر كميات من الذهب في ذلك الحيز الجغرافي².

ت- لإحكام الرقابة المباشرة على عملية إصدار العملة التي تمثل النقل

الاقتصادي برقابة كمية عرضها من جهة وقياسها من جهة أخرى .

4. يسمح بضرب الدراهم والفلوس في جميع أنحاء الدولة لأنها الأكثر تداولاً

وإستخداماً، وفق الصلاحيات التي تمنحها لهم الدار المركزية³.

وبذلك عملت الدولة على ضبط وتنظيم عملية الإصدار النقدي لتدعيم الاستقرار الاقتصادي عبر

تحقيق الاستقرار النسبي في قيمة النقود .

ثانياً: حشد المدخرات وتوجيهها نحو الاستثمار: رسخت الدولة هذا الأساس من خلال

الضوابط الآتية:

1. السماح للمواطنين بسك ما يملكون من المعادن أو المسكوكات الكاسدة*، على أن

يكون ذلك في دور السك الحكومية ومقابل دفع أجرة مقدارها درهم في كل مائة

درهم ، ويتحقق من هذا الإجراء بالإضافة إلى المكاسب التي تعود على الدولة مما

يزيد على أجرة الضرب والحطب ، تمكن الدولة من استخراج المكتنز من الأموال

وإمكانية إحصائها وتشجيع المواطنين على استثمارها بسبب ضمان الدولة للنقود

¹ الجغري، *التطور الاقتصادي*، مرجع سابق، ص130.

² المرجع السابق نفسه .

³ بيتس، *المسكوكات المصرية*، مرجع سابق، ص18.

* الكساد هو مصطلح فقهي يشير إلى إلغاء الدولة للنقود المتداولة وإبدالها بنوع آخر، ويبدو أن أول رصد لهذا الإجراء في الدولة الإسلامية هو في عهد عبد الملك بن مروان .

الجديدة وقيمتها، إضافة إلى تمتع النظام النقدي إلى عهد عبد الملك بفرض الزكاة التي تشجع على الاستثمار لتتفاد من الأرباح لا من أصل المال .

2. قام عبد الملك بإخراج الذهب من خزائن الكنيسة، وأصور الساسانيين، واستخرج كنوز الذهب من قبور الفراعنة، واستغل مناجم الذهب والفضة ووضعها في دورة الإنتاج وكل ذلك تحت رقابة الدولة¹.

ثالثاً: تنظيم عرض النقود: عملت الدولة على ضبط عرض النقود بضبطه بالضوابط

التالية:

1. تأمين حق سك النقود: فبعد أن كان سك العملة يقوم به الأفراد والولاة والقادة دون قيد أو شرط منعت الدولة الأفراد والمؤسسات الخاصة من أي إجراء يحقق مكاسب البعض على حساب البعض الآخر من خلال تقلبات الأسعار الناجم عن تغير القدرة الشرائية للنقود بسبب التوسع في عرضها²، ولم يسمح سوى للدولة بهذا الحق والتي عملت إحصاءات شهرية لكل ما يسك من النقود وبرقابة عالية جدا .

2. اتخاذ الإجراءات الإدارية والفنية اللازمة لمنع الغش وتمييز الخالص من المغشوش حيث حرصت الدولة أشد الحرص على سلامة العملة وتخليصها من الغش والتزييف وقد أشار ابن خلدون إلى ما يحمل هذا البعد الاقتصادي، حيث جاء في مقدمته: "...وكانت دنانير الفرس ودراهمهم بين أيديهم-المسلمين- ويردونها في معاملتهم إلى الوزن ويتصارفون بها بينهم، إلى أن تفاشش الغش في الدنانير والدرهم لغفلة الدولة عن ذلك، وأمر عبد الملك الحجاج...بضرب الدرهم وتمييز المغشوش

¹ محمد عيسى شامون، *العملة وضرب النقود*، مقالة منشورة على موقع الإنترنت،

<http://www.dahsha.com/viewarticle.php?id=27044>

² عفر، *السياسات الاقتصادية في الإسلام*، مرجع سابق، ص 121.

من الخالص!...¹ وتفاخس الغش معناه زيادة العرض النقدي بنقص قيمة العملة

وبالتالي زيادة المستوى العام للأسعار.

3. العناية بجودة عيار العملة وبالتالي حفظ قيمتها وضبطها على الأوزان الشرعية الذي

أدى إلى استقرار أسعار الصرف .

هكذا نجحت الدولة بوضع أسس وضوابط محكمة للسياسة النقدية التي اتبعتها وحافظت

بإدارتها المميزة على قيمة النقود الإسلامية وسعر صرفها وبالتالي تحقيق الاستقرار الاقتصادي

في الدولة.

إن ما اعتمده عبد الملك بن مروان من أسس لسياسته النقدية لم يكن عبقرية أو اختراعا

منه، بل كان إدراكا منه للمنهج الاقتصادي الإسلامي الذي اعتنى بالنظام النقدي أشد عناية

ووضع القوانين المنظمة لهذا النظام في القرآن والسنة والإجماع ، أو بعبارة أخرى استطاع عبد

الملك أن يطبق الإسلام في سياسته النقدية، فعمل على تسيير النظام النقدي وفق ما تتطلبه

الأحكام الشرعية؛ فأدرك ضرورة إقامة برنامج عملي منظم معتمدا على الأسس والتنظيمات

النقدية التي وضعها الشارع الحكيم مراعىا التغيرات والمتطلبات الجديدة للزمان والمكان

الجديدين للدولة الإسلامية ، وهو ما لم تهيؤه الظروف في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بشكل

كامل لإتمام بنائه، إلا أنه اكتفى بإعطاء تصور واضح لإعداد ذلك البرنامج بالشكل الأمثل وهو

ما الأمة بأمس الحاجة إليه في الواقع الاقتصادي المعاصر؛ ولذلك علينا الانتقال إلى مطلب

جديد نقف فيه على الأساس الشرعي لسياسة عبد الملك بن مروان النقدية .

¹ ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، مرجع سابق، ج 1، ص 261.

المطلب السابع

الأساس الشرعي لسياسة عبد الملك النقدية

قامت سياسة عبد الملك كما عرفنا من خلال إعداد برنامج عملي واع منظم أساسه إنشاء المؤسسة النقدية المركزية (دار السكة الدمشقية)، وقيام الحكومة بإدارتها وإصدار العملة الإسلامية الخالصة، والإشراف على عملية الإصدار والرقابة على دور السك الفرعية، وتحريم سك النقود إلا في المؤسسات الحكومية، ومنع الغش، وضبطت الأوزان ومعاينة من يعترض النقود الحكومية بسوء أشد العقوبة، وهو ما استقاه الخليفة من بحر الشريعة الإسلامية التي لم تغفل هذا الجانب الحيوي من الحياة الاقتصادية، وما يمكن تسميتها بضوابط الإصدار النقدي الإسلامي؛ فقد نظمت الشريعة الإسلامية أمر النقود تنظيمًا محكمًا، وأشارت ولو من بعيد إلى ضرورة قيام الدولة بالإشراف على هذا التنظيم، بحيث تعمل النقود في ظلّه بكفاءة عالية، فتزدي وظائفها على أفضل شكل؛ فما كان من عبد الملك إلا أن عمد إلى تجسيد التصور المذهبي الإسلامي للنقود على الشكل الذي خرجت به .

ولا يخفى على مسلم أن نظام النقد الإسلامي الذي أسسه الشارع الحكيم يتميز عن نظام النقد في الجاهلية والأنظمة النقدية المعاصرة بخصائص مميزة عرضنا لها في نظام النقد الإسلامي في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والتي منها حرمة الربا في قوله تعالى: "وَأَحَلُّوا لَكُمْ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا"¹. ولما كان الإمام خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن معاقبة مرتكبي الربا تصبح مسؤوليته، فعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "من كان مقيماً على الربا لا ينزع عنه كان حقا على إمام المسلمين أن يستتبهه فإن نزع وإلا ضرب عنقه"²، وقد أشار النبي

¹ سورة البقرة، آية 275.

² الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار النجر للتراث، القاهرة، ط1، 1423هـ-2002م، تحقيق: حامد أحمد الطاهر، ج1، ص495.

صلى الله عليه وسلم إلى صلاح القرون الأولى فقال: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم...¹ ولذلك خلا نظام النقد في عهد عبد الملك -الذي عرف بتقواه وورعه وحرصه على رفع الظلم عن الرعية- من هذه الظاهرة التي يئن واقعنا الاقتصادي المعاصر من برائتها، هذا وفي الآية توجيه صريح إلى مسؤولية الإمام في ضرورة ضبط معاملات الرعية بالعقوبة وبكل ما من شأنه أن يضبطها.

ومن جانب آخر فقد نهت الشريعة الإسلامية عن الغش في النقود لضمان قيامها بوظائفها بكفاءة ، وهو ما حرص عبد الملك على ضبطه ومعاقبة مرتكبيه وعمد إلى كل الترتيبات التي من شأنها أن تحبط كل من تسول له نفسه أن يتلاعب في أمرها ولن يكون النهي رادعا إلا إن اختصت الدولة بهذا الأمر، وقد اعتمد عبد الملك في هذا الأمر على تحريم الغش بشكل عام في الشريعة الإسلامية والذي يندرج غش النقود في دائرته ، وفي تحريم الغش يقول النبي صلى الله عليه وسلم "لا غش بين المسلمين، من غش فليس منا"².

وتفاحش الغش معناه نقص قيمة العملة أي أن هناك حالة من التضخم لازمت تلك المرحلة تتب لها عبد الملك ساعيا بذلك نحو تحقيق الاستقرار الاقتصادي للدولة ورفع الظلم المحرم المترتب على استمرار هذه الظاهرة؛ يقول الله تعالى في الحديث القدسي : "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي ، وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا"³ .

وهناك من الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة ما يدل على تدخل الإمام في ضبط أمر النقود بما يمنع التظالم بين الناس وانتشار الفساد، وأن هذه الدلالة هي ما فهمه

¹ البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، باب لا يشهد على شهادة زور، ج ٢، ص 2652، ص 502 وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب فضائل الصحابة ثم الذين يلونهم، ج 4، ح 2533، ص 1962 .

² عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، سنن الدارمي، دار لكتاب العربي، بيروت، ط 1، 1407 هـ ، تحقيق: نواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، ج 2، ح 2541، ص 323 .

³ جمال عبد الغني مدغش، الأحاديث القومية، دار الإسراء، عمان، ط 1، 2003م، ص 153. والحديث رواه مسلم في صحيحه.

الخليفة. ولم يكن جعل إصدار النقود وإدارتها من اختصاص الدولة مجرد فكرة عابرة اقتنع بها الخليفة وطبقها وفنيت بفنائه، وهو الخليفة العالم والفقير الذي يعتبر قوله في انعقاد الإجماع ويعتد بقوله في الخلاف من بين فقهاء التابعين؛ فالمسألة وإن لم يرد بها نص صحيح صريح من القرآن أو السنة فقد اهتدى إليها بحس الفقيه العالم، ولعلي أوفق في تصوير ما ارتآه عبد الملك سببا تشريعيا لاختصاص الدولة بإصدار النقود إضافة إلى ما سبق، من خلال الآتي:

أولا: ما جاء في قوله تعالى وهو يعرض لنا قصة شعيب وقومه: "قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصْلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرَكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَكِيمُ الرَّشِيدُ"¹. وقد جاء في تفسير أن نفعل في أموالنا ما نريد أنه نهاهم عن قطع الدينار والدرهم وفي ذلك إنقاص لحقوق الناس²؛ فقد كان قوم شعيب يقرضون أطراف الدينار والدرهم بالمقرض ويخرجونها عن السعر الذي يأخذانها به ويجمعون من تلك القراضة شيئا كثيرا بالسبك وهذا ما نهاهم الله جل وعلا عنه أيضا في قوله "وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا"³، وأنهم استحقوا العقوبة لما لم ينتهوا عما نهاهم المشرع عنه فأخذتهم الصيحة⁴. وما جاء في كتب الحديث أنه: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس"⁵ والبأس أمر يقتضي كسرها كرداءتها أو شك في صحة نقدها⁶ والحكمة في النهي عن الكسر ما في الكسر من الضرر بإضاعة المال لما يحصل من النقصان في الدراهم ونحوها.

¹ سورة هود، آية 87.

² القرطبي، تفسير القرطبي، مرجع سابق، ج9، ص75.

³ سورة هود، آية 85.

⁴ الشوكاني، نهج الأوطار، مرجع سابق، كتاب البيوع، باب النهي عن كسر سكة المسلمين، م3، ج5، ص236.

⁵ أبو داود، سنن أبي داود، مرجع سابق، ج2، حر3449، ص293. وانظر: ابن ماجه، سنن ابن ماجه، مرجع سابق، ج2، حر

2263، ص761.

⁶ ابن ماجه، سنن ابن ماجه، المرجع السابق نفسه.

وفي الأدلة من القرآن والسنة ، توجيهه إلى أن المشرع تدخل في أمر النقود ولم يترك ذلك لحريات الناس المطلقة، وأنه يجب أن يكون للدولة دور في إصدارها وإدارتها والرقابة عليها وفيها توجيه آخر وهو عقوبة من يخالف رأي الدولة؛ إذ ليس كل مسلم تردعه العقوبة الأخروية، وكما يقول أحمد في رواية جعفر بن محمد: "لا يصلح ضرب الدراهم إلا في دار الضرب بإذن السلطان ، لأن الناس إن رخص لهم ركبوا العظام¹ . وإن احتج أحد بعدم صراحة النصوص التوقيفية من القرآن والسنة فقيام الدولة بهذا الدور هو من باب المصالح المرسله التي لا يستغنى فيها عن الدولة أبداً²؛ فهي "وظيفة ضرورية للملك"³ ، وكان هذا ما اهتدى إليه عبد الملك بن مروان بحسب العالم النقيبه، فلم يقبل أن يشترك مع الدولة في هذا الحق أحد فردا كان أو مؤسسة فجعله حقا حكوميا لا يصلح أن ينازعا فيه منازع .

ثانياً: اعتبار العرف الذي يرجع أساسه إلى رعاية مصالح الناس ورفع الحرج عنهم وهو حجة شرعية ومصدر فقهي تستقى منه الأحكام الشرعية⁴ . يقول تعالى: " خُذِ الْعُقُودَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ"⁵ وقد ذكرنا سابقاً أن امتناع النبي صلى الله عليه وسلم عن إصدار النقود العربية وأسلمتها كان مراعاة للعرف السائد في النقود، وهو استخدام النقود الرومية والفراسية التي اعتادها العرب، وأن مسألة إصدار نقود إسلامية تحتاج إلى مدة من الزمن حتى يتقبلها الناس ويزال تدريجياً ما اعتادوا عليه - وهذا ما راعاه الإسلام في تدرجه في تحريم الخمر والربا وإلغاء الرق مع أنها أعراف فاسدة - ولو لاحظنا محاولات الخلفاء السابقين لسك النقود للمسنا

¹ أبو يعلى الفراء، الأحكام السلطانية، مرجع سابق، ص 181.

² السبهي، النقود الإسلامية كما ينبغي أن تكون، مرجع سابق، ص 12.

³ ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، مرجع سابق، ج 1، ص 261.

⁴ عبد الكريم زيدان، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، الرسالة، بيروت 1424هـ - 2003م، ط 16، ص 173.

⁵ سورة الأعراف، آية 199 جاء في تفسيرها خذ العفو من صدقاتهم ولا تشدد عليهم فيها وكان ذلك قبل فريضة الزكاة، وأمر بالعرف وتأتي في اللغة العرف والمعروف والعارفة وهو كل خصلة حسنة ترتبها للعقول وتطمئن إليها النفوس انظر: أبو عبد الله محمد أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 2، 1405هـ - 1985م، ج 7، ص 346..

حرصهم وتزجهم فلم يقدم أحد منهم على تغيير النقود التي حاول ضربها إلا بشكل يسير كما تقدم مراعاة للعرف ولضمان قبول التداول بها، إلا أن هذه المحاولات تؤكد الفهم الواضح لدى جميع الخلفاء قبل عبد الملك بأنها اختصاص حكومي ، وفي مراحل تطور نقود عبد الملك نجده أقدم في المرحلة الثانية من نقوده على أسلمة النقود ولكن بصورة الخليفة الواقف (الطراز الغربي الذي اعتاده الناس وهو وجود الصورة)، وعندما قدمت تلك النقود المدينة وبها بقية من الصحابة لم ينكروا منها سوى نقشها الذي قبلوه والنقود من ضرب العجم، فلما تغير العرف واعتاد الناس أن تضرب النقود في ديار الإسلام واطمأن عبد الملك إلى قبولها أقدم على سك نقود المرحلة الأخيرة وقام بتنظيم أمر النقود معنا بذلك مسؤولية الدولة الإسلامية وحققها في إصدار النقود وإدارتها، وهو ما لم تهيئه الظروف لمن سبقه من الخلفاء وهو العرف الذي راعاه النبي صلى الله عليه وسلم في عهده .

المطلب الثامن

أهداف السياسة النقدية في عهد عبد الملك

إن السياسة النقدية هي فرع من فروع السياسة الاقتصادية والتي هي أيضا أحد فروع السياسة العامة للدولة؛ وعليه فإن أي هدف تسعى إليه السياسة الاقتصادية أو السياسة العامة يمكن تحقيقه بواسطة السياسة النقدية سيكون هدفا من أهدافها، ويمكننا الكشف عن هذه الأهداف من خلال ما تعرفنا عليه عبر تجوالنا في صفحات سابقة في أسباب الإصلاح النقدي .

❖ أهداف السياسة النقدية في عهد الخليفة عبد الملك ابن مروان :

أولا :الهدف الديني: لا معنى للسعي نحو تحقيق أي هدف اقتصادي ما لم يكن حفظ الدين هو الغاية الأسمى فهو من أهداف السياسة العامة للدولة الإسلامية ؛ فمن مقاصد الشريعة الإسلامية الأساسية أن تقيم الدين وتحافظ عليه؛ لأنه سر الوجود وجوهر الحياة ومن أجله خلق

الله الخلق، يقول تعالى: "وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ"¹، وهذا ما وعاه عبد الملك وسعى جاهدا لتحقيقه؛ فقد استخدم عبد الملك بن مروان السياسة النقدية لحفظ كرامة الدين وانتصارا لله ورسوله وإعزازا للمؤمنين، يقول تعالى: "وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ"²؛ فقد أرجعت المصادر التاريخية العربية أسباب الإصلاح النقدي الذي قام به عبد الملك إلى الأسباب الدينية، فما أن هدد جستنيان الثاني بنقش شتم النبي صلى الله عليه وسلم على الدنانير حتى ثار عبد الملك بن مروان لكرامة هذا الدين وعزه المهدد بالتبعية النقدية للدولة البيزنطية؛ فقام بالإصلاح النقدي انتصارا لله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم، فنصره الله وحقق مراده وهذا مصداق قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ"³. وهناك هدف ديني آخر قد حققته سياسة عبد الملك النقدية وهو نشر الدعوة الإسلامية؛ فبعد سنوات من التبعية النقدية تلقى النقود الإسلامية حضورا بارزا في الأوساط العالمية بهويتها الإسلامية العربية المميزة، تجول أطراف الدنيا كسفير الأمة لعقيدة التوحيد معلنة للدنيا حرية تامة في جميع الجوانب والمجالات وقوة مهابة الجانب⁴، ويشهد بذلك تلك المجموعات من النقود الإسلامية التي عثر عليها في روسيا وبولندا وفنلندا وألمانيا⁵، وأكدت الدراسات الغربية الحديثة التي ترى أن نقود عبد الملك أصبحت النموذج لجميع النقود الذهبية والفضية تقريبا⁶.

¹ سورة الدورات، آية 56.

² سورة المنافقين، آية 8.

³ سورة محمد، آية 7.

⁴ علي نجلة، *النقود الإسلامية للنقود*، مرجع سابق ص 8.

⁵ علاء الدين محمود الزعزعي، *النقود ووقائعها الأساسية وأحكامها الشرعية*، دار فتية، دمشق، ط1، 1417هـ - 1996م، ص 159.

⁶ باكر، *المنصور والدرهم الأموي*، مرجع سابق، ص 28.

ثانياً: الهدف السياسي: أدرك عبد الملك ضرورة الاستقلال الاقتصادي لتحقيق الأهداف

السياسية والسيادة الكاملة للدولة الإسلامية التي لن تكتمل لها السيادة والقوة ما لم يتحقق لها الاستقلال الاقتصادي ، وأن سيادته السياسية ستبقى رهينة بأغلال التبعية الاقتصادية ، هذا ويقترن هذا الهدف السياسي بقوله تعالى : " وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ¹ " فالقوة الاقتصادية أحد أسباب القوة السياسية التي أمر المسلمون بالإعداد لها ، والتي كانت هدفا واضحا من أهداف سياسة عبد الملك النقدية .

ثالثاً: الأهداف الاقتصادية: سعى عبد الملك بن مروان بسياسته النقدية المدروسة إلى تحقيق

عدد من الأهداف الاقتصادية منها:

1. تحقيق الاستقرار الاقتصادي الذي يتجلى السعي لتحقيقه من خلال الاستقرار النقدي الذي حققه عبد الملك من قيام الدولة بالاختصاص بإصدار النقود عبر دار السكة ، والسيطرة على عرض النقد وتخليص النقود من الغش، وبذلك قام بالتخفيف من التقلبات الاقتصادية بالمحافظة على الثبات النسبي للأسعار والقوة الشرائية .
2. تحقيق الاستقلال الاقتصادي، وتوفير السيولة النقدية القادرة على مواجهة متطلبات النشاط الاقتصادي؛ لتحقيق التنمية الاقتصادية.
3. تيسير التعامل بالنقود ورفع الظلم المترتب على تعدد الأوزان، وضمان قيام النقود بوظائفها الأساسية على أكمل وجه؛ وتمكين الدولة من ضبط جهازها المالي.
4. تحقيق التنمية في ظل العدالة الاجتماعية ، فعندما يطمئن المواطنون إلى استقرار قيمة العملة لقيام الدولة على إصدارها وإدارتها سيشجعهم ذلك على الاستثمار.

¹سورة الأنفال، آية (60).

المبحث الثالث

الآثار الاقتصادية والاجتماعية لسياسة عبد الملك النقدية

المطلب الأول

الآثار الاقتصادية لسياسة عبد الملك النقدية

عادت سياسة عبد الملك النقدية بالعديد من الآثار الاقتصادية على الدولة الإسلامية، وفيما

يلي رصد لأبرز هذه الآثار:

أولاً: الإنعقاد من التبعية الاقتصادية وتحقيق الاستقلال النقدي والوحدة الاقتصادية للدولة الإسلامية التي عاشت مدة طويلة تعتمد على دراهم الفرس ودينار الروم؛ فكان من آثار تلك السياسة انفكاك السكة الإسلامية عن النقود الأجنبية فجمعت الدولة بذلك إلى جانب القوة العسكرية القوة الاقتصادية التي تزيد من وحدة الدولة وتماسكها، وقطع على الدولة البيزنطية جميع الطرق التي تسمح لها بتهديد أمن الدولة الإسلامية.

ثانياً: تغير هيكل السيولة النقدية فبعد أن تم إصدار عملة إسلامية رسمية، وألغى التعامل بالعملات الأخرى التي سحبت تدريجياً من التداول أدى ذلك إلى تغير مكونات هيكل السيولة النقدية لتصبح¹:

1. الدينار الذهبي الإسلامي.
2. الدرهم الفضي الإسلامي.
3. الفلاس الإسلامي.

¹ الجفري، تطور الاقتصاد، مرجع سابق، ص 135-136.

وهذا الهيكل الجديد سهل على الدولة جباية إيراداتها وترجيح توقعات الإيرادات وإنفاق نفقاتها؛ أي أن السياسة النقدية سهلت على الدولة القيام بوظائفها الاقتصادية وضبط جهازها المالي.

ثالثا: تحقيق الاستقرار النقدي بسبب توحيد العملة وضبط عيارها ووزنها وتغيير مكونات هيكل السيولة، وإعلان الدولة مسؤوليتها عن إصدار العملة أكسبها الثقة والقبول العام لها .
رابعا: زيادة حجم المعروض النقدي بسبب استغلال المكتنز من الذهب والفضة وإدخاله في دائرة الإنتاج وحفز الاستثمار، فقد زادت نفقات الدولة كما سنرى في الفصول القادمة لسعيها نحو تحقيق التنمية الاقتصادية؛ وهكذا ساهمت السياسة النقدية في السعي نحو تحقيق التوظيف الكامل في الدولة الإسلامية .

خامسا: أصبحت الدولة الإسلامية بهذا الاستقلال هي المسيطر على عرض النقد والمتحكم في كمياته، بما يتناسب مع الأوضاع الاقتصادية للدولة ، وما يتوفر لديها من المعادن.
سادسا: تثبيت قيمة النقود بالمحافظة على نقاء العملة لتكون العملة الأساسية في جميع أنحاء الدنيا بسبب قيام الدولة بالمحافظة على نقاء الدينار والدرهم الإسلامي بنسبة عالية جدا ومنع تعدد العملات، فأصبحت النقود الإسلامية بعد الإجراءات التي اتخذها عبد الملك عملة عالمية تجوب كل بقاع الأرض، ووسيلة تعامل رئيسية بين مختلف شعوب الأرض .

سابعا: ارتفاع القوة الشرائية للنقود بعد الإصدار الإسلامي لها؛ وذلك لانتشار الفش في النقود قبل الإصلاح النقدي وخاصة في الدراهم الأكثر تداولاً في الدولة الإسلامية، بينما بلغت النقود الإسلامية أوج تخليصها بعد الإصلاح وتميزت بانضباط الوزن وجودة المعدن فلا شك أن القوة الشرائية ستتغير تبعاً لذلك وهذا ما أكدته إحدى الدراسات في مقارنتها بين القوة الشرائية

للقود الأموية قبل الإصلاح النقدي وبعده؛ حيث قدرت القوة الشرائية للدرهم في سنة 804م —
بسة أضعاف ما كانت عليه عام 63 هـ¹.

ثامنا: تيسير المبادلات التجارية وتنشيط التجارة الداخلية والخارجية خاصة بعد اكتساب
اللقود الإسلامية الثقة المحلية والدولية واطمئنان الجمهور للتعامل بها، وسيأتي ذكره لاحقاً.
تاسعا: تشجيع الادخار والاستثمار لاطمئنان الناس إلى ثبات قيمة اللقود. وعودة العديد من
الأثار الإيجابية على جميع قطاعات الدولة الاقتصادية (الصناعية والزراعية والتجارية وسيلي
ذكره أيضا.

المطلب الثاني

الأثار الاجتماعية لسياسة عبد الملك النقدية

ليس من السهل تقييم الأثار الاجتماعية التي تترتب على السياسة النقدية المتبعة في عهد عبد
الملك بن مروان خاصة مع عدم وجود مراجع تتحدث عن الأمر إلا أن السياسة الناجحة
المعمدة على أسس شرعية سليمة وإدارة حكيمة أمينة لابد وأن يترتب عليها جملة من الأثار
الاجتماعية التي يمكن استنتاجها من خلال الآتي :

أولا : إن أول الأثار الاجتماعية الذي يمكن استنتاجه من خلال كون الإجراءات النقدية هي
إجراءات حكومية قامت بها الدولة ، وغالبا ما تكون الطبقات الفقيرة هي المستفيد الأول من كل
إجراء حكومي؛ حيث إن مصادر الدولة التي تعينها على إصدار العملة التي توجهها لصالح
المجتمع هي ما يجتمع عندها من المعادن جراء الفتوحات واستخراجه من المناجم ، ومن
خلاصة الزيوف والبهرجة وأجرة سك اللقود للتجار وأصحاب رؤوس الأموال.

¹ الجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق ص 137.

ثانيا : تحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروات ورفع المظالم التي يتسبب بها التضخم

الناجم عن عدم استقرار قيمة النقود .

ثالثا : ويظهر أثر اقتصادي اجتماعي من خلال استبدال الضرائب العينية في كل من

الجزيرة والشام بضرائب نقدية _سيلي نكره_ ، وبالتالي تحويل الإيرادات العينية إلى نقدية ؛

فترتب عليه تحويل هيكل النفقات العينية إلى جزء نقدي ؛فزاد بذلك عرض النقد على سكان

المدن الذي تحول إلى طلب فعال على السلع الزراعية ومنتجات الريف ؛فأحدث ذلك نوعا من

الاستقرار في الأرياف وزيادة في دخول المزارعين مكنتهم من تحقيق تنمية زراعية¹.

رابعاً: انتشار الأمان بالقضاء على الغش ومنع الفساد باتخاذ العقوبات الرادعة من جهة ،

ووجود ختم السلطان على النقود الإسلامية والشعور بالنقطة بالعملة الإسلامية داخليا وخارجيا.

خامساً : إزالة الكثير من الاضطرابات الاجتماعية الناشئة عن تباين الدراهم والدينار

وأوزانها فأصبح التعامل بها عددا لا وزنا وفي ذلك دفع للمشقة عن المواطنين، وزال التوتّر

بينهم وبين الدولة الذي كانت تسعى لتحصيل إيراداتها من النقود الجيدة ، وكانوا يحرصون على

دفعها من النقود الرديئة؛ فسهلت على المواطنين دفع الزكاة وغيرها من المستحقات للدولة ،

ويسرت على الحكومة تحصيلها وإعادة توزيعها على المستحقين .

سادساً: إن قيام سياسة عبد الملك النقدية القائمة على أسس شرعية ووفق ما يتميز به

النظام النقدي الإسلامي من خصائص كتحریم الربا والغش الاكتناز وفرض الزكاة ، قد أسهمت

في زيادة إقبال المواطنين على الاستثمار في مختلف المجالات، وهي مؤشرات تدل على تحسن

¹ الحفري، التطوير الاقتصادي، المرجع السابق، ص 171.

أوضاع المواطنين وارتفاع مستوى الدخل ، وهذا يدل على تحقق الرفاه الاجتماعي الذي عرف عن العصر الأموي بشكل عام¹.

سابعاً: المساهمة في القضاء على البطالة وما يترتب عليها من آثار سلبية كانتشار الجريمة والطلاق والسرقات...؛ بإنشاء مؤسسات إسلامية نقدية بحاجة إلى أيدي عاملة، والتشغيل الناتج عن جذب الاستثمار جراء تلك السياسة؛ فساهمت بذلك بتشكيل مجتمع نقي يحارب الفساد.

المطلب الثالث

العوامل التي ساهمت في إنجاح سياسة عبد الملك النقدية

لا يمكن أن يتصور أن تكون نتائج الوحدة والاستقلال النقدي مع حسن الإدارة وقيام الدولة على أمر النقود والتشدد في عقوبة من يخالف قرارات الدولة الحكيمة، نتائج سلبية، بل لابد من أن تحقق كل ما من شأنه إنعاش الاقتصاد وتحقيق النمو الاقتصادي وبقية الأهداف الاقتصادية المرجوة عند استخدام السياسة النقدية المناسبة، وهذا ما تحقق فعلاً من سياسة عبد الملك النقدية والذي أظهره مدى التوافق بين الآثار المتحققة والأهداف المرسومة؛ فالنتيجة التي اتفق عليها المؤرخون والمعنيون قديماً وحديثاً أن ما قام به عبد الملك ليس مجازاة للدولة البيزنطية بعظمتها وقدراتها المادية والعسكرية والمعنوية في ذلك الزمان فحسب بل تفوقت وانتصرت عليها أيضاً، وأصبحت الدولة الإسلامية رائدة الأمم في كثير من المجالات. فما هي العوامل التي ساهمت في إنجاح وتحقيق أهداف السياسة النقدية التي قام بها عبد الملك بن مروان ؟ هذا ما سنعرفه من خلال الآتي :

¹ سمية بنت محمد فرج الوافي، *التعليم في الشام في العصر الأموي*، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم القرى، كلية التربية بمكة المكرمة، 1428هـ ص 17.

أولاً: الإيمان الراسخ والعقيدة الثابتة التي تمتع بها الخليفة، والمعايير الأساسية التي بنى عليها سياسته والمعتمدة على العلم والفقه والسياسة الحكيمة والقوة كانت أول العوامل وأهمها لإتجاح تلك السياسة.

ثانياً: أن الغاية من وراء ما قام به الخليفة كانت إرضاء الله بحسن رعاية الأمة وتدبير أمورها، وإعزاز دين الله في الأرض فأعزه الله وسدد خطاه؛ فقد كان عبد الملك مستحضراً للموت واليوم الآخر وهو في قمة المجد والانتصار، بمعنى أنه أراد من كل ما صنع للدولة الإسلامية ومواطنيها إرضاء الله بحسن عمارة الأرض .

ثالثاً: امتداد مدة خلافة عبد الملك الواقعة بين (65-86هـ) مما ساعد على ثبات السياسة على منهج واحد في إدارة شئون الدولة.

رابعاً: حسن اختيار الخليفة للولاة والمسئولين الأمناء والأقوياء، وهو ما تعبر عنه الآية الكريمة في حسن استعمال صاحب القوة والأمانة في قوله تعالى: "إِنْ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيَّ الْأَمِينِ"¹ فكانت بطانته قوية أمينة قادرة على تنفيذ ما أراد؛ مع ما تمتع به الخليفة من شخصية قوية ورأي سديد ومراقبة شديدة، وحرص وبعد نظر، فلم تكن سياسته أنية أو لحظية تنتهي بانتهاء حياته، لكونه كشف عن أساس الأزمة التي عانت منها الدولة وعالجها علاجاً جذرياً لا سطحية فيه، وكانت النتيجة حقيقة فاعلة لا قناعاً يستر تحته الكثير من التشوهات، وهذا ما تعانیه مجتمعاتنا الإسلامية في الوقت الحاضر².

خامساً: الإدارة الحكيمة التي امتاز بها الخليفة فلم يكن عبد الملك متهوراً ولا مغالياً في الدين فيجر بمغالاته الوبال على المسلمين بحجة حرصه على الدين وغيرته عليه، فقد كان يعرف طاقاته وطاقات دولته فتدرج في تنفيذ ما خطط له، إلى أن حقق الغاية، ولا يخفى على

¹ سورة التمسح، آية 26.

² انظر: شابر، *نحو نظام نقدي عالمي*، مرجع سابق، ص 28.

خبير بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم كيف كان التدرج أساس كل حكم شرعي يلغى ما اعتادت النفوس عليه وإن كان عرفا فاسدا، مراعي العادة والوضع الاجتماعي السائد في تلك الفترة وما هو عبد الملك يطبق أساسا مماثلا على إصداره للنقود التي اعتاد المسلمون وغيرهم من الأمم التعامل بها فضمن بتدرجه ودعمه للنقود قبول المسلمين وغيرهم لها.

سادسا: اجتمع في عبد الملك الفهم الواعي للمنهج الإسلامي الاقتصادي والإرادة السياسية الضرورية لغرس تعاليمه وإقامة إصلاحاته؛ فقد فرضت الشريعة الإسلامية العقوبة الذنوبية وأوجبت على ولي الأمر تنفيذها على كل من يخالف أوامر الشارع الحكيم ، فقد يمنع الوازع الديني أصحاب النفوس المطمئنة من ارتكاب المخالفات الشرعية، لكنه لن يردع أصحاب النفوس الضعيفة من ارتكابها، فتطبيق عبد الملك للعقوبات المفروضة على من يخالف أوامر الدولة في أمر النقود بعزم وحزم أسهم بالضرورة في إنجاح سياسته النقدية ، بالإضافة إلى الإصلاحات المؤسسية وتأمينه حق دور السك ومركزية دار السكة بدمشق .

سابعا : تطبيق النظام النقدي الإسلامي النموذجي في عهد عبد الملك بن مروان؛ وذلك لقرب عهده من عصر النبوة ووضوح صورة النظام النقدي الإسلامي للدولة في ذهن الحاكم والمحكومين مما يجعل محاولة البعد عن تلك الصورة تواجه بتقويم مباشر، ومثال ذلك ما انتقده الصحابة من نقش الصورة على العملة التي سكتها الدولة الإسلامية وهو ما سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته عندما كانت العملة من ضرب الأعاجم، بالإضافة إلى تهيئة الظروف الاجتماعية والسياسية ، وتوفير مقومات الشخصية الإسلامية القادرة على تنفيذ هذا الإنجاز العظيم .

كانت العوامل السابقة هي ما جعلت عهد عبد الملك بن مروان هو العهد الذي تحقق فيه النظام النقدي الإسلامي النموذجي ؛ فقد بدأت الإصلاحات منذ عهد عمر، وتكامل البناء في عهد عبد الملك إذ أن الأوان لإبراز قوة المسلمين الاقتصادية ، وتطبيق منهج الاقتصاد الإسلامي بشكل كامل، ولم يكن لمادة النقود أي دور في نجاح السياسة أو فشلها، فالذهب أو الفضة أو النحاس أو الورق لم يكن له ذكر في عوامل نجاح السياسة كما ذكرناها ، وأنه لما شغلت الدولة عن العملة تفاحش العش وانخفضت قيمة النقود وهي من الذهب والفضة كما تقدم معنا .

وهكذا أقام عبد الملك نظامه النقدي المستقل الجديد على أسس شرعية مستمدة من الكتاب والسنة واجتهاد عالم فقيه، ووفقا لتطورات الأوضاع في خلافته ، وأداره بيقظة وحذر وسياسة رجل حكيم ، متمما بذلك السيادة الاقتصادية لإمبراطورية الإسلام العظمى بعد أن تمت لها السيادة السياسية، وليس هذا فحسب وإنما استمرت النقود الإسلامية على ما استقامت عليه في عهده حتى نهاية العصر الأموي سنة 132هـ؛ حيث اقتفى به خلفاء بني أمية ، واستمر أثر النقود التي ضربت في عهده إلى زمن الدولة العباسية ، بل إن الدينار الذهبي الإسلامي ظل يضرب في مصر إلى ما بعد الدولة العباسية¹، والاستمرار على النهج الذي سار عليه عبد الملك في سياسته النقدية من أكبر الدلائل التي تؤكد نجاح سياسته النقدية .

¹ حلاق، تعريف النقود والديونيين، مرجع سابق، ص 66.

الفصل الثالث

السياسة المالية للخليفة عبد الملك بن مروان

سيكشف لنا هذا الفصل عن سياسة عبد الملك المالية وسيكون ذلك من خلال المبحثين

التاليين:

المبحث الأول: إيرادات الدولة وسياسة عبد الملك المالية بها

المبحث الثاني: نفقات الدولة وسياسة عبد الملك المالية بها

المبحث الأول

إيرادات الدولة وسياسة عبد الملك المالية بها

أدرك عبد الملك بن مروان أهمية المال لقيام الدولة فكان يقول: "الملك لا يصلح إلا بالرجال ، والرجال لا يقيمها إلا الأموال، والأموال لا تجمع إلا بالتوفير والاحتياط وأداء الأمانة"¹ ، وعلم أنه بقدر تمكن الدولة من السيطرة على موارد مالية؛ يكون نفوذها السياسي وتأثيرها في توجيه العالم ، وهذا ما حرص عليه عبد الملك عندما كان أول إجراء سياسي قام به هو ضم العراق إلى دمشق، لأن فقد العراق معناه فقدان الموارد المالية وبداية الانهيار السياسي لدولة ابن الزبير، ومن جانب عبد الملك فزيادة موارد المالية بضم العراق هو بداية الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي لدولته ، وقد عبر عبد الملك عن حرصه على زيادة تحصيل الموارد المالية بضم العراق عندما قال: "الشام بلد قليل المال ولا آمن نفاذه"².

المطلب الأول

العوامل المؤثرة في إيرادات الدولة في عهد عبد الملك

ثمة أهمية خاصة للعوامل التي أثرت ليس فقط في حصيلة إيرادات الدولة بل في حدوث التقلبات الاقتصادية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان ، والتي وجدت من الضروري ذكرها قبل الدخول في تفصيل الإيرادات لنتمكن من الحكم بموضوعية وعدالة على السياسة المالية التي أجرتها الدولة في عهده .

ويمكننا عرض هذه العوامل كالآتي :

¹ أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، تكملة الأثر، دار الفكر، بيروت، ط1، 1996م، ج6، ص 92 .

² ابن الأثير، الكامل في التاريخ، مرجع سابق، ج4، ص10.

أولاً: كثرة الكوارث الطبيعية: فقد لفت نظري تكرار تعرض الدولة الإسلامية في المدة الواقعة ما بين (65-86هـ) وهي فترة حكم الخليفة عبد الملك للعديد من الكوارث الطبيعية، وليس بخاف على أحد ما تتكبده الدولة من خسائر مالية نتيجة هذه الكوارث من جهة وتأثيرها السلبي على الإيرادات العامة للدولة وتحصيلها من جهة أخرى .
وفيما يلي ذكر لأبرز تلك الكوارث على سبيل المثال:

1. انتشر طاعون شديد في البصرة قضى خلال ثلاثة أيام على خلق كثير من أهلها حتى عجز عن دفن الموتى، وكان ذلك عام 69هـ¹ وقيل سنة 65هـ².
 2. لحق بالشام قحط شديد في عام 68هـ حتى أنه أقعد أهلها عن الغزو لقلعة مؤنتهم³.
 3. وانتشر في سنة 70هـ الطاعون بمصر⁴.
 4. وفي سنة 79هـ أصاب أهل الشام أيضا الطاعون حتى كادوا يفنون من شدته ولم يغزوا في تلك السنة أيضا⁵.
 5. سيل عظيم جرف الحجاج والجمال بما عليها والرجال والنساء من بطن مكة ، وما استطاع أحد إنقاذ شيء لبلوغ الماء الحجون*، وقيل كاد يغطي البيت وذلك عام 80هـ⁶.
- كان هذا موجزا لبعض الكوارث التي تعرضت لها الدولة في عهد عبد الملك، وجميعها وقعت في أهم مراكز الإنتاج الزراعي للدولة، وذلك مؤشر واضح على انتكاس حصيللة الإيرادات

¹ ابن كثير، *البيداية والنهاية*، مرجع سابق، ج8، ص 288.

² الطبري، *تاريخ الطبري*، مرجع سابق، ج4، ص476.

³ للمرجع السابق، ج4، ص586. وانظر أيضا: ابن كثير، *البيداية والنهاية*، للمرجع السابق، ج8، ص324.

⁴ المقرئ، *المخطوط*، مرجع سابق، ج1، ص585.

⁵ الطبري، *تاريخ الطبري*، مرجع سابق، ج5، ص136.

* الحجون بفتح الحاء جبل بمكة وهي مقبرة. انظر: الرازي، *مختار الصحاح*، مرجع سابق، ص125.

⁶ ابن كثير، *البيداية والنهاية*، مرجع سابق، ج9، ص39.

واقْتِصاد الدولة بشكل عام لما سببته هذه الكوارث من انخفاض في عرض السلع الزراعية والحيوانية .

ثانيا :غلبة قطاع الزراعة :اعتماد اقتصاد الدولة الأموية بشكل عام على قطاع الزراعة الذي اكتسب أهميته من إيراد الأراضي الخراجية والتي من أهمها أراضي السواد في العراق، وقد عرفت بخصوبة أرضها وغازرة إنتاجها فقد كان خراجها يشكل 26% من خراج الدولة الأموية¹، وغلبة هذا القطاع مع تعرضه لتلك الكوارث سيؤثر سلبا على حصيلة الإيرادات .

ثالثا :الاضطراب السياسي: الذي عاشته الدولة وقد تابعنا الأوضاع السياسية التي عاشتها الدولة في فصل سابق في عهد الخليفة عبد الملك لا سيما تلك الفترة الواقعة ما بين (65-73هـ) من خلافته ، وليس هذا فحسب بل إن إقليم العراق بقي يعاني من الفتن والقلقل إلى أواخر خلافته تقريبا وبالتحديد حتى عام 83هـ عندما قضى الحجاج على فتنة ابن الأشعث.² ومن المعلوم أن الاضطراب السياسي سيؤدي حتما إلى اختلال ماليات الدولة من النواحي التالية:

1. من ناحية الإيرادات فحدوث القلاقل والفتن في أهم المناطق الزراعية للدولة (السواد) سيؤثر سلبا على المزارعين بسبب سيطرة الخوف والقلق وبالتالي يقل الإنتاج.³

2. إحجام رؤوس الأموال عن الاستثمار في ظل عدم الاستقرار السياسي.⁴

3. بالإضافة إلى تعرض بعض موارد الدولة للضياع بسبب الفوضى السياسية في

العراق، فقد أحرق ديوان الخراج في وقعة دير الجماجم وأخذ كل قوم ما يليهم¹.

¹ الجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق، ص 34.

² البلاذري، تساب الأثر، مرجع سابق، ج 7، ص 357.

³ الجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق، ص 35.

⁴ مجنوب، السياسة المالية، مرجع سابق، ص 110.

4. نقص الأيدي العاملة في الزراعة بسبب الحروب التي كانت تُعتمد بشكل رئيس على الرجال.

5. صعوبة تحصيل الموارد في أجواء مضطربة سياسيا .

وبعد هذا العرض لأبرز العوامل التي أثرت سلبا في حصيللة إيرادات الدولة، وتسببت حتما بحدوث التقلبات الاقتصادية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان ننقل الآن إلى الإيرادات والسياسة المالية التي اتبعتها الدولة لتحقيق أهدافها ونبذوها بمورد الزكاة .

المطلب الثاني

الزكاة والسياسة المالية في عهد عبد الملك

الزكاة هي إيرادات تحويلية نظمها الشارع الحكيم وليست من تنظيم البشر، وبالتالي فهي لن تتدخل في موارد بيت المال الذي تصرف إيراداته في المصالح العامة ، وإنما هي إيرادات تصرف في مصارف محددة وإن تولت الدولة جبايتها وإنفاقها ستسهم في إنجاح السياسة المالية في الدولة وتحقيق أهدافها المنشودة ، ولم يكن القصد من ذكرها في الإيرادات أن هناك سياسات مالية قامت بها الدولة في عهد عبد الملك في هذا المورد ، ولكن الهدف الأصيل من هذا العرض هو أن نتحقق من قيام الدولة في عهد عبد الملك بتحصيل الزكاة وصرفها في مصارفها وما لهذا الإجراء من أثر فاعل لتحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للدولة .

¹ البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ج2، ص334..

وقد أخذت الدراسة على عاتقها أن تكشف عن السياسات الاقتصادية في عهد عبد الملك أملا في الاستفادة من كل سياسة إيجابية، تهدف إلى تحقيق الأهداف المرجوة؛ لذلك سنحاول الوقوف على مورد الزكاة وتحصيله في عهد عبد الملك.

أولا : الزكاة في عهد عبد الملك : إن مهمة تحصيل الزكاة هي من مهام الدولة في الإسلام، ولعل تركها تحصيل الأموال الباطنة في عهد عثمان رضي الله عنه يعود إلى اعتبارات عملية؛ إذ ليس من السهل أن تقوم الدولة بحصر هذه الأموال وتحقيق شروط الزكاة فيها، ولم يكن الجهاز الإداري وقتها بلغ درجة من الفعالية تمكن من ذلك¹، وقد اختلف بعد مقتل عثمان هل تنفع الزكاة للولاة أم يقسمها رب المال²، ويدل ذلك على نقصان موارد الدولة من الزكاة بشكل عام في العصر الأموي لامتناع فئة من الناس عن دفعها للولاة وتفريقها بمعرفتهم³، ولا يعني ذلك إغفال دور الزكاة كأحد الإيرادات الدورية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان بشكل خاص ، وفي العصر الأموي بشكل عام ، بل طبق نظام الزكاة كما كان مطبقا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة من بعده، ويدل على ذلك أن الناس كانوا يتقدمون ويشكون الجباة للخليفة إن خالفوا شروط جباية الزكاة التي نظمها الشارع الحكيم، يؤكد ذلك أن عبید بن حصین* الشاعر الذي كان قومه مواليين لابن الزبير فلما توحدت الدولة تحت لواء عبد

¹ البطانة، *الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى*، مرجع سابق، ص 167-168.

² أبو عبد القاسم بن سلام، *كتاب الأموال*، دار الشروق، بيروت، ط1، 1409هـ-1989م، ص513.

³ الجفري، *التطور الاقتصادي*، مرجع سابق، ص41.

* هو عبید بن حصین قنبري أبو جنبل، والملقب بالراعي لقب بذلك لكثرة وصفه الإبل في شعره وبعد من كبار الشعراء، وفيه قال جرير قصيدته المشهورة التي صارت وبالا على بني نمر يقول فيها : فنض الطرف إنك من نمير فلا كعبا بلغت ولا كلابا. انظر: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، *سير اعلام النبلاء*، الرسالة، بيروت، ط9، 1413هـ-1993م، ج4، ص597-598.

الملك ،أخذ عمال الصدقة يشدون عليهم؛ فوفد على عبد الملك يشكو إليه عمال الصدقة فأشده

قصيدة طويلة اخترت منها الأبيات التالية:¹

لا أكذب اليوم الخليفة قبلا	إني حلفت على يعين برة
حنفاء نسجد بكرة وأصيلا	أخليفة الرحمن إنا معشر
حق الزكاة منزل تنزيلا	عرب نرى لله في أموالنا
وأتوا دواهي لو علمت وغولا	إن السعاة عصوك حين بعثتهم
لم يأخذوا مما أمرت فتبلا	إن الذين أمرتهم أن يعدلوا
ظلما وتكتب للأمير أفبلا*	أخذوا المخاض من القلاص غلبة
عنا وأنقذ شلوننا* المأكولا	فادفع مظالم عيلت أبنائنا

ولعل عدم وجود إحصاءات عن حصيللة الزكاة ناجم عن عدم تسجيل مقادير تلك الصدقات، إذ كانت تنفع جميعها أو معظمها إلى مستحقيها في الحال.² وعلى الرغم من عدم توفر أرقام وإحصاءات عن حصيللة إيرادات الزكاة في ذلك العصر إلا أن الدلائل تشير إلى تعاضم أهمية هذا المورد في العصر الأموي بشكل عام ، والسبب في ذلك يرجع للأسباب التالية:

¹ رائدة محمد أخو زهية، *شعر الشكوى الاقتصادية في صدر الإسلام والعصر الأموي*، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة البرمك، لربد، 1424هـ-2003م، ص 219-220.

* التلوس من النوق الشابة، وجمعها قلس وقلائص وجمع القلس قلاص . انظر : الرزقي، *مختار الصحاح*، مرجع سابق، ص 548. والأقيل: من أولاد الإبل ما أتى عليه سبعة أشهر والمخلص : النوق الحوامل .انظر: أخو زهية، المرجع السابق ص 220.

* التللو : العضو، وأثناء الإنسان أعضاؤه بعد البلى والتفرق .انظر : الرزقي، *مختار الصحاح*، مرجع سابق، ص 345.

² الجفري، *التطور الاقتصادي* ، مرجع سابق ، ص 41.

• أن الزكاة كانت تحصل من قطاعين رئيسيين من قطاعات الدولة في ذلك

العصر وهما قطاعي الزراعة الذي تتراوح زكاته بين (5% و10%)، وقطاع

التجارة خاصة في ظل نظام العشور.¹

• وجود ديوان خاص بالزكاة يسمى ديوان الصدقات.²

وبشكل عام يمكن القول أن نظام الزكاة الثابت في القرآن والسنة كان مطبقا في عهد عبد الملك

والعصر الأموي بشكل عام* وفقا للأسس الشرعية الخاصة به، بل إنه اكتسب درجة من الترتيب

والتنظيم أيضا.³

• ثانيا: أثر تطبيق نظام الزكاة من قبل الدولة: إن قيام الدولة بدورها في جباية الزكاة

وإنفاقها يسهم في تحقيق أهداف السياسة المالية بشكل صحيح مدروس فقد يتمتع عدد

كبير من الناس عن أداء الزكاة فتقل حصيلة الزكاة، وقد يحدث اختلال في توزيعها من

قبل الأفراد فلا توتى ثمارها التي تتحقق إذا ما جبتها الدولة وأنفقتها؛ فبالإضافة إلى ما

تحققه الزكاة عند تطبيقها بشكل صحيح من قبل الدولة من أثر على إعادة توزيع الدخل

وتخصيص الموارد جراء زيادة الطلب الفعال (Effective Demand) لانتقال القدرة

الشرائية إلى مستحقين يزيد لديهم الميل الحدي للاستهلاك ويتناقص الميل الحدي

للادخار، والذي بدوره سيعكس الحاجة الحقيقية للمجتمع بشكل أكبر، وسيكون الإنتاج

¹ الجفري، *التطور الاقتصادي*، مرجع سابق، ص41.

² نور الرفاعي، *النظم الإسلامية*، دار الفكر، بيروت، دط، 1983م، ص ص 82-83.

* يؤكد هذا التصور أن كل خطأ للدولة الأموية التي دون تاريخا في العهد العباسي - وفيه الكثير ممن يكن العداء للأمويين والدولة الأموية - كان بوضع موضع المبالغة أحيانا والافتراء أخرى، وقديما قالوا ويل للدولة المغلوبة إن كتبت تاريخا الدولة الغالبة، والشاهد هنا أنه لو كان هناك مخالفات شرعية في تطبيق نظام الزكاة لذكرتها كتب التاريخ المعاصرة والمنصفة ولبالت في تشويهها الآراء المعادية، وفي حدود ما اطلعت عليه لم ألق على ما يشير أن هناك مخالفات تذكر في التطبيق أو عن امتناع الدولة عن جباية الزكاة كما كانت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعده.

³ محمد ضيف الله البطلانية، *الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى*، دار الكندي - دار طارق، عمان، ط1، 1998م، ص167.

بحسب أولويات المجتمع¹، وهذا بدوره سيؤثر على حجم التوظيف أيضاً؛ لأن الحاجة الحقيقية مصحوبة بطلب فعال، والنتيجة هي انتعاش اقتصادي واجتماعي أيضاً، وهذا ما طبقه النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة من بعده وهو ما تم في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان.

إن قيام الدول الإسلامية اليوم بتطبيق نظام الزكاة وإدارتها في الأموال الظاهرة والباطنة والتي أصبحت ظاهرة غالباً فهي توضع في المصارف والخصم منها أيسر وأوفر لنظام الجباية، على أن تلغى ضريبة الدخل عن المسلمين مقابل تحصيل الزكاة، وشريطه أن يقوم على تحصيلها وتوزيعها موظفون يتميزون بالكفاءة والأمانة من طلاب العلم الشرعي، ولا ننسى أن الزكاة تتكفل بدفع أجور هؤلاء الموظفين من حصيلتها؛ حيث أن لهم سهم من أسهم إنفاقها المحددة؛ فعندها سيكون في هذا التطبيق خدمة كبيرة لأهداف السياسة المالية، حيث ستكون الدولة على علم منظم ومدروس حول حصيلة الزكاة كمورد مالي للدولة، وإن كان يصرف في مصارف محددة؛ إلا أن هذه المصارف إن لم تغط من حصيلة الزكاة فستغطيها الدولة من مواردها الأخرى وهنا تظهر الفائدة من قيام الدولة بالإشراف على تطبيق نظام الزكاة، ومن جانب آخر فإنها ستسهم في توظيف عدد لا بأس به من طلاب العلم الشرعي.

المطلب الثالث

الجزية والسياسة المالية في عهد عبد الملك

أجرت الدولة في عهد عبد الملك بن مروان العديد من السياسات التي تخص إيرادات الجزية

فكانت هذه السياسات كالآتي :

¹ الكفراوي، *النظام المالي الإسلامي*، مرجع سابق، ص 285. وانظر أيضاً: عبد الجبار حمد عبد السمباني، *الإسعار وتخصيص الموارد في الإسلام*، دار البحوث للدراسات الإسلامية، الإمارات، ط 1، 1426هـ-2005م، ص 424.
² الكفراوي، المرجع السابق نفسه.

أولا: تُغير في بنية ضريبة الجزية : حدث تعديل على مجموعة دافعي الضريبة حيث أخذت الجزية من الرهبان في مصر، وكانوا قبل ذلك معفون من الجزية ، على ما يملكون من ثروات¹، فقام عبد العزيز بن مروان والي مصر لعبد الملك بإحصاء الرهبان وفرض دينار على كل راهب؛ فكانت هذه أول جزية أخذت من الرهبان²، وهذه سياسة غاية في الحكمة؛ فالإعفاء للراهب لم يكن لرهبته وإنما على اعتبار أن لا مورد له ، و طالما ثبت يساره فمن الواجب فرضها عليه³؛ ولعله أيضا فرضها على الرهبان ليوقف حركة الهروب إلى الأديرة القبطية لما لاحظ موجة الترهيب التي تعني ترك الأراضي الزراعية للتخلص من دفع الضريبة⁴، وفي ذلك تطبيقا لقاعدة العدالة في جباية الضرائب من جانب اشترك المكلفين بما يتناسب مع قدرته ويساره فلا يعفى المقتدر لرهبته مثلا، والدولة في أمس الحاجة لزيادة إيراداتها سيما وقد قدمنا للعديد من العوامل التي أثرت في حصيللة إيراداتها .

ثانيا :تقدير جديد لجزية فرضها عمر بن الخطاب :أجري إحصاء جديد للجزية التي تؤخذ من أهل الجزيرة⁵؛ فقد كانت الجزية المفروضة على أهل الجزيرة من قبل والي عمر بن الخطاب عياض بن غنم الفهري ديناراً على كل فرد، ومدين من القمح وقسطين من الزيت وقسطين من الخل وجعلهم جميعا طبقة واحدة، وهذا ما ذكره أبو يوسف⁶، وذكر أنه لم يبلغه أنه كان صلحا (لو كان صلحا لما جاز شرعا أن يزداد عليهم في عهدهم)؛ فلما ولي عبد الملك أستقل ما كان يؤخذ منهم فأحصى الأفراد وجعل الناس كلهم عمالا بأيديهم، وحسب ما يكسب العامل سنته كلها

¹ الرئيس، الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، مرجع سابق ، ص 217.

² المقرئ، الخطط، مرجع سابق، ج 3، ص 766.

³ ابن تيمية، مجموع فتاوى ابن تيمية، المكتبة الشاملة، كتاب الفقه، مسألة: بمن يترهب لسقوط الجزية عنه، م 6، ص 447.

⁴ دى محمد حسين مكاحلة، الضرائب في المغرب الإسلامي في العصر الأموي، المركز القومي للنشر، إربد، ط 1، 1429هـ - 2009م، ص 57.

⁵ يعرف القسم الشمالي من العراق بالجزيرة وليس فيها موضع قدم إلا فتح في عهد عمر بن الخطاب على يد عياض بن غنم الفهري، فقد فتح حران والرها والرقعة وقرقيسا ونصيبين وسنجار. انظر: البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ج 1، ص 207.

⁶ أبو يوسف، الخراج، مرجع سابق، ص 41.

ثم طرح منه نفقته كاملة، كما طرح أيام الأعياد فوجد الذي يفضل من ذلك في السنة لكل واحد أربعة دنانير فالزمهم جميعا بذلك وأبقاهم طبقة واحدة¹.

وبهذا الإجراء تكون الجزية اشتملت على قاعدة اليقين وقامت الدولة بربط الضريبة وتحصيلها وهذه قاعدة حديثة من قواعد التنظيم الفني للضريبة، يراد بها تحديد المبلغ الذي يجب دفعه من قبل الممول، ولا يكون هذا الربط إلا بعد تقدير وتحديد وعاء الضريبة، ثم تطبيق السعر على المادة الخاضعة²؛ فلم تقرها الدولة إلا بعد إحصاء ودراسة أي تقدير إداري مباشر لمراعاة أن لا تمس الضريبة الحد الأدنى للمعيشة، ووضعها نقدية وذلك أيسر وأوفر في الجباية، وإن كان جعل الناس طبقة واحدة لم يراع درجة يسار الممول واعتبروا جميعا في المرتبة الدنيا من الممولين، وفي ذلك يرى الشافعي أن الإمام يجتهد رأيه في التسوية بين جميعهم أو التفضيل بحسب أحوالهم³؛ ويبدو أن التسوية كانت في المناطق الريفية حيث تقل بينهم درجة التفاوت الطبقي، أما مدن الجزيرة فكانت على ثلاث درجات⁴.

ويظهر من هذا الإجراء أن عبد الملك أراد أن يغطي نفقات معينة، لذلك قام بأخذ الفضل من أموالهم، خاصة وقد جند الجزيرة أي أفردا فصار جندها يأخذون أعطياتهم من إيراداتها⁵ وليس هناك حد لأقل الجزية أو أكثرها وإنما ترك ذلك لتقدير الإمام⁶، ولم يكن أخذ مثل هذا المبلغ بجديد على أهل الجزيرة حيث يذكر البلاذري أن عياضا الفهري لما فتح الرقة في عهد عمر ألزم كل حالم من أهلها أربعة دنانير، ويثبت ذلك كما يقول البلاذري أن عمرا كتب بعد

¹ أبو يوسف، الخراج، مرجع سابق، ص 41.

² الكفراوي، فنظام المالي الإسلامي، مرجع سابق، ص 223-224.

³ الماوردي، الأحكام السلطانية، مرجع سابق، ص 184.

⁴ مكاحلة، الضرائب في المغرب الإسلامي، مرجع سابق، ص 88.

⁵ البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ج 1، ص 156.

⁶ ذهب الإمام مالك إلى هذا الرأي انظر: الماوردي، المرجع السابق نفسه. وذهب إليه أيضا ابن قيم الجوزية، إحكام أهل الذمة، مرجع سابق، ج 2، ص 994.

إلى عمير بن سعد وهو واليه على الجزيرة ، أن أُلزم كل امرئ منهم أربعة دنائير كما أُلزم أهل الذهب¹. وما ذكره أبو يوسف ينطبق على الجزية التي فرضت على أهل الرها، ثم طبقت على بقية أهل الجزيرة فيما بعد² لكن عمر عاد وألغى المواد الغذائية من الجزية ووضع فئات الجزية التي تقدم ذكرها تخفيفا على الناس³.

وقد تكون الزيادة في ضريبة الجزية لها أهداف دينية لتشجيع الناس على الدخول في الإسلام، أو لأهداف اقتصادية؛ فإما أن قيام الدولة بتجنيد الجند في الجزيرة زاد من حاجتها للأموال فقامت بهذه الزيادة ، أو لشعور الدولة بوجود اتجاه تضخمي في تلك المناطق فقامت بفرض الزيادة لتمتص السيولة من الأسواق وتضبط الأسعار، خاصة إذا علمنا أنها منعت الزيادة في الخراج وهو ما سنشير إليه لاحقا _ وفي ذلك إشارة إلى حرص الدولة على زيادة الإنتاج وبالتالي كبت الإتجاه التضخمي إن كان موجودا .

ثالثا : أخذ الجزية معن أسلم : مسألة بولغ فيها كثيرا -على خطورتها - حيث وجه الاتهام إلى الدولة بشكل عام وكان هناك تنظيما منها أو أن هناك سياسة عامة مرسومة تقتضي هذا الإجراء، والحق أنه إجراء حدث في ظروف معينة وفي حدود ضيقة ولم يقصد منه مخالفة الحديث الشريف⁴ ليس على مسلم جزية⁴ وان كنا لا نؤيد مثل هذا الإجراء تحت أي ظرف، إلا أن الحق أن الوضع كان بحاجة إلى تنظيم وضع الجزية والخراج والتفريق بينهما في الجباية⁵ ، ولست أدافع عن هذا الخلل الشرعي الواضح ، ولكنني لن أتمكن من تحليل مسار السياسة المالية

¹ البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ج1، ص206.

² المرجع السابق، ص204.

³ المرجع السابق، ص211.

⁴ أبو عبيد ، الأموال ، مرجع سابق ، ص123. وانظر أيضا : علي بن عمر الدارلقطني ، سنن الدارلقطني ، دار المعامن للطباعة ، القاهرة ، 1386هـ-1966م، تصحيح : السيد عبد الله هاشم يماني ، ج3، باب خير الولد يوجب العمل ، ص156. قال عنه الألباني في نزهة العقول ، حديث ضعيف ج5، ص99 .

⁵ وهذا ما قام به عمر بن عبد العزيز في خلافته. انظر :البطائنة، الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى، مرجع سابق، ص160.

التي انتهجتها الدولة في هذا الإجراء بمنأى عن الأوضاع السياسية التي كان لها بصمات جلية في توجيه مسار السياسة الاقتصادية بشكل عام ، ولذلك وجدت لزاما علي أن أوضح تفاصيل المسألة لأترك الحكم بعد ذلك للقارئ :

1. كان أول حدوث لهذه المسألة في ولاية الحجاج على العراق سنة 82هـ¹ ، أي بعد مرور سبعة عشر عاما على خلافة عبد الملك دون أن يكون هناك وجود لهذه المشكلة.
2. إن أخذ الجزية ممن أسلم لم يحدث بمصر من قبل والي عبد الملك²، ولا في أفريقيا كلها³، ولم نسمع عن حدوث ذلك في الشام ولا في الحجاز.
3. أن الخطوة الأولى بدأت من عمال الخراج لا من الحجاج؛ حيث كانت ضربتنا الخراج والجزية قد درجت الدولة على أخذها على صورة مبلغ إجمالي يتضمنهما معا⁴ بواسطة الجباة الذين شكوا إلى الحجاج انكسار الخراج بسبب إسلام أهل النمة ولحاقهم بالأمصار⁵؛ أي أن قلة الأيدي العاملة في الأراضي الزراعية كانت وراء هذه الشكوى⁶؛ فسقوط الجزية بالإسلام لا يعني سقوط الخراج -؛ فأصدر الحجاج قراره بأن " من كان له أصل في قرية فليخرج إليها"⁷ وليس في ذلك ما يوحى إلى أنه أمر بتحصيل الجزية من المسلمين الجدد، ولو كان الأمر كذلك لكان من الأسهل عليه أن يأمر بتحصيلها منهم في المدن التي هاجروا إليها وهو أمر لم يحدث⁸. والسراجح أن

¹ خماتش، *الإدارة في العصر الأموي*، مرجع سابق، ص 345.

² لبطاينة، *الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى*، مرجع سابق، ص 148.

³ محاينة، *الضرائب في المغرب الإسلامي*، مرجع سابق، ص 92.

⁴ فنظر في ذلك كلا من: إحسان صدقي العمدة، *الحجاج بن يوسف الثقفي حياته وأثره السياسية*، دار الثقافة، بيروت، ط 1، 1973م، ص 422. والرؤي، *العراق في العصر الأموي*، مرجع سابق، ص 64. والجفري، *تطور الاقتصاد*، مرجع سابق، ص 43.

⁵ البلاذري، *أنساب الأشراف*، مرجع سابق، ج 7، ص 320.

⁶ للرئيس، *الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية*، مرجع سابق، ص 219.

⁷ العمدة، *الحجاج بن يوسف*، مرجع سابق، ص 422-423.

⁸ الرؤي، *العراق في العصر الأموي*، مرجع سابق، ص 65. ونظر أيضا: خماتش، *الإدارة في العصر الأموي*، مرجع سابق، ص 194.

الحجاج عندما أعاد المسلمين الجدد إلى قراهم وأراضيهم الخراجية، طالبهم بجاه الخراج بأداء نفس المبالغ التي كانوا يدفعونها قبل إسلامهم عن ضريبتى الخراج والجزية معا.¹

4. حدث بعد ذلك احتجاجات من المسلمين الجدد يطالبون فيها بتخفيض الالتزامات المالية عنهم باعتبارهم مسلمون وأيدهم في ذلك طبقة القراء، وزامن هذا الحدث قدوم ابن الأشعث² في جيشه الذي أرسله الحجاج على رأسه ليحارب رتبيل ملك الترك -معلنا عصيانه على الحجاج؛ فانضم إليه المسلمون الجدد وطبقة القراء التي كانت من أشد الناس على الحجاج في حرب ابن الأشعث في دير الجماجم سنة 82هـ.³

5. فما كان من الحجاج بعد انتصاره عليهم وقد لقي منهم ما لقي* إلا أن أسقطهم من العطاء-سنفصل في هذه المسألة في سياسة الإنفاق- وفرق جماعتهم حتى لا يتآمروا عليه مرة ثانية وصيرهم كيف شاء، ونقش على يد كل رجل منهم اسم البلدة التي وجهه إليها واستمر أخذ ما يؤخذ منهم كإجراء سياسي عقوبة لهم لخروجهم عليه.⁴

6. وهناك احتمال آخر له علاقة بالأوضاع الاقتصادية حيث كانت العراق بحاجة إلى الأموال لتهدئة الثورات وتأليف القلوب للدولة، ولعل الحجاج أراد أن يعتبر مبلغ الجزية

¹ القصد، الحجاج، مرجع سابق، ص422.

² البلاذري، أنساب الأئمة، المرجع السابق نفسه.

³ وقيل سنة 83هـ، انظر: ابن الأثير، الكامل في التاريخ، مرجع سابق، ج4، ص84. والراجح أنها بدأت في 82هـ وانتهت في 83هـ.

* كانت فتنة ابن الأشعث من أعظم الفتن التي تعرضت لها الدولة الأموية بعد فتنة ابن الزبير، فقد عظم الأمر على عبد الملك الذي رأى أن يرسل إلى أهل العراق يعرض عليهم عزل الحجاج حقنا للدماء، وأن تجري عليهم أعطيتهم كما تجري على أهل الشام، وأن ينزل ابن الأشعث أي بلد شاء من العراق يكون واليا عليه ما مادام حيا وعبد الملك خليفة، فإن اجابوا إلى ذلك عزل الحجاج وصار محمد بن مروان أمير العراق وإن أبوا فالحجاج إمام الجماعة ووالي القتال ومحمد بن مروان وعبد الله بن عبد الملك -لرأسهما لمفاوضة أهل العراق- في طاعته وبأمرهم بأمره. فلم يأت على الحجاج أمر أشد قط ولا لوجع لقلبه من ذلك فكتب إلى عبد الملك: والله لو أعطيت أهل العراق نزعى لم يلبثوا إلا قليلا حتى يخالفوك ويمسروا إليك ولا يزيدهم ذلك إلا جرأة عليك... فلبى عبد الملك إلا عرض عزله على أهل العراق حقنا للدماء. انظر: ابن الأثير، المرجع السابق، ص84 وما بعدها.

⁴ الرئيس، الخراج والنظم المالية، مرجع سابق، ص220.

الذي يفترض أن يسقطه عن أسلم ضريبة إضافية للخراج المفروض عليهم حيث ذكرت المصادر أنه كتب إلى عبد الملك يستأذنه في أخذ الفضل من أموال السواد فمنعه من ذلك¹، ثم كانت فتنة ابن الأشعث واختلطت الأمور بعد ذلك .

7. أو لعل الحجاج ظن أن دخول الناس في الإسلام كان هروبا من دفع الجزية فأراد أن يختبر إسلامهم بجعل الجزية ضريبة ثابتة كالخراج لا تسقط بالإسلام²، وقد ظن عمر بن الخطاب مثل هذا الظن إلا أنه لم يجرؤ على تعدي حدود الله ولا يصح ذلك من الإمام فالنوايا حكمها إلى الله ، يؤكد ذلك أن رجلا أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يشكو إليه أنه أسلم والجزية تؤخذ منه، فقال له لعلك أسلمت متعوذا :فقال الرجل أليس في الإسلام ما يعيذني ؟ قال بلى وأمر ألا تؤخذ منه الجزية³.

ويكفي من أسلم متعوذا من دفع الجزية، أنه سيدفع الزكاة التي ينبغي على الدولة المسلمة أن تتولى جبايتها. ولو كان الأمر زيادة لضريبة مالية رأى الحجاج حاجة الدولة لها ، فهذا أمر قد منعه الخليفة من تنفيذه ، أما إن كان الأمر يتعلق بسياسة شرعية فيحق للدولة التعزير بقطع العطاء أو بفرض عقوبة مالية⁴ إذا رأت أن في ذلك مصلحة لا سيما وأن تلك الفتنة التي اشترك فيها المسلمون الجدد قد كلفت الدولة الكثير من النفقات ، وسيكون لنا عود مع هذه الفتنة في سياسة الإنفاق العام .

وأكتفي بهذا القدر من مسار السياسة المالية الذي اتبعته الدولة في عهد عبد الملك في إيراد الجزية، وأنقل إلى إيراد جديد في مطلب جديد ومع الخراج.

¹ الماوردي، الأحكام السلطانية، مرجع سابق، ص190.

² للريس، الخراج والنظم المالية، مرجع سابق، ص219.

³ أبو عبيد، الأموال، مرجع سابق، ص123.

⁴ قتي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، الحصنة في الإسلام، مكتبة دار الأرقم، الكويت، ط1، 1403-1983م، ص53وما بعدها .

المطلب الرابع

الخراج والسياسة المالية في عهد عبد الملك

كان هناك عدد من السياسات قامت بها الدولة في عهد عبد الملك والتي لها علاقة بضريبة

الخراج سنشير إليها كما يلي:

أولاً: تنظيم جباية الخراج بسك العملة الإسلامية: يعتبر الخراج الأساس لواردات خزينة الدولة الإسلامية ، وكان من أهم الأسباب المالية التي دعت الدولة لتوحيد النقود جباية الخراج ؛ فقد علمنا في الفصل السابق أن هناك مشكلة مالية أحدثها تعدد العملات المتداولة في الأسواق المحلية ، وهي مشكلة جباية أموال الخراج من المواطنين ، فعندما فسد الناس صار أرباب الخراج يؤدون الخراج من الطبرية والتي هي أربعة دوانق ويتمسكون بالواقية ، فتنبه الولاة فطالبوا الناس بالواقية وجار العمال بعد ذلك إلى أن ولي عبد الملك بن مروان فضبط الأوزان لمنع التظالم¹ فكان هذا أحد الأسباب التي دعت الدولة إلى توحيد العملة؛ لتحقيق العدالة في جباية الأموال فلا يبغض حق الدولة ، ولا يظلم الممولين ، وبهذا الإجراء عملت الدولة على تنظيم الجباية وتحقيق العدالة فيها .

أما عن موعد جباية الخراج فكان النيروز منذ العهد الساساني ، وهو أول السنة المالية وقد استمر كذلك خلال العهد الراشدي وفي عهد الدولة الأموية بشكل عام وهو موسم جباية الخراج وضرب العملة وتولية العمال².

ثانياً: إضافة معيار البعد والقرب من الأسواق والمدن في تقدير الخراج: بالإضافة إلى مراعاة المعايير التي وضعها عمر بن الخطاب لجباية الخراج أعاد عبد الملك النظر في الخراج المفروض على الغلات الرئيسية في الجزيرة وحملها على قدر اتقرب واتبعد من المدن

¹ الماوردي، الأحكام السلطانية، مرجع سابق، ص 101-102.

² صلاح حسن الماوردي، تاريخ الخلافة الأموية الجهادية والملي، مكتبة إيهاب، رفح - غزة، ط1، 1414 هـ - 1994 م، ص 192.

والأسواق وفي ذلك تحقيق لقاعدة العدالة ؛ فجعل على كل مائة جريب* زرع مما قرب ديناراً ، وعلى كل ألف أصل كرم مما قرب ديناراً، وعلى كل ألفي أصل مما بعد ديناراً، وعلى الزيتون على كل مائة شجرة مما قرب ديناراً، وعلى كل مائتي شجرة مما بعد ديناراً، وكان غاية البعد عنده مسيرة اليوم واليومين وأكثر من ذلك ، وما دون اليوم فهو في القرب¹، وبمقارنة هذا المقدار من الخراج الذي ضربه عبد الملك بما فرضه عمر على مثل هذه الغلات في العراق² يمكن اعتبار ضريبة عبد الملك ضريبة متواضعة³، وقد تكون ضريبة إضافية⁴، ولو كانت كذلك لأشار إلى ذلك أبو يوسف؛ الذي بين أن عبد الملك عمل إحصاءاً جديداً للجزية وحمل الخراج على معيار جديد وهو القرب والبعد من الأسواق ، ثم حمل عبد الملك الشام والموصل على مثل ما حملت عليه الجزيرة⁵، ولعل هدفاً دينياً وراء رفع الجزية التي تسقط بالإسلام وخفض الخراج الذي لا يسقط بالإسلام. ومن ناحية اقتصادية أرادت الدولة تشجيع المواطنين على زيادة الإنتاج بتخفيض الضرائب الزراعية .

ثالثاً: تشجيع الإنتاج بمنع الزيادة في ضريبة الخراج: حرص عبد الملك على تشجيع الناس على زيادة الإنتاج؛ فقد كتب إليه الحجاج يستأذنه في أخذ الفضل من أموال السواد فمنعه من ذلك وكتب إليه: "لا تكن على درهمك المأخوذ أحرص منك على درهمك المتروك وأبق لهم لحوماً يعتقدون بها شحوماً"⁶ فهذه الدولة هنا اقتصادي واضح فهي تعي أن الفرد أكثر إنتاجية من الدولة، وهي بذلك تستهدف تخصيص الموارد فاستبدلت قرار الإنفاق الحكومي، بقرار

* الجريب من الطعام والأرض مقدار معلوم وجمعه أجرة وجربان، والجريب مكبال وهو أربعة لفتزة، والجريب من الأرض مبزر الجريب الذي هو المكبال (القدر الذي يزرع فيه ذلك المقدار) ، انظر: الرزقي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 98.

¹ أبو يوسف، الخراج، مرجع سابق، ص 41.

² انظر: أبو عبيد، الأموال، مرجع سابق، ص 147.

³ البطانية، العبارة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى، مرجع سابق، ص 153.

⁴ المرجع السابق نفسه، نقلاً عن الدوري نظام الضرائب في صدر الإسلام، ص 54.

⁵ أبو يوسف، الخراج، المرجع السابق، ص 41.

⁶ المارودي، الأحكام السلطانية، مرجع سابق، ص 190.

الإتفاق الخاص، فطلب الزيادة من قبل الحجاج كان لزيادة إنفاق حكومي ومنعه من زيادة الضريبة معناه ترك الأموال بين أيدي الأفراد وهذا بدوره سيزيد نشاطهم للعمل فيكون ذلك تشجيعا للاستثمار الخاص وزيادة الإنتاج الزراعي، فيحصل الزواج وتزيد معه الأموال التي تخضع للضريبة فتفيد الدولة والمواطنين من هذه السياسة .

وهكذا روعي أن لا يؤدي الخراج إلى خراب الأرض بل إلى عمارتها عندما روعي الدافع المادي الفردي للمواطنين والمحرك للنشاط الاقتصادي حيث أن هذا الإجراء فيه تحفيز للقطاع الخاص على توجيه الموارد الاقتصادية في اتجاه الأنشطة الاقتصادية الحقيقية (النشاط الزراعي) والتي تسهم أيضا في السعي نحو تحقيق النمو الاقتصادي .

رابعا: فرض ضريبة الخراج على الدخل لا على رأس المال :حيث تقدر الظروف الاستثنائية التي يتعرض لها الخراج نتيجة انحباس المطر أو سوء الغلة وتعرض المزروعات للتلف، ومن صور ذلك في عهد عبد الملك أن قتيبة بن مسلم الباهلي والي خراسان شكيا للحجاج كثرة الجراد وذهاب الغلات وما حل بالناس من القحط ، فرد عليه الحجاج قائلا : "إذا أزعجك فإنا نأخذ من رعيك في مصالحتها فبيت المال أشد اضطلاعا بذلك من الأرملة واليتيمة وولي العيلة"¹، وشكا صاحب أرض زراعية من الأعاجم للحجاج فساد غلته فوضع عنه الخراج²؛ وهذا يدل على أن الظروف الاستثنائية كانت تراعى ولا تؤخذ الضريبة من رأس المال .

خامسا: سياسة في مورد الخراج تدعو إلى تشجيع الملكية الخاصة: دفع عبد الملك أرض الخراج التي باد عنها أهلها ولم يتركوا عقبا، قطائع للناس الذين سألوه ذلك، ورفع ما كان عليها

¹ ابن عبد ربه، *العقد الفريد*، مرجع سابق، ج4، ص 217-218.

² العمدة، *الحجاج بن يوسف*، مرجع سابق، ص420.

من الخراج عن أهل الخراج وجعلها عشرا، وأجاز ذلك لنفسه قياساً على جواز إخراجه من بيت مال المسلمين الجوائز الخاصة¹. وعندما نفدت هذه الأرض سأله الناس القطائع من أرض الخراج التي بأيدي أهل الذمة فأبى عليهم هذا الأمر؛ ثم سأله أن يأذن لهم في شراء الأرض الخراجية من أهل الذمة فأذن لهم على أن يدخل أثمانها بيت مال المسلمين فيتقوى به أهل الخراج على خراج سنتهم مع ما ضعفوا عن أدائه، وأوقف ذلك في الدواوين وأسقط خراج تلك الأرض عن من باعها منهم وعن أهل قراهم وصيرها لمن اشتراها أرض عشر².

ولو أردنا التعقيب على الفقرة السابقة فمن ناحيتين :

1. من الناحية الشرعية: بالنسبة للأرض التي باد عنها أهلها، ولم يتركوا عقباء، فإقطاعها وإسقاط خراجها عن أهل الذمة وجعلها أرض عشر؛ أرى والله أعلم أن هذا من صلاحيات الخليفة ويجوز له التصرف بها بالإقطاع وغيره إن رأى في ذلك مصلحة للمسلمين، وقد وضع هو نفسه أنه أجاز هذا الأمر قياساً على جواز إخراجه من بيت مال المسلمين الجوائز الخاصة وهو كما علمنا أحد فقهاء المدينة المعدودين في زمانه وشهد له كبار الصحابة بالعلم والفقهاء، وبذلك اقتدى أبو يوسف؛ فأشار على هارون الرشيد بذلك؛ حيث قال: كل أرض أقطعها الإمام مما فتحت عنوة ففيها الخراج إلا أن يصيرها الإمام عشيرة وذلك إلى الإمام... فإن رأى أن يصير عليها عشرا أو عشرا ونصف أو عشرين أو أكثر أو خراجا فما رأى أن يحمل عليه أهلها فعل... واعمل بما ترى أنه أصلح للمسلمين... وكذلك الخلفاء

* القياس هو أحد مصادر التشريع التبعية ومعناه إلحاق مسألة لا نص على حكمها بمسألة ورد النص بحكمها لتساوي المسألتين في علة الحكم. والقياس مقدم على قول الصحابي عند بعض الفقهاء، انظر في ذلك: أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل المرخسي، *أصول المرخسي*، دار الكتاب العلمية، بيروت، ط1، 1414هـ-1993م، تحقيق: أبو الوفاء الألفاني، ج1، ص114.

¹ ابن عساکر، *تاريخ دمشق*، مرجع سابق، ج2، ص206.

² لمرجع السابق، ج2، ص207.

إنما أقطعوا من رأوا أن له غناء في الإسلام ونكاية للعدو ورأوا أن الأفضل ما فعلوا ،
ولولا ذلك لم يأتوه ولم يقطعوا حق مسلم ولا معاهد¹

أما مسألة السماح بشراء أرض الخراج من أهل الذمة فقد نهى عنها عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقد روى أبو عبيد عن أبي نعيم حدثنا بكير بن عامر عن الشعبي قال: اشترى عتبة ابن فرقد أرضا على شاطئ الفرات ليتخذ فيها قسبا²، فذكر ذلك لعمر فقال: ممن اشتريتها؟ فقال من أربابها يعني ممن هي بأيديهم فلما اجتمع المهاجرون والأنصار عند عمر قال: هؤلاء أهلها فهل اشتريت منهم؟ قال لا. قال: فاردها على من اشتريتها منه وخذ مالك². لكن عبد الملك أخرج نفسه من هذه المخالفة الشرعية عندما اشترط أن يدخل أثمان الأرض الخراجية في بيت مال المسلمين لتصرف في مصالحهم تماما كما هو مصرف مال الخراج، مراعى في الوقت نفسه مصلحة أهل الخراج بأن يجعل ذلك الثمن تقوية لهم على خراج سنتهم مع ما ضعفوا عن أدائه. والقاعدة الفقهية تقول تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة³ فلعل الخليفة وجد أن المصلحة تقتضي هذا الإجراء وبذلك أرى له مخرجا شرعيا والله تعالى أعلم.

2. أما من الناحية الاقتصادية: فإن السياسة الأولى كان فيها القرار بالإقطاع وفرض العشر صائبا وبالرغم من أن ضريبة الخراج لا تقل عن 25% وقد تصل إلى 40 أو 50% من ناتج الأرض⁴ حيث أنه ليس هناك من يزرع الأرض؛ فإقطاعها سياسة مالية تشجع على

¹ أو يوسف، الخراج، مرجع سابق، ص 60.

² القصب من النباتات ما يقتضب أي يوكل غضا طريا مثل الخيل .

³ أبو عبيد، الأموال، مرجع سابق، ص 157.

⁴ الإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، الأشياء والنظر في قواعد ولوج الشفعة، دار السلام للطباعة، دط، 1998م، تحقيق

وتعليق: محمد محمد تامر وحافظ عاشور حافظ، ج 1 ص 278.

⁵ الدوري، مقدمة في التاريخ الاقتصادي، مرجع سابق، ص 27.

عمارة الأرض وزيادة الإنتاج ، وكان في الإقطاع مصلحة أيضا بتخفيف عبء خراجها عن

أهل الخراج الذين قد يعجزوا عنها، وجعل العشر عليها أولى من تركها دون إنتاج .

أما أن تكون الدعوة للتحويل إلى الملكية الخاصة على إطلاقها بالإجراء الذي سمح فيه الخليفة بشراء أرض الخراج من أهل النمة فهذه سياسة لا تؤيدها الدراسة إلا في حدود ضيقة وظروف تجبر الدولة عليها لحاجة ملحة إلى الأموال مثلاً؛ لأن معناها اضمحلال مورد هام من إيرادات الدولة بل من أهم مواردها، وإن وضع ثمن الأرض في بيت المال فسوف تغطي به نفقات الدولة الآتية دون نظر لعواقب ذلك فيما بعد ؛ فقد استخدمت حصيلة الخراج لمقابلة مرتبات الجند وللعطاء للأمة الإسلامية جمعاء¹؛ أي أنها كانت المصدر الرئيسي في تمويل نفقات الدولة الإسلامية.

فإما أن الدولة بهذا الإجراء حاولت كسر حاجز العجز المالي الذي تعاني منه خاصة مع عدم تنوع قاعدة الإنتاج فهي تعتمد بالدرجة الأولى على الزراعة ، فأرادت أن توفر مصدر دخل أكبر وأسرع لسد العجز وزيادة النفقات؛ فوافقت على هذا القرار الخطير وإما أن للخليفة غاية اقتصادية سعى من ورائها إلى تحقيق الكفاءة الاقتصادية بخلق الحالة التنافسية وتشجيعهم على زيادة الإنتاج ، خاصة في ظل انشغال الدولة بالفتوحات وإخماد الفتن، أو أن هناك غاية سياسية أراد أن يتألف بها أقواما، ولا يوغر صدورهم عليه نظرا لكثرة الفتن في عهده، والله تعالى أجل وأعلم .

¹ أبو يوسف، الخراج، مرجع سابق، ص25. وانظر سلامة، الموارد المالية في الإسلام، مرجع السابق، ص28.

المطلب الخامس

الصوافي والعشور والسياسة المالية في عهد عبد الملك

أولاً: الصوافي: عرفنا أن الصوافي هي الأراضي التي استصفاها عمر من أرض الخراج وليس لها أهل يعمرونها فضمها لبيت مال المسلمين، وكان عثمان رضي الله عنه أول من أقطع هذه الصوافي¹، واقتدى أبو يوسف بما فعل عبد الملك بن مروان حيث يقول أبو يوسف أن الأرض المملوكة لبيت المال، بمنزلة المال فكما يجوز أن يدفعه إلى من كان له غناء في الإسلام، ومن يقوى به على العدو، له أن يعمل فيه ما يرى أنه خير وأصلح لأمر المسلمين وكذلك الأرض بل إنه يؤكد على ضرورة إقطاع الأرض التي لا عمار لها من الصوافي وغيرها لتعمر البلاد ويزيد الإنتاج وهذا ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة من بعده.²

ولما أفضى الأمر إلى عبد الملك أخذ أشرف الناس يسألونه القطائع من أرض الصوافي في بلاد الشام ففعل³، ثم أن عبد الملك جعل يقطع الأرض الخراجية التي باد عنها أهلها كما سبق ذكره والتي يمكن أن تقاس على أرض الصوافي أيضاً.

وتختلف عوائد الصوافي بحسب تقدير الإمام إن رأى أن يأخذ منها العشر أو الخراج أخذا المصلحة بالاعتبار⁴، وفعل الحجاج في صوافي العراق كما فعل عبد الملك⁵، وكانت هذه

¹ حاشية ابن عساکر، *تاريخ دمشق*، المرجع السابق، ج2، ص204، وانظر أيضاً: البلاذري، *فتوح البلدان*، مرجع سابق، ج2، ص335.

² أبو يوسف، *الخراج*، مرجع سابق، ص60-61.

³ ابن عساکر، *تاريخ دمشق*، مرجع سابق، ج2، ص206.

⁴ أبو يوسف، *الخراج*، المرجع السابق، ص60.

⁵ أبو يوسف، المرجع السابق، ص58.

الأراضي كلها مثبتة في الديوان فلما كانت وقعة الجماجم* أحرق الناس الديوان فذهب ذلك الأصل واختفى، وأخذ كل قوم ما يليهم¹، وسلبت حقوق الدولة من هذا المورد.

ثانيا : عشور التجارة : اتسعت الدولة في عهد عبد الملك وأصبحت الهيمنة الإسلامية برا وبحرا أوضح من ذي قبل، وساهم توحيد العملة الإسلامية في تسهيل التجارة وتشجيعها وأقبلت التجارات نحو البلاد الإسلامية، وكان خلفاء الدولة الأموية يخفضون مقدار هذه الضريبة أو يلغونها أحيانا على بعض الأصناف الواردة إلى الدولة الإسلامية والتي يكون المسلمون في حاجة إليها² وكانت الدولة تأخذ من التجار العشور على نحو ما كان يجري زمن الراشدين حيث اعتاد المؤرخون أن يشيروا إلى كل تغير يحدث من عهد إلى عهد وسكوتهم عن ذكر التغير معناه استمرار لما كان عليه الحال فيما مضى .

المطلب السادس

الإيرادات غير الدورية والسياسة المالية في عهد عبد الملك

أولا : خمس الغنائم : هذا المورد لا يتأتى إلا بالجهاد والانتصار والانتظار حتى تضع الحرب أوزارها لكي لا ينشغل المقاتلون بجبي الغنائم ، ولقد تباطأت الفتوحات الإسلامية أثناء الخلافات بين ابن الزبير ومروان بن الحكم ثم ولده عبد الملك ، إلى أن اجتمعت الأمة على عبد الملك وعادت الفتوحات الإسلامية أدرجها؛³ بل إن عبد الملك في عام 69هـ وفي غمرة صراعاته الداخلية لم ينس مسؤولياته تجاه أفريقية؛ فكتب إلى زهير بن قيس البلوي بولاية أفريقية وأرسله على رأس جيش ليستأنف الفتوحات غربا، فقاتل كسيله قائد الروم والبربر في

* وقعة الجماجم هي حرب حدثت في العراق بين الحجاج وعبد الرحمن بن الأشعث زمن عبد الملك بن مروان، وهي من الفتن الخطيرة التي حدثت في عهده ولنا فيها قول في مبحث لاحق إن شاء الله.

¹ أبو يوسف، *الخروج*، مرجع سابق، ص 57 وانظر أيضا: *البلاندي، فتوح البلدان*، ج 2، ص 334.

² الماور، *تاريخ الخلافة الأموية*، مرجع سابق، ص 196.

³ البطانية، *الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى*، مرجع سابق، ص 139.

معركة فاصلة انتصر فيها المسلمون¹، ثم قتل قائد المسلمين غزرا فحزن عليه عبد الملك؛ فلما

فرغ الخليفة من نزاعه مع ابن الزبير جهز جيشا بقيادة حسان بن النعمان سنة 74هـ وسيره

إلى إفريقية فحاصر قرطاجنة المعقل البحري للروم وهزمهم شر هزيمة ثم فتح ميناء بنزرت

وطرد الروم من الساحل الإفريقي بصورة نهائية لم يعرف بعدها الروم عودة إلى تلك البلاد²،

وفي هذه السنة أوقف عبد الملك دفع المال لملك الروم، وعين أخاه محمدا واليا على أرمينية

والجزيرة؛ فالتقى بجيشه مع جيوش جستينان الثاني وهزم الروم هزيمة منكرة وفر

إمبراطورهم³. ولم يكتب عبد الملك بهذه الهزيمة واستمر في إرسال قواته من الشواتي

والمصونف⁴ يطاردون الروم داخل بلادهم ويحتلون المعامل والحصون حتى وصلت جيوش عبد

الملك بقيادة ابنه عبد الله إلى طربنذة وفيها بنى عبد الله حصن المصيصة وأسكنها المسلمين

ولم يسكنوها من قبل وبنى مسجدها⁴. وفي سنة 86هـ غزا مسلمة بن عبد الملك الروم⁵ ففتح

الله عليه حصن تولق وحصن الأخرم قبل وفاة عبد الملك¹.

¹ هندلوي وآخرون، *عبد الملك بن مروان*، دار الشرق العربي، بيروت، دطه 1990م، ص 48.

² لمرجع السابق ص 49-50.

³ لمرجع السابق، ص 51-52.

⁴ لشواتي والمصونف هي الغزوات في الشتاء والصيف.

⁵ السلي، *عبد الملك بن مروان*، مرجع سابق، ص 101.

⁶ من روائع الفتوح الإسلامية في عهد عبد الملك أنه قبل هذه الغزوة وصلت الأخبار إلى عبد الملك باجتماع الروم في خلق عظيم وعزمهم على مفاجأة المسلمين في دارهم وأخذ الشام من أيديهم، فحشد عبد الملك الجيوش من الحجاز واليمن ومصر والعراق وكتب إلى أخيه محمد وابنه مسلمة وهما حينها في أرمينية والجزيرة فأخصهما إليه جميعا مع الجند وفي ذلك دلالة على كبر حشد الروم ودقة الرصد الحربي لدى المسلمين؛ فأعدوا للأمر عدته وقرروا الخروج للعدو قبل أن يباغتهم، فلما اجتمعوا من جميع الأمصار قام عبد الملك إياهم خطيبا ونكرهم بفضل الجهاد وما وعد الله به من الثواب ثم أمرهم أن يمسكوا خارجا من مدينة دمشق؛ فخرج إليهم عبد الملك وعيأهم هنالك فجعل على كل قبيلة من القبائل من ساداتهم من يقتنون برأيه وينتهون على أمره، ثم قال لابنه مسلمة: يا بني إني قد نذبتك لهذا الأمر وشرفتك بهذا الجيش فجعلته لك شرفا ونكرا إلى آخر الأبد، فكن يا بني للمسلمين بارا رحيفا وأميرا حليما، ولا تكن عنيدا كئورا ولا مختالا فخورا واعلم أن الروم مملوكوك بجيش كبير فتحق بالله واستعن به وتوكل عليه فكفى به ولها وناصرا ولا يهولك ما ترى من جمع الروم وكثرة عددهم فإن الله مملوكم وضارب وجوههم ومرعب قلوبهم ومزازل لقدامهم... وانظر يا بني لا تكسل ولا تشغل ولا تجزع ولا تهلع فإنك إن لم تفعل تلك وتحدث ما أوصيتك به استوجبت من الله لعنت ومن عباده البغض ومن ملأكته اللعن... ثم قيل عبد الملك إلى الناس وقال: أيها المسلمون أنتم إخواني وأعدائي وهذا إني مسلمة وهو سيني ورمحي وسهمي، وقد رميت به في نحر العدو وبذلت مهجته شه عز وجل ورجوت أن يقضي الله به على جيش الروم فأعينوه وأعضدوه وقرموا معه، وانصروه إذا كسل، وشجعوه إذا فشل، وأيقظوه إذا غفا ولهموه إذا هفا فإن أصيب فالأمير بعده عمه محمد بن مروان،

واستأنف الحجاج حركة الفتوحات في الشرق وسير الجيوش إلى ما وراء النهر وبلاد
السند، وأصاب المسلمون عام 85هـ في غزو باذغيس مغنما، فأصاب كل رجل منهم ثمانمائة
درهم²، وكان من ضمن غنائم المسلمين من غزوهم لبلاد الترك عام 86م صنم من ذهب لما
سبك خرج منه مائة وخمسون ألف دينار من الذهب.³

كان فيما سبق إشارة إلى استمرار الجهاد وتحصيل الغنائم في عهد عبد الملك، وإشارة إلى
حصول الدولة على هذا المورد و تقسيم الغنائم كما أمر الله تعالى فكانت الغنيمة أربعة أخماس
منها للمقاتلين والخمس الباقي يعتبر من موارد الدولة التي تقسم فيمن سماهم الله في سورة
الأنفال؛ وقد كان قادة الجيوش يبعثون بالخمس إلى عبد الملك.⁴

وكما في الزكاة فإن إشراف الدولة على هذا المورد سيساعدها على توجيه السياسة المالية
الوجهة المطلوبة لتوفر المعلومات الكافية للدولة عن الإيرادات المخصصة لمصارف معينة
وبالتالي يخفف ذلك من العبء على بقية الإيرادات التي تصرف في المصالح العامة ، ويمكن
ذلك الدولة من استخدام إيراداتها كأداة لتحقيق أغراض سياسية واجتماعية واقتصادية ؛ خاصة
مع الاطمئنان إلى أن هدفي إعادة التوزيع وتخصيص الموارد مكفولين بإدارة و رقابة الدولة
على الموارد التي سمى الله مصارفها كخمس الغنائم والزكاة .

فإن أصيب فابن عمه محمد بن عبد العزيز، فإن أصيب فاختروا من أحببتهم الأفضل فالأفضل والخير في ذلك إليكم والسلام ثم ودع
الناس بعضهم بعضا ورجل الجيش وعبد الملك يشيخه إلى أن نزلوا فرسخين من مدينة دمشق ودعهم عبد الملك، وسار القوم بالأسنة
والملاح الكامل والزي الحسن والخيل الطاق حتى نزلوا بموضع يقال له مرج دابق، فلم يزل مسلمة هناك نازلا والناس يخرجون إليه
وينتظرون به من كل موضع راغبين في الجهاد حتى صار في عسكر عظيم لمزيد من التوصل اطر : عبد العزيز بن عبد الله
الحمدي، التاريخ الإسلامي مواضع وعصر (ما بعد الخلفاء الراشدين)، دار الدعوة، الإسكندرية، ط1، 1425هـ-2004م، ص 14-17.

¹ خياط، تاريخ خليفة، مرجع سابق، ص 225.

² الطبري، تاريخ الطبري، مرجع سابق، ج5، ص 194.

³ ابن كثير، البيداء والنهاية، مرجع سابق، ج9، ص 87.

⁴ البطانية، الحياة الاقتصادية، مرجع سابق، ص 141.

ثانيا :القروض :أشرنا إلى هذا المورد الاستثنائي من موارد الدولة الإسلامية وجواز

استخدامه عند الحاجة لتغطية نفقات ضرورية، إلا أن المصادر لم تذكر شيئا عن هذا المورد

في عهد عبد الملك بن مروان ، وهذا معناه عدم لجوء الدولة إلى الاقتراض لتغطية نفقاتها.

ثالثا : الموارد الأخرى:بالنسبة لنظام الركاز ومال من لا وارث له وبقية الأموال التي لا

يتعين لها مالك، فقد بقيت كما كان الوضع عليه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يتم

العثور على شيء يتعلق بهذه الموارد في عهد عبد الملك .

إلا أن هناك ضريبة فرضت في عهد عبد الملك واستمرت إلى نهاية العصر الأموي، وهي

الضريبة على الأجانب الذين يدخلون إلى بلاد الشام ، حيث ألزموا بالتزود بوثائق (جوازات

للسفر) كانت تجدد على الدوام بثمن معين من الدراهم¹، وهذا إجراء موكول إلى الإمام إن رأى

فيه مصلحة ، ونلمس فيه يقظة الجهاز الاستخباري في عهد عبد الملك وترصد أي غريب يدخل

البلاد أكثر من كونه إجراء ماليا .

وهناك من اعتبر أجور ضرب العملة ضريبة غير شرعية فرضت في عهد عبد الملك²،

والحقيقة أنه من الصعب اعتبارها ضريبة فقد كانت دور الضرب تأخذها ممن يأتي بالذهب

والفضة لتضرب له نقودا بنفقته ، لتدفع أجرة العمال وثمان الحطب ؛ فكيف تعتبر ضريبة وهي

أجرة ولا تؤخذ إلا ممن لديه المعادن الثمينة نظير التحويل إلى نقود .

¹ رحال، تاريخ بلاد الشام الاقتصادي في العصر الأموي، مرجع سابق، ص 304 .

² الجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق، ص 64.

المطلب السابع

الحرص على جباية الأموال العامة

أدخل عبد الملك نظاما صارما للإشراف على مكتسبات الموظفين غير المشروعة للإشراف على الجباية ومراقبتها ففي عهده كان العمال والجباة يخضعون لتحقيق دقيق عند انتهاء مهماتهم الإدارية ، لحملهم على الاعتراف بأسماء من أودعوا لديهم الأموال التي اختلست من إيرادات بيت المال ، في محاولة لردها إلى بيت المال وكان يطلق على هذا الإجراء اسم الاستخراج أو التكتشيف.¹

وكان من حرص عبد الملك أيضا على جباية الأموال العامة أنه لما ورده خبر وفاة أخيه عبد العزيز والي مصر أرسل من يقسم أموال عبد العزيز فيجعل نصفها إلى بيت مال المسلمين ففعل،² وكان نظام المقاسمة من مستحدثات عمر بن الخطاب.³

كان هذا هو مسار السياسة المالية للإيرادات في عهد عبد الملك بن مروان والذي تم فيه تطبيق معايير الجباية التي طبقت في عهد الخلفاء الراشدين مع بعض التغيرات أحيانا في بنية الإيرادات فحينما عدلت مقادير الإيراد، وحينما آخر أجري التعديل على دافعي الضريبة كفرضها على الرهبان، وأخذت نقدية بعد أن كانت تؤخذ عينية في بعض الأحيان مما يدل على مرونة السياسة المالية الإسلامية، وإن شاع أن هناك مخالفات شرعية في الجباية وجدنا أن مردها إلى أسباب إدارية وسياسية ولا يمكن اعتبارها مخالفة شرعية وإنما فرضتها على الدولة ظروف استثنائية .

¹ فان فلون، السيادة العربية والشريعة والإيرادات في عهد بني أمية، مكتبة فنهضة، القاهرة، ، ط2، 1965م، ترجمه إلى العربية من الفرنسية وعلق عليه حسن إبراهيم حسن و محمد زكي إبراهيم، ، ص28.. وانظر أيضا ابن فوم الجوزية، الطرق الحكمية، مرجع سبق، ص6..

² الرئيس، الخروج والنظم المالية، مرجع سابق، ص220.

³ الكفر اوي، سياسة الإنفاق العام في الإسلام، مرجع سابق، ص478.

كما اتخذت السياسة المالية من جانب الإيرادات وسيلة لتحقيق أهداف الدولة سواء كانت

اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية، ولم توكل مهمة جمع الإيرادات إلى الدولة إلا لقيامها بالعديد

من الوظائف الاقتصادية التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالوظيفة الأساسية للدولة الإسلامية فهي

ملتزمة بالعديد من النفقات، وبذا نكون قد انتهينا من إيرادات الدولة وسياستها المالية فيها في

عهد الخليفة عبد الملك بن مروان ، وننتقل الآن إلى مبحث جديد ومع النفقات و السياسة المالية

التي جرت عليها في عهده .

المبحث الثاني

النفقات العامة وسياسة عبد الملك المالية بها

اتبعت الدولة في عهد عبد الملك نظام اللامركزية في الإنفاق العام حيث كانت كل ولاية تتفق إيراداتها على مرافقها الخاصة ويرسل بالباقي إلى بيت المال العام في العاصمة المعد للمصالح العامة¹؛ أي أن هناك بيت مال خاص لكل ولاية أو إقليم يتولى الإنفاق على كافة مصالح الولاية من عدل وأمن وشؤون اقتصادية واجتماعية ورواتب موظفين ومكافآت وإعانات وغير ذلك من النفقات التي تؤدي مصلحة عامة لرعايا الولاية أو الإقليم التابع لها بيت المال المذكور.²

سنخصص مطلباً في البداية نوضح فيه مصارف الإيرادات العامة في عهد عبد الملك ، ونظراً لقلّة المعلومات التفصيلية عن النفقات في عهده وجدت أن أوجه مطالب هذا المبحث توجيهها يمكننا من تلمس ملامح سياسة مالية في النفقات العامة في عهد عبد الملك، ومحاولة الوصول إلى الأهداف الاقتصادية التي سعت إلى تحقيقها ؛ فكانت المطالب كالتالي :

المطلب الأول :مصارف الإيرادات العامة في عهد عبد الملك .

المطلب الثاني :الرقابة المالية على الإنفاق العام في عهد عبد الملك .

المطلب الثالث : سياسة مالية إنفاقية توسعية في عهد عبد الملك .

المطلب الرابع : سياسة مالية إنفاقية انكماشية في عهد عبد الملك .

¹ خمتش، الإدارة في العصر الأموي، مرجع سابق، ص212.

² غزوي عنابة، أصول الإنفاق العام في الفكر المالي الإسلامي، دار الجبل، بيروت، ط1، 1409هـ - 1989م، ص60.

المطلب الأول

مصارف الإيرادات العامة في عهد عبد الملك

تقسم الإيرادات إلى زكاة وغنيمة وفيء، وفيما يلي توضيح لمصارف كل قسم منها كالآتي:

أولاً: مصارف الزكاة: حدد القرآن الكريم أوجه صرف أموال الزكاة في قوله تعالى: **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**¹ وقد اختلف العلماء في هذه الأصناف الثمانية: هل يجب استيعاب الدفع إليها أو إلى ما أمكن منها؟ على قولين: أحدهما: أنه يجب ذلك، وهو قول الشافعي وجماعة. والثاني: أنه لا يجب استيعابها، بل يجوز الدفع إلى واحد منها، ويعطى جميع الصدقة مع وجود الباقيين، وهو قول مالك وجماعة من السلف والخلف، منهم: عمر، وحذيفة، وابن عباس. وهو قول عامة أهل العلم، وعلى هذا فإنما ذكرت الأصناف هاهنا لبيان المصروف لا لوجوب استيعاب الإعطاء².

ولا أجد ضرورة لتفصيل هذه المصارف التي فصلت بشكل دقيق في كتب الفقه والاقتصاد الإسلامي، ولكن أشير هنا إلى أن الله سبحانه وتعالى في هذه الآية وجه الدولة إلى أهم النفقات التي عليها الاعتناء بها والتركيز عليها، أو بعبارة أخرى وجهها إلى النفقات الضرورية التي لا غنى عنها لبقاء المجتمع وحياة الأفراد، ويظهر جلياً أنها تغطي كافة وجوه الإنفاق الضروري في أي مجتمع من المجتمعات، خاصة إذا علمنا أن مصرف في سبيل الله وإن كان جمهور الفقهاء قد حصروه في تجهيز الغزاة والمرابطين على الثغور، وإمدادهم بما يحتاجون إليه من خيل وسلاح؛ إلا أن من الباحثين من صرفه إلى الجهاد بكل أشكاله حيث يشمل كل مصلحة

¹ سورة التوبة، آية 60.

² إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ج 2، ص 537.

للجماعة تحقق كلمة الله¹؛ فقد يكون الجهاد فكريا أو تربويا أو اجتماعيا أو اقتصاديا أو سياسيا كما يكون عسكريا² وهذا يؤكد دور مصارف الزكاة في المساهمة في تحقيق الأهداف العامة لسياسة الإنفاق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

ولأن عبد الملك وغيره من خلفاء التابعين كانوا يسيرون على نهج النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين، ولم يكونوا مبتدعين بل مقتدين متبعين متحرين لمقاصد الحق جهدهم جعلوا العمال الذين يجبون أموال الزكاة غير أولئك الذين يجبون الخراج حتى لا يختلط مال الزكاة بمال الخراج³؛ فالمال الأول سمي الله مصارفه أما الثاني فهو فئ يصرف لمصالح المسلمين جميعا بما فيهم من سماهم الله في مصارف الزكاة .

ويضاف إلى أموال الزكاة ما يأخذه العاشر من أموال التجارة الخاصة بالمسلمين وكان يوضع جميعه في عهد عبد الملك موضع الصدقة ثم يقسم جميعه في المصارف التي سماها الله تعالى⁴.

ولا يخفى أثر تطبيق إنفاق الزكاة في مصارفها التي حددها الله تعالى في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية؛ فمن الناحية الاقتصادية تعمل على إعادة توزيع الدخل، وتخصيص الموارد تخصيصا أمثل بما يحقق الاستقرار والتنمية الاقتصادية⁵، ومن الناحية الاجتماعية محاربة الفقر وتقليل التفاوت بين الطبقات، والمحافظة على الأمن العام للدولة⁶.

¹ القرضاوي، *فقه الزكاة*، مرجع سابق، ص 443. وانظر أيضا سيد الطيب، *في فقه القرآن*، دار الشروق، القاهرة - بيروت، ط 15، 1408هـ - 1988م، مجلد 3، ص 1670.

² القرضاوي، المرجع السابق نفسه.

³ خماتن، *الإدارة في العصر الأموي*، مرجع سابق، ص 279.

⁴ المرجع السابق نفسه .

⁵ للمزيد حول لزكاة وما تحقته من أهداف اقتصادية فنظر: مجنوب، *السياسة المالية*، مرجع سابق، ص 155 وما بعدها .

⁶ الكفرلوي، *نظام المالي الإسلامي*، مرجع سابق، ص 276-285.

ثانيا :مصارف خمس الغنيمة :وقد بينها الله تعالى في قوله : **وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ**

فَأَنْ لِلَّهِ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ¹. وعن ابن عباس قال : كانت الغنيمة تقسم على خمسة أخماس ، فأربعة منها لمن قاتل عليها ، وخمس واحد يقسم على أربعة ، فربع للرسول ولذي القربى -يعني قرابة الرسول صلى الله عليه وسلم- فما كان لله والرسول منها فلقرابة النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم من الخمس شيئا، والرابع الثاني لليتامى ، والرابع الثالث للمساكين ، والرابع الرابع لابن السبيل ، وهو الضيف الفقير الذي ينزل بالمسلمين.²

واختلف بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في السهم الذي للنبي وأقاربه ، ويرى أبو عبيد أن الخمس على الرغم من أن الله تعالى سمي أهله إلا أن النظر فيه موكل للإمام بعكس الزكاة التي لا يجوز للإمام صرفها إلا في مصارفها التي سماها الله ؛ وذلك لأن الله استفتح في آية خمس الغنائم بنفسه ثم ذكر أهله بعد فصار فيه الخيار إلى الإمام في كل شيء يراد الله به ، أما ذكر الزكاة فلم يقل الله فأوجبها الله لهم ، ولم يجعل لأحد فيها خيار³. وهكذا يكون للإمام أن يصرف الخمس بما فيه مصلحة المسلمين.

وقد سبق القول إلى أن خمس الغنائم كان يبعث به إلى عبد الملك، ولم تسعفني المعلومات التي وقفت عليها في تحديد ما إذا كانت الدولة تصرفه فيمن سماهم الله أم يترك الأمر لتصرف الإمام.

ثالثا :مصارف الفيء:يراد بالفيء ما اجتبي من أموال المشركين؛ مما صولحوا عليه من جزية وخراج أرض الصلح التي منعها أهلها حتى صولحوا على خراج مسمى وخراج الأرض

¹ سورة الأنفال، آية 41.

² أبو عبيد، *الأموال*، مرجع سابق، ص 420-421.

³ المرجع السابق نفسه، ص 423.. فحظر أيضا حول نفس المعنى: الماوردي، *الأحكام السلطانية*، مرجع سابق، ص 161.

التي فتحت عنوة، وما يجبي من عشور التجارة من غير المسلمين¹، وتُصرف أمواله في مصالحهم. أي أن الفئ هو بقية موارد الدولة غير الزكاة وخمس الغنيمة، ونستطيع إدخال خمس الغنيمة بحسب رأي أبو عبيد في هذه الأموال التي قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيها: "ما أحد من المسلمين إلا له في هذا المال حق، أعطيه أو منعه"² وفي حديث آخر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين دخل عليه العباس وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما يختصمان فنكر عمر الأموال ثم قرأ هذه الآية: "مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَإِنَّ السَّبِيلَ"³ "لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ"⁴، "وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ"⁵، ثم قرأ "وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ"⁶ قال فاستوعبت هذه الآية الناس فلم يبق أحد من المسلمين إلا له حق فيها⁷. لذلك فمصارفها كل ما فيه مصلحة عامة للمسلمين كسجن الجيوش وإدراك العطاء وغير ذلك من مصالح المسلمين⁸.

وكانت كل ولاية في عهد عبد الملك تصرف من أموال الفئ على مراقفها الخاصة ويرسل الباقي إلى بيت مال المسلمين في دمشق والمعد للمصالح العامة⁹. وكان من أهم وجوه إنفاق مال الفئ عطاء الجند وعطاء المسلمين واحتل الإنفاق العسكري المرتبة الأولى في اهتمامات الدولة في عهد عبد الملك نظرا للأوضاع السياسية التي عاشتها الدولة في عهده.

¹ انظر كلا من: الماوردي، *الأحكام السلطانية*، مرجع سابق، ص 162. أبو يوسف، *الخروج*، مرجع سابق، ص 25-27.

² أبو عبيد، *الأموال*، مرجع سابق، ص 302.

³ سورة الحشر، آية 7.

⁴ سورة الحشر، آية 8.

⁵ سورة الحشر، آية 9.

⁶ سورة الحشر، آية 10.

⁷ أبو عبيد، *الأموال* مرجع سابق، ص 302.

⁸ أبو يوسف، *الخروج* مرجع سابق، ص 25.

⁹ خماس، *الإدارة في العصر الأموي*، مرجع سابق، ص 212.

ولم تغفل الدولة الجانب الإداري فقد كان الإنفاق على مرفق الشرطة وهم الجنود المعنيون بحفظ الأمن الداخلي والنظام في الدولة وكان رجال الشرطة يأخذون رواتبهم من مال الفيء.¹ ونشير هنا أن إلى أن الإنفاق على الجند والشرطة وإن كان ظاهره تحقيق أهداف سياسية للدولة إلا أن باطنه يفيد الاستقرار والتنمية الاقتصادية التي هي بحاجة إلى الاستقرار السياسي لنشاط كل فعالية اقتصادية بعد ذلك.

وكان ينفق من مال الفيء أيضا على مصالح الدولة بشكل عام؛ منها نفقات استثمارية كالمشاريع الزراعية والصناعية - سنترك الحديث عنها للفصل القادم - ومنها النفقات الاستهلاكية كسواء ملابس الجند والأسلحة ودفع الرواتب للولاة والقضاة والعمال والموظفين على اختلاف مهامهم²؛ فكانت الرواتب تحدد من قبل الخليفة ومستشاريه منذ خلافة أبي بكر، وكان يحدد للخليفة أيضا من أموال الفيء راتب سنوي أو شهري، واستمر الأمر على ذلك في خلافة عبد الملك بن مروان.³ وأنفقت الدولة في عهد عبد الملك على بناء المساجد التي كانت بالإضافة إلى كونها مكانا للصلاة والعبادة، تعد مؤسسات عامة للإدارة والقضاء ومعاهد لتعليم القرآن والحديث والفقهاء⁴، وكانت الدولة تنفق من مال الفيء على صيانة المساجد وتعطي الرواتب للفقهاء والقراء⁵.

وكانت هناك نفقات متنوعة منها الإنفاق على الإطعام، فقد كان الوالي يعمل طعاما عاما يدعو إليه الناس؛ فكان لعبد العزيز بن مروان والي مصر من قبل عبد الملك ألف جفنة كل

¹ العاوي، تاريخ الخلافة الأموية الجهادية والمالية، مرجع سابق، ص 201.

² أبو يوسف، الخراج، مرجع سابق، ص 187.

³ العاوي، تاريخ الخلافة الأموية الجهادية والمالية، مرجع سابق، ص 200.

⁴ الوالي، التنظيم في الشام في العصر الأموي، مرجع سابق، ص 13.

⁵ العاوي، تاريخ الخلافة الأموية الجهادية والمالية، مرجع سابق، ص 203.

يوم تتصب حول داره ، ومائة جفنه يطاف بها على القبائل تحمل على العجل إلى قبائل مصر

وفي ذلك قال الشاعر¹ :

كل يوم كأنه يوم أضحي عند عبد العزيز أو يوم فطر
وله ألف جفنه مترعات كل يوم تمدها ألف قدر

هكذا كانت مصارف إيرادات الدولة في عهد عبد الملك بن مروان ما كان منها محددًا في الكتاب والسنة اتبعت الدولة القواعد التي نص عليها الشارع في إنفاقها، وبأقي ما تبقى منها فينفق في مصالح المسلمين جميعًا.

المطلب الثاني

الرقابة المالية على الإنفاق العام في عهد عبد الملك

على الرغم من أن النظام المالي المتبع في عهد عبد الملك كان نظام اللامركزية كما تقدم فكل ولاية يقوم جهازها الإداري ممثلًا بالوالي عليها بجباية الأموال وإنفاقها في وجوه الصرف المختلفة لنفس الولاية وما يفضل بعد كفايتها يرسل به إلى العاصمة، وهذا أمر استدعاه اتساع الدولة وطبيعة المواصلات في ذلك العصر ، إلا أن ذلك الأمر لم يكن عائقًا يمنع الخليفة من مراقبة سير عماله وولاته وتوجيه التعليمات والإرشادات والانتقادات إذا رأى منهم تعد أو تقصير. فقد وردت بعض الأخبار التي تفيد رقابة الدولة على الإنفاق العام وحرصها على إتباع السياسة المالية الاحتياطية تحسبًا للظروف الاستثنائية ونلمس ذلك من قول لعبد الملك يرى فيه أهمية المال لحفظ الدولة إذ يقول: "الملك لا يصلح إلا بالرجال ، والرجال لا يقيمها إلا الأموال،

¹ المقرئ، الخط، مرجع سابق، ج1، ص588. وانظر: البطانية، الحياة الاقتصادية، مرجع سابق، ص183.

والأموال لا تجمع إلا بالتوفير والاحتياط وأداء الأمانة¹. وقد أمر الله سبحانه وتعالى بأداء

الأمانة في قوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا"²

وفيما يلي نورد من الأخبار التي تشير إلى رقابة الدولة على الإنفاق العام وتحقيق الكفاءة

فيه وذلك بتحقيق المصلحة العامة بأقل نفقة ممكنة:

أولاً: مراقبة الإسراف والتبذير في إنفاق الولاة: كان عبد الملك شديد المراقبة لعماله

وحريص أشد الحرص على الأموال العامة، فكان يمنع الولاة من التبذير والإسراف في النفقات،

ومن أمثلة ذلك ما حكى عنه لما بلغه إسراف الحجاج في قتل أسرى دير الجماجم وإعطائه

الأموال فشق عليه ذلك وكتب إليه: أما بعد فقد بلغني عنك إسراف في الدماء وتبذير في العطاء،

وقد حكمت عليك في الدماء في الخطأ بالدية، وفي العمد بالنقود، وفي الأموال أن تردها إلى

مواضعها ثم تعمل فيها برأي، فإنما هو مال الله تعالى ونحن أمناؤه _مبدأ الاستخلاف_ فإن

كنت أردت الناس لي فما أغناني عنهم، وإن كنت أردتهم لنفسك فما أغناك عنهم، وسيأتيك عني

أمران لين وشدة فلا يؤمنك إلا الطاعة ولا يوحشك إلا المعصية وإذا أعطاك الله عز وجل

الظفر فلا تقطن جانحا ولا أسيرا. وكتب في أسفل الكتاب³:

إذا أنت لم تترك أمورا كرهتها وتطلب رضائي بالذي أنا طالبه

فإن تر مني غفلة قرشية فيا ربما غص بالماء شاربه

وأن تر مني وثبة أموية فهذا وهذا كل ذا أنا صاحبه

فلا تأمنني والحوادث جمة فإنك تجزي بالذي أنت كاسبه

فلا تعد ما يأتيك مني وإن تعد يقمن به يوما عليك نواديه

¹ البلاذري، أنساب الأشراف، مرجع سابق، ج6، ص92.

² سورة النساء، آية 58.

³ أبو الفتح الأبهسي، المعتمد في كل فن معتد، مرجع سابق، ج1، ص ص 119-120.

فلا تمنعن الناس حقا علمته ولا تعطين ما ليس للناس واجبه

فإنك إن تعطى الحقوق فإنما الذوافل شيء لا يثيبك واهبه

فلم يكتف عبد الملك بتقريع وتوبيخ الحجاج وتذكيره بأن المال هو مال الله الذي استأمنهم عليه، وإنما أمره بإعادة الأموال إلى بيت المال، ورسم له سياسته الإنفاقية التي عليه أن يتبعها ليس فقط كم ينفق وإنما كيف ينفق، ونلاحظ ذلك في البيتين الأخيرين؛ فعليه دفع الحقوق دون زيادة، وهناك توجيه من الخليفة لولائه في كيفية توجيه الأموال إلى المصارف المطلوبة، مراعاة لظروف الدولة المالية بعد فتنة ابن الأشعث التي أرهقت ميزانيتها ولن تحتل المزيد من العجز، سيما إذا عرفنا أن نساء بني أمية في دمشق قد اضطرن لبيع حليهن لتوفير الأموال اللازمة لسحق هذه الثورة¹؛ فالإنفاق العام عليه أن يتناسب مع الأحوال الاقتصادية للدولة _الملاحة_ وهذا أيضا مبدأ عام من مبادئ الإنفاق العام في الإسلام.

وكتب عبد الملك إلى الحجاج في مناسبة أخرى؛ "أما بعد فإنه بلغ أمير المؤمنين أنك تنفق في اليوم ما ينفقه أمير المؤمنين في الجمعة، وتنفق في الجمعة ما ينفقه أمير المؤمنين في الشهر، وتنفق في الشهر ما ينفقه أمير المؤمنين في السنة، وهذا مالا قوام له يا حجاج :

عليك بتقوى الله في كل حالة وكن لوعيد الله ربك تخشع

ووفر خراج المسلمين وفيئهم وكن لهم حصنا يذود ويمنع²

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على حرص الدولة على تنفيذ أوامر الله وتطبيق المبادئ العامة للإنفاق في الإسلام فحول هذا المعنى يقول تعالى: "وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا

¹ المدد، الحجاج بن يوسف الثقفي، مرجع سابق، ص 427.

² البلاذري، تيسبب الأثر في، مرجع سابق، ج 7، ص 238.

وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوْلًا¹، ويحذر الله تعالى من خطورة هذين الإجرائين فبنيهما في قوله تعالى: "وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا"².

ولا يخفى على صانعي السياسة المالية أن الحد من الإسراف والتبذير في الإنفاق من أبرز وأهم السياسات المالية التي تهدف إلى كبح جماح التضخم الذي لا بد من أن اقتصاد الدولة قد تعرض له خصوصاً بعد الثورة المذكورة التي تسببت في عجز ميزانية الدولة لزيادة نفقات الدولة عن إيراداتها، فمن جانب زاد الإنفاق العسكري، ومن جانب آخر انكسر الخراج في العراق³ بعد انضمام مائة ألف رجل من الكوفة والبصرة ومثلهم من مواليهم في الفتنة⁴. ولذلك كان من الواجب أن تراعي الدولة في هذا المأزق المالي أولويات الإنفاق العام في الإسلام فتكتفي بالحاجات الضرورية التي عبر عنها عبد الملك بالحقوق، وإرجاء النوافل (الحاجات والكماليات) إلى ظروف اقتصادية أفضل، وبذلك تقلل هذه السياسة الطلب الكلي إلى أن يعود التوازن والاستقرار إلى الاقتصاد.

وأشير هنا إلى أن انتقاد الخليفة للحجاج في هذا الموقف لا يعني أن هذه السياسة في تبذير الأموال كانت هي المتبعة عند الحجاج، ذلك أن عبد الملك المعروف بحرصه على الأموال كان قد أثنى على جباية الحجاج مقارنة مع ولاية سابقين من أقارب الخليفة على خراسان وسجستان فخطبهما ممتدحا الحجاج "هذا والله الجلب الأغر لا جلبكما"⁵، ورغم تحامل معظم المصادر على الحجاج إلا أنها تكاد تجمع على أمانته وعدم تلاعبه بأموال الدولة أو محاباته لأقربائه

¹ سورة الفرقان، آية 67.

² سورة الإسراء، آية 29.

³ لبلانزي، *تسلسل الأئمة*، مرجع سابق، ج 13، ص 380.

⁴ الطبري، *تاريخ الطبري*، مرجع سابق، ج 5، ص 156.

⁵ لبلانزي، *تسلسل الأئمة*، مرجع سابق، ج 6، ص 91.

وأصهاره ، إذ كان يؤثر مصلحة الدولة على أي اعتبار آخر¹، وإنما ذاك ظرف استثنائي من هول ما جرى على الحجاج في هذه الفتنة فأراد مكافأة من أيده إلا أن الظرف الاقتصادي لم يكن مناسباً لذلك .

إن هذه الرقابة المالية من الدولة لا بد أنها ستزيد من فاعلية سياسة الإنفاق العام وستعمل على تحقيق هدف تخصيص الموارد الاقتصادية حيث ستوجه هذه الرقابة النفقات إلى ما هو أصح وأنفع للمسلمين، ومن جانب آخر ستعمل الرقابة المالية للدولة على منع النفقات الترفية التي قد تؤدي إلى حدوث التضخم وبذلك تفرض استقرار الأسعار، وعليه فإن تخصيص الموارد واستقرار الأسعار سيحقق الاستقرار الاقتصادي للدولة.

ثانياً: حسن اختيار القاتمين على الإنفاق العام : تحكى لنا المصادر عن شدة يقظة عبد الملك وكثرة تعاوده لولاته واختيار الأكفاء والأمناء منهم؛ فقد بلغه أن عاملاً من عماله أخذ هدية فأمر بإشخاصه إليه فلما دخل عليه قال له: أقبلت هدية منذ وليتك ؟ فراوغ العامل وقال: يا أمير المؤمنين بلانك عامرة وخراجك موفور ورعبتك على أفضل حال. قال: أجب فيما سألتك أقبلت هدية ؟ قال: نعم. قال: لئن قبّلت ولم تعوض إنك للنتيم ، ولئن أنلت مهديك لا من مالك أو استكفيتته ما لم يستكفاه إنك لجائر خائن، ولئن كان مذهبك أن تعوض المهدي إليك من مالك وقبّلت ما اتهمك به عند من استكفأك ، وبسط لسان عائبك ، وأطمع أهل عمك إنك لجاهل ، وما فيمن أتى أمراً لم يخل من دناءة أو خيانة أو جهل مصطنع إلا صرفناه من عمله.²

والخليفة في هذا الأمر ينفذ قوله تعالى: "وَلَا تَوَدُّوا السُّقَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا"³، ويعبر لنا هذا الموقف أيضاً عن اقتداء عبد الملك بهدي النبي صلى الله عليه وسلم

¹ العدد، الحجاج بن يوسف، مرجع سابق، ص 370.

² الجاحظ، البيان والتبيين، مرجع سابق، ص 601.

³ سورة النساء، آية 5.

وحرصه على أموال المسلمين وإيثارهم به ؛ فعندما استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا فجاءه يقول: هذا لكم ، وهذا أهدي إلي. قام صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال ما بال العامل نبعثه فيقول هذا لكم وهذا أهدي إلي ؟ أفلا جلس في بيت أبيه وبيت أمه، فينظر هل يهدي إليه أم لا ؟¹

كما يعطينا جواب العامل للخليفة بأن بلادك عامرة وخراجك موفور ورعيك على أفضل حال مؤشر أعلى تتمتع الدولة في بعض سنوات خلافة عبد الملك بالسعة والنشاط الاقتصادي بعكس الظروف التي عاشتها الدولة في فترة ابن الأشعث، مما يدل على أن الدولة كانت تعيد النظر في نفقاتها بحسب الحالة الاقتصادية السائدة فحينما تزيد الإنفاق وتخفضه أحيانا أخرى ، ونظرا لعدم توفر الوثائق التاريخية التي تعطي أرقاما إجمالية للإنفاق العام في الدولة الإسلامية في عصورها المختلفة، وصعوبة تتبع هيكل الإنفاق العام في عهد عبد الملك سيكون الحديث في المطلبين القادمين عن سياستي التوسع والانكماش من جانب الإنفاق العام في محاولة لاستجلاء هذين الإجراءين من خلال المعلومات التاريخية المتوفرة.

المطلب الثالث

سياسة مالية إنفاقية توسعية في عهد عبد الملك

يقر الفكر الإسلامي مبدأ الملائمة لكل تصرف مالي يتم اتخاذه في المجال المالي ، ومقتضى هذا المبدأ أن يتم الإنفاق العام بما يتناسب مع المقدرة المالية والأحوال الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة ، فلو كانت أحوال الدولة المالية تتسم بالوفرة فلا ينبغي أن تحرم المواطنين مما أفاء الله عليهم من ثروة ، وهنا يستطيع أن يغطي الإنفاق العام مراحل الإنفاق

¹ أبو عبيد، الأموال، مرجع سابق، ص 358.

المختلفة (ضروريات وحاجيات وتحسينيات)¹. أما إن كانت حصيلة الموارد المالية قليلة ولا تكفي لتغطية الضروريات في المجتمع؛ فيجب أن يتم الإنفاق بما يتناسب مع هذه الحصيلة، ولا يحق للمواطنين المطالبة بالإنفاق عليهم بنفس المستوى الأول .

وتعتبر ظاهرة ازدياد النفقات العامة من السمات المميزة للمالية العامة في العصر الحديث وهي ظاهرة عامة ومستمرة تتحقق في جميع الدول نامية كانت أم متقدمة وأيا كان نظامها السياسي والاقتصادي². وسنحاول في السطور القليلة القادمة أن نثبت تحقق هذه الظاهرة في عهد عبد الملك ، ولأسباب ظاهرها حاجات المجتمع المتعددة وحيقيتها النمو والتقدم الاقتصادي الذي حدث أثناء خلافة عبد الملك ابن مروان وإدارته للإنفاق العام بما يحقق ذلك .

أولاً : زيادة النفقات العامة في عهد عبد الملك وأسبابها:زادت نفقات الدولة فسي معظم الأوقات في عهد عبد الملك ويمكن أن نستدل على ذلك من خلال العديد من الأخبار التاريخية التي يستدل منها على ذلك، وتقسم أسباب زيادة الإنفاق العام في الدول إلى³:

1. أسباب ظاهرية لازدياد النفقات العامة.

2. أسباب حقيقية لازدياد النفقات العامة.

وكان لهذين النوعين من الأسباب دور واضح لزيادة الإنفاق العام في عهد عبد الملك، وهذه الأسباب هي التي ستوضح الأهداف التي من أجلها قامت الدولة بإجراء هذه السياسة وسنبدأ الحديث عن الأسباب الظاهرية التي دعت الدولة للتوسع في نفقاتها كالآتي:

أ- أسباب اقتصادية:تحتاج الدولة لزيادة النفقات لزيادة الاستثمار وتحقيق التنمية الاقتصادية وتخصيص مواردها بما يحقق مصلحة المواطنين؛ فقد زادت الدولة في عهد عبد الملك

¹ عبد الواحد، *تطور السياسة المالية الإسلامية*، مرجع سابق، ص 278.

² الكفر لوي، *سياسة الإنفاق العام في الإسلام*، مرجع سابق، ص 541.

³ الكفر لوي، المرجع السابق، ص 553.

النفقات العامة الاستثمارية كاستصلاح الأراضي وشق الترع وإصلاح القنوات. - مما سيرد

الحديث عنه لاحقاً - أنفقت كذلك على البناء والتعمير حيث تشير المصادر إلى أن عبد الملك أمر ببناء قبة الصخرة وعمارة المسجد الأقصى ووكّل العمل به إلى رجاء بن حيوة ومولاه يزيد ، وأرسل إليهما بالأموال الجزيلة، وأمرهما أن يفرغا الأموال فيه إفرغاً فأكثرًا فيه النفقة، وجعلاً فيه من السدنة والقائمين عليه خلق كثير فلم يكن في حينه على وجه الأرض بناء أحسن ولا أبهى من القبة والمسجد الأقصى¹؛ فلما فرغ رجاء من البناء عام 73هـ فضل من المال المخصص للنفقة عليهما ستمائة ألف دينار وقيل ثلاثمائة ألف فأمر به عبد الملك لرجاء ومولاه جائزة لهما فرفضاه وكتباً إليه: لو استطعنا لزدنا في عمارة هذا المسجد من حلي نساننا.² وما كانت الدولة لتتكبد هذه النفقات لو لم تسفر إدارة المال العام عن تحقيق فائض في الميزانية العامة في وقت من الأوقات، خاصة والمعروف عن عبد الملك حرصه الكبير على أموال الدولة.

وفي ضرورة تلاؤم النفقة مع القدرة والسعة يقول تعالى: "لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ"³ وإن كانت الآية في غير الإنفاق العام إلا أنه يمكن الاستدلال بها في النفقة بشكل عام، وكان عمر يقول: "إذا وسع الله فأوسعوا".⁴ وبنى عبد العزيز مدينة حلوان بمصر فعمرها أحسن عمارة فأحكمها وغرس نخلها وذلك في سنة سبعين⁵، وبنى الحجاج مدينة واسط وأنفق على بنائها خراج العراق خمس

¹ هو رجاء بن حيوة الكندي الشامي أبو نصر، ابن جنيد سكن فلسطين وقيل الأردن وكان من عباد أهل الشام وفقهاتهم وزهادهم ومن جلة التابعين نظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج 4، ص 557.

² ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، ج 8، ص 309.

³ المرجع السابق نفسه، ص 281.

⁴ سورة الطلاق، آية 7.

⁵ البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب الصلاة، باب الصلاة في القمص والسراويل، حر، 364، ص 93.

⁶ المقرئ، المخطوط، مرجع سابق، باب ذكر حلوان، ج 1، ص 585-586.

سنين¹، كما بنى حسان بن النعمان* بعد أن استقامت له بلاد إفريقية مدينة تونس وأنشأ فيها داراً للصناعة.²

ب- أسباب إدارية: زادت نفقات الدولة الإدارية نتيجة لاتساعها وانضمام أقاليم جديدة إليها؛ فقد تكلفت الدولة نفقات تعريب دواوين الخراج، وقد بلغت نفقة تعريب ديوان الشام لوحدة 180 ألف دينار كما ذكرنا سابقاً، وزادت نفقات الدولة على ديوان البريد³، وقامت الدولة بإنشاء دار السكة، كما زاد الإنفاق على مرفق الشرطة وهم الجند الذين يعتمد عليهم الخليفة والولاة في حفظ الأمن والنظام الداخلي وكان من المهمات الإدارية الهامة في الدولة الأموية³، لاسيما عهد عبد الملك لكثرة الفتن والتقليل، وبالتالي خلقت هذه المؤسسات العديد من الوظائف الإدارية التي استلزمت من الدولة زيادة الإنفاق العام.

ت- أسباب مالية: كان من أبرزها تشجيع الملكية الخاصة* فقد ساهم بيع الدولة لممتلكاتها في زيادة الإنفاق العام لتوفر الأموال التي تعين على تغطية نفقاتها المتزايدة.

ث- أسباب سياسية: فعلى الرغم من جميع الأسباب السابقة الظاهرة إلا أن أظهر الأسباب لزيادة النفقات في الدولة في عهد عبد الملك كانت أسباباً سياسية؛ فمن جانب اضطرب عبد الملك لدفع الأموال للروم لمهادنتهم وتجنب شروهم وكف أذاهم إلى أن يستجمع قوته. كما

¹ أسلم بن سهل الرزاز الواسطي، المعروف ببشلى، تاريخ وسطى، عالم للكتب، بيروت، ط1، 1406هـ-1986م، ص 38-39.
* حسان بن النعمان: ابن المنذر اللصاني من ملوك العرب ولي المغرب فهذب وعمره، وكان بطلاً شجاعاً مجاهداً لبيبا، ميمون النقية، كبير القدر، وكان يدعى الشيخ الأمين. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج4، ص140.

² مصطفى طلاس، تاريخ الأندلس عقبه بن تاليف، دار طلاس للدراسات، ط1، 1991م، ص134 وما بعدها.
* كان نظام البريد في عهد بني أمية نظاماً رسمياً حكومياً، استعمله الخلفاء لنقل الأخبار بسرعة عبر الولايات المختلفة، وكان باستطاعة أي فرد من أفراد الشعب أن يرسل إلى الخليفة ما يريد عن طريقه، وقد أحكم عبد الملك بن مروان نظام البريد واستخدم في عهده للرحلات السريعة، وفي أيام الطوائف كان البريد يستخدم في نقل القوات للمسكبة على وجه السرعة ففي ثورة ابن الأشعث جهز عبد الملك لجنده على البريد فكانوا يصلون من مائة ومن خمسين وأقل من ذلك وأكثر. انظر: نخماش، الإدارة في العصر الأموي، مرجع سابق، ص283.

³ الماور، تاريخ الخلافة الأموية الجهادي والمالي، مرجع سابق، ص201.

اهتم عبد الملك بالشعراء ولم يبخل عليهم بالمعطاء¹ ولعل نفقات الدولة لدفع أذى الروم وأعطيات الشعراء كانت سببا في اتهام عبد الملك بالتخاذل والضعف لدفعه الأموال للروم - وتقدم الحديث في هذه المسألة -، وبأنه أسرف في الإنفاق على الشعراء من بيت مال المسلمين² والحقيقة أنه أدرك خطورة الشعر في التأثير الإعلامي لكسب التأييد السياسي والهجوم على الخصوم³ ولذلك كان يقول "خير المال ما أفاد مدحا أو دفع نما"، بل أن عبد الملك نفسه كان يعتبر إعطاء الشعراء من السرف، حتى أنه كان أول خليفة بخل⁴، وكان يقول: "إعطاء الشعراء من السرف، ولكنهم قوم يتأتى لهم من النعم الباقي السائر ما لا يتأتى لغيرهم، فإنا أتقيهم ببعض النوال ولا أتجاوز القصد⁵"، ولو لم ير الخليفة أن فسي إعطاء الشعراء مصلحة عامة توجب صرف الأغطية من بيت المال لما أقدم عليها وهو من فقهاء المدينة المعدودين في زمانه كما عرفنا، ويقول الماوردي يجوز للإمام إذا أراد أن يصل قوما لتعود صلاتهم بمصالح المسلمين جاز أن يصلهم من مال الفياء، فقد أعطى النبي صلى الله عليه وسلم أحد المؤلفات يوم حنين خمسين بعيرا فتسخطها وعتب على النبي وقال شعرا أزعج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه اذهب فاقطع عني لسانه فلما ذهب قال: أتريد قطع لساني؟ قال: لا ولكن أعطيك حتى ترضى فأعطاه فكان ذلك قطع لسانه⁶. وكما يقول ابن خلدون في عبد الملك وأبوه مروان: "لم يكن مذهبه

¹ الصلابي، الدولة الأموية، مرجع سابق، ص 709.

² قطب، السياسة المالية لعمري بن عبد العزيز، مرجع سابق، ص 29.

³ الصلابي، الدولة الأموية، مرجع سابق، ص 709.

⁴ البلاذري، أنساب الأشراف، مرجع سابق، ج 7، ص 206.

⁵ المرجع السابق نفسه، ج 7، ص 206.

⁶ الماوردي، الأحكام السلطانية، مرجع سابق، ص 163-164.

مذهب أهل البطالة والبغى وإنما كانوا متحريين لمقاصد الحق جهدهم إلا في ضرورة تحملهم

على بعضها مثل خشية افتراق الكلمة الذي هو أهم لديهم من كل مقصد¹.

وبالإضافة إلى ما تقدم فقد كانت الدولة في عهد عبد الملك دولة عسكرية ؛ تابعت الفتوح

الإسلامية لنشر الإسلام ورد العدوان عن المسلمين، وتكلفت الكثير من النفقات من أجل وحدة

الدولة وعلى سبيل المثال فقد أنفق الحجاج مليوني درهم في تجهيز جيش ابن الأشعث لغزو

الترك، سوى أعطيات الجند ؛ فزودهم بأحسن الخيول وأكمل الأسلحة حتى أطلق على هذا

الجيش اسم جيش الطواويس². واهتمت الدولة بتحصين مدن السواحل وقامت باجتلاب جماعات

شديدة البأس والسطوة ووضعتهن في المواقع الإستراتيجية الهامة عند السواحل والحدود وفرض

عبد الملك لقوم من أهل أنطاكية وأنباطها العطاء وجعلوا مسالح وأردفت بهم عساكر الصوائف

فسموا الرواديف³. وفي ضرورة الإنفاق العسكري يقول تعالى: 'وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا

بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ'⁴ جاء في تفسيرها أن الأنصار أصابتهم سنة فأمسكوا عن النفقة في سبيل الله

فنزلت الآية؛ فكانت نفقات الحرب وتبعاتها تحتل المرتبة الأولى في اهتمامات الدولة في عهد

عبد الملك إذ تعد من الضروريات التي لا يجوز إيقاف الإنفاق فيها.

كانت الأسباب السابقة هي أسباب ظاهرة عبرت عن الحاجات التي دعت الدولة إلى اتخاذ

سياسية إنفاقية توسعية، أما الأسباب الحقيقية لزيادة الإنفاق العام فهي كما يرى علماء المالية

المعاصرون النمو والتقدم الاقتصادي والذي سبقهم إلى تحليله والحديث عنه العلامة الإسلامي

ابن خلدون ، عندما ذكر في المقدمة أن الزيادة الحقيقية في الإنفاق العام ناتج عن تحول الدولة

¹ ابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، مرجع سابق، ج1، ص206.

² الطبري، *تاريخ الطبري*، مرجع سابق، ج5، ص142.

³ خمّاش، *الإدارة في العصر الأموي*، مرجع سابق، ص220.

⁴ سورة البقرة، آية 195.

⁵ ابن كثير، *تفسير القرآن العظيم*، مرجع سابق، ج1، ص344.

من البداوة إلى الحضارة، وقيام الدولة بأعباء متزايدة نتيجة لازدياد الثروة التي تؤدي إلى

ازدياد حاجات الأفراد الخاصة وتزيد تبعاً لها الحاجات العامة وهو ما نطلق عليه ازدياد النفقات

العامة نتيجة للتقدم الاقتصادي، فتزيد بذلك أعباء الدولة ونفقاتها العامة.¹

ولو طبقنا هذا التحليل على الدولة في عهد عبد الملك لوجدنا أن الدولة قد احتاجت لزيادة

نفقاتها نتيجة للنمو والتقدم الاقتصادي؛ فبالإضافة إلى الأسباب الظاهرة التي ذكرناها وكلها

يعبر عن سعي الدولة ودفعها للتنمية الاقتصادية في المجالات المختلفة؛ فقد عبر ابن خلدون

أن الدولة قد تحولت في عهد عبد الملك من البداوة إلى الحضارة وإن كانت هذه النقطة قد

بدأت منذ أن انتشر العرب خارج الجزيرة العربية، إلا أنها تطورت في عهد عبد الملك؛

إذ يشير ابن خلدون أن العرب كانوا لعهد الخلفاء الأولين من بني أمية إنما يسكنون بيوتهم

التي كانت لهم من الوبر والصوف، وأن أسفارهم لغزاتهم وحروبهم كانت بارتحالهم وسائر

حلهم وأحيائهم من الأهل والولد، ولذلك كان عبد الملك يحتاج إلى ساقه تحشد الناس على

أثره حتى لا يقيموا إذا ارتحل²، ولعل هذا هو الحال في بداية خلافة عبد الملك حيث يقول

ابن خلدون في حديثه عن ديوان الخراج أنه بقي بعد الإسلام على ما كان عليه من قبل؛

ديوان العراق بالفارسية وديوان الشام بالرومية وأن كتاب هذه الدواوين كانوا من أهل الذمة

من الفريقيين؛ فلما جاء عبد الملك وانتقل الناس من غضاضة البداوة إلى رونق الحضارة،

* مفهوم الحضارة هو مفهوم مرادف للتقدم الاقتصادي؛ حيث يعرف ابن خلدون الحضارة بأنها تفنن في التصرف وإحكام الصناعات المستعملة من المطبخ والملابس والمباني والفرش وسائر عوائد المنزل وأحواله. انظر: ابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، ج 1، ص 172.

¹ للكفر اوي، *سياسة الإسلام في الإسلام*، مرجع سابق، ص 553-554.

² ابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، مرجع سابق، ج 1، ص 168.

ومن سذاجة الأمية إلى حذق الكتابة وظهر في العرب ومواليهم مهرة في الكتاب والحساب ؛

أمر عبد الملك بنقل الدواوين إلى العربية.¹

وبالرغم من أن الفتوحات الإسلامية لم تكن هدفا اقتصاديا بحد ذاتها ، إلا أن نتائجها كانت زيادة الدخل القومي للدولة الإسلامية لامتلاك الكثير من الأراضي والعديد من مصادر الثروة؛ فأدى ذلك إلى زيادة النفقات العامة لأسباب حقيقية، نتيجة لزيادة الخدمات التي تقوم بها الدولة ، وتعتبر الزيادة في الإنفاق نتيجة منطقية لزيادة الدخل القومي؛ فكلما ارتفع مستوى معيشة الأفراد كلما زادت إيرادات الدولة اللازمة لتمويل النفقات المتزايدة ، وكلما سهل على الدولة اقتطاع مبالغ أكبر من دخولهم للتوسع في نشاطها وتقديم خدمات أفضل وتحسين نوعية هذه الخدمات.²

ثانيا :الآثار الاقتصادية للسياسة التوسعية في الإنفاق العام : إن زيادة الإنفاق العام في الإنفاق السياسي والعسكري تعمل على تخصيص موارد الدولة الإسلامية بما يتناسب ومسئولياتها من إقامة الدين فتعمل على تخصيص الموارد بنشر الدعوة الإسلامية وتمكين دولة الإسلام وتقوية مركزها السياسي والعسكري والاقتصادي³ ، أما عن زيادة النفقات الإدارية فتعمل على زيادة التوظيف في الدولة وبالتالي تساعد في القضاء على البطالة ، كما أن زيادة النفقات الاقتصادية الاستثمارية سيعمل على تشجيع الاستثمار الخاص وبالتالي تحقيق التنمية الاقتصادية ومن ثم النمو الاقتصادي.

¹ ابن خلدون، *تاريخ ابن خلدون*، مرجع سابق ، ج1، ص244.

² الكفراوي، *سياسة الإنفاق العام في الإسلام*، مرجع سابق، ص من 554-555.

³ مجذوب، *السياسة المالية*، مرجع سابق، ص329.

سياسة مالية انكماشية في عهد عبد الملك

تهدف الدولة من السياسة المالية الانكماشية إلى ضبط مستوى الإنفاق الكلي بهدف السيطرة على الطلب الكلي وتزايد معدلات الأسعار، ويعد تخفيض النفقات أداة من أدوات هذه السياسة المالية تقوم الدولة من خلاله بترشيد الاستهلاك والحد من الأسعار ودفع العاطلين للقبول بفرص العمل المتاحة.

ومن خلال البحث في إجراءات الدولة الاقتصادية تبين للدراسة أن الدولة في عهد عبد الملك بن مروان قامت بتخفيض نفقاتها من خلال إجراءين استجابة للظروف والضرورات الطارئة التي تعرضت لها الدولة، وفيما يلي عرض لهذه التدابير:

أولاً: قطع العطاء عن الذرية إلا بإذن الخليفة: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يفرض للمولود إذا ولد مبلغاً من المال فإذا بلغ الحق بالفريضة¹، فلما كان معاوية فرض للفطيم (قطعها عن المولود حتى يفطم)، فلما كان عبد الملك بن مروان قطع ذلك كله إلا عن شاء¹.
والحقيقة أن المصادر لم تحدد السنة التي قطع فيها عطاء الذرية وعند الحديث عن الإجراء الثاني لتخفيض النفقات سيتضح لنا أن هذا الإجراء كان تقريباً في سنة 82هـ ولمدة سنتين فقط وفي إقليم العراق ولم يطبق في جميع أركان الدولة.

وعموماً فإن هذه مسألة اجتهادية يرجع فيها الأمر للإمام بحسب الظروف والأوضاع التي تعيشها الدولة كما سبق وذكرنا؛ فقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يفرض للمولود

¹ كان الحد الأدنى لمعطاء الجندي في عهد عمر بن الخطاب -يريدو أنه استمر إلى عهد عبد الملك بن مروان- ثلاثمائة درهم تقريباً وأطلق عليه عطاء الفرض، وبلغ الحد الأعلى للعطاء ألفين وخمسمائة درهم، وبين الحد الأعلى والأدنى للعطاء تفاوتت الأعطيات بين المعائلة. انظر: البطانية، الحياة الاقتصادية، مرجع سابق، ص 178-180.
² البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ج 3، ص 562.

حتى يقطع وعندما وجد امرأة تعجل فطام ابنها ليلحق بالعتاء فرض لكل مولود فرضاً، فلما ولي معاوية خفض النفقات العامة بقطع عطاء الموالي، ورغم أن المصادر لم تحدد سنة قطع العطاء للزيرة في عهد عبد الملك فقد تكون الظروف الاقتصادية الصعبة التي تعرضت لها الدولة كانت وراء هذا التدبير كما سنرى .

ثانياً : منع العطاء عن أهل العراق بعد ثورة ابن الأشعث :بدأت فتنة ابن الأشعث سنة 82هـ وانتهت بعد عام²، وكما نعلم فقد اشترك فيها عدد كبير من أهل العراق وأنفقت الدولة فيها أموالاً طائلة، ولم يترك عبد الملك وسيلة لمنع الفتنة إلا واستخدمها فقد عرض على أهل العراق عزل الحجاج وأن تجري عليهم أعطياتهم كما تجري على أهل الشام، وتجري على ذريتهم كما تجري على ذرية أهل الشام، وأن ينزل ابن الأشعث أي بلد شاء ويكون عليه والياً ما دام حياً³، وألح الحجاج على عبد الملك ألا يعرض عليهم هذه الخلال فأبى عبد الملك إلا عرضها طلباً للعاقبة؛ وأبوا إلا الفتنة بخلع الخليفة⁴. وبعد انتهاء الفتنة وانتصار الحجاج على ابن الأشعث وجيشه، كتب عبد الملك إلى الحجاج أن جمر* أهل العراق وتابع عليهم البعوث واستعن عليهم بالفقر فإنه جند الله الأكبر⁵؛ فما كان من الحجاج إلا أن أمر أن ينادى فيمن هزم

¹ علاء الدين علي المتقي بن حسان الدين الهندي، كنز العمال، الرسالة، بيروت، د.ط، 1409هـ - 1989م، تحقيق: بكري حساني، ج4، ص568.

² البلاذري، تكملة الأثر، مرجع سابق، ج7، ص357.

³ المرجع السابق، ج7، ص336.

⁴ المرجع السابق، ج7، ص338.

* تجمير الجيش يعني جمعهم في الثغور وحبسهم عن العود إلى أهلهم .

⁵ البلاذري، تكملة الأثر، مرجع سابق، ج7، ص358.

من أهل دير الجماجم أن من لحق بقتيبة بن مسلم^١ في فتوحه للمشرق _ فهو آمن ، ومنع عنهم العطاء سنتين تنفيذاً لوصية الخليفة.

وكان البلاذري قد ذكر في فتوحه أن عبد الملك قطع عطاء الذرية كما تقدم، ثم خالف البلاذري روايته الأولى في فتوحه ، بما ذكره في كتاب الأنساب فذكر أن عبد الملك عرض على أهل العراق أن يجري عليهم أعطياتهم كما تجري على أهل الشام وكذلك لسخراريهم، وإذا علمنا أن عطاء عامة الجند الشامي في العراق كان يزيد على عطاء عامة المقاتلين في العراق لاعتماد الدولة الأموية عامة والحجاج خاصة عليهم في دعم حكومته^١ فإن عرض عبد الملك كان لزيادة العطاء عن حده الأدنى للمقاتلة وأبنائهم ولم تكن مقطوعة عنهم أصلاً حتى سنة 82هـ وهو وقت الفتنة ، وهذا يدل على أن عطاء الذرية لم يكن مقطوعاً لا في العراق ولا غيرها وإنما حدث القطع عندما نفذ الحجاج أمر عبد الملك بعد انقضاء الفتنة أي عام 83هـ.

وتذكرني سياسة عبد الملك مع جنده في العراق واستعانتهم عليهم بالفقر واعتقاده بأن للفقر مزية تصلح بها أحوالهم، بقانون الأجر الحديدي لريكاردو الذي يعتقد من خلاله بأن لا جدوى من محاولات تحسين الأجر الحقيقي للعمال وأنه من الضروري أن يبقى قريباً من حد الكفاف^٢ ، ولكن الفرق أن اعتقاد عبد الملك ليس بأن للفقر مزية مطلقة وإنما للعقوبة والتعزير، ولضمان ولاء جنود العراق وجعلهم يشعرون بحاجتهم الماسة للدولة وخوض حروبها وفتوحاتها لنيل حصنتهم من الغنائم ورفع مستواهم المادي^٣.

^١ قتيبة بن مسلم : هو ابن عمرو بن حصين بن ربيعة الباهلي، الأمير أبو حفص، أحد الأبطال والشجعان ومن ذوي الحزم والدهاء والرأي والنهارة، وهو الذي فتح خوارزم وبخارى وسمرقند وكانوا قد نقصوا وارتدوا. انظر : الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج 4، ص 410.

^٢ الهمد، الحجاج بن يوسف، مرجع سابق، ص 410-413.

^٣ السبهاني، الوجهيز في الفكر الاقتصادي، مرجع سابق، ص 73.

^٤ الهمد، الحجاج بن يوسف ، مرجع سابق ، ص 348.

ومن ناحية اقتصادية قد تكون الدولة اضطرت لتخفيض نفقاتها نظرا للظروف الصعبة التي وضعها فيها ابن الأست وفتنته، فحاولت ترشيد الاستهلاك لتدفع العاطلين عن العمل الذين شاركوا في الفتنة، للقبول بفرص العمل المتاحة (التجنيد في ذلك الوقت) وذلك حتى تتخطى الدولة الأزمة وتصل إلى الاستقرار الاقتصادي المطلوب .

والجميل في الذكر أن تلك السياسة التي فيها نوع من التعسف وإن أريد به ضبط الأوضاع والمصلحة العامة، ترجع بمجرد حدوث الاستقرار المطلوب عن ذلك التعسف لأنها تركز إلى أساس نظري رصين حيث يقول تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْتُوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا"¹. فنجد الحجاج يشفع لأهل العراق عند الخليفة معللا تشفعه بهذا الأساس فيكتب للخليفة: "إن الله إنما نصرنا بطاعته والوفاء ببيعة خليفته ، وإنما هلك أهل العراق بمعصيتهم وخلافهم ونكثهم وإن لهم في هذا الفيء حقا ونصيبا ، وإني أخاف إن حسناهم عليهم أن ينصروا علينا ، فإن رأى أمير المؤمنين أن يأمر للناس بحقوقهم فليفعل وإلا فلا يحرم من أمير المؤمنين الذرية الذين لا ذنوب لهم"²؛ فما كان من الخليفة إلا أن أمر للناس جميعا من أهل العراق مقاتليهم وذراريهم بحقوقهم فدعا الحجاج الناس بعد الجماجم بسنتين فأعطاهم عطائين للسنة الأولى والثانية.³

وبذلك تكون الدولة قد خفضت إنفاقها لمدة سنتين نظرا للظروف الاقتصادية الصعبة التي عاشتها جراء المعجز الذي لحق بميزانيتها في بداية الفتنة، فخفضت بذلك الطلب الفعال لدى المواطنين لكبح التضخم ونجحت في ذلك حتى كادت الدورة الاقتصادية تميل إلى الركود ، فاضطر العاطلين عن العمل للقبول بفرص العمل المتاحة لتحسين أوضاعهم المادية ، وبعد

¹ سورة النساء، آية 58.

² البلاذري، *التمثيل الأشراف*، مرجع سابق، ج7، ص358.

³ المرجع السابق نفسه ، ج7، ص358.

ضمانها لتشغيل العاطلين دفعت العطاء الذي أخرته عنهم فأدى ذلك إلى حدوث الزواج ومن ثم الانتعاش الاقتصادي ، وبنفس الوقت حاولت الدولة إعادة الروح الجهادية للمواطنين وكسب ولائهم للدولة. وهكذا يظهر كيف أن سياسة الدولة المالية في الإنفاق أثبتت فعالية في علاج التضخم والبطالة والركود الاقتصادي.

وبهذا نكون قد وصلنا إلى ختام فصل السياسة المالية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان، لنبدأ مع فصل جديد وسياسة الاستثمار والنمو في عهده فهلم بنا نستكشف هذه السياسة.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الفصل الرابع

سياسات الاستثمار والنمو للخليفة عبد الملك بن مروان

سيوضح لنا هذا الفصل السياسات التنموية التي قامت بها الدولة والتي نتج عنها كما تقدم في الفصل السابق تحقق النمو الاقتصادي عبر تحقق التنمية الاقتصادية، وحتى تتضح الصورة بشكل جلي قسم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول

السياسة الزراعية في عهد الخليفة عبد الملك

المبحث الثاني

السياسة الصناعية في عهد الخليفة عبد الملك

المبحث الثالث

السياسة التجارية في عهد الخليفة عبد الملك

المبحث الأول

السياسة الزراعية في عهد الخليفة عبد الملك

المطلب الأول

ملاحح السياسة الزراعية في عهد عبد الملك

تابعت الدولة في عهد عبد الملك بن مروان مسيرة الإسلام في حرصه وتشجيعه على التنمية الزراعية فنون لنا التاريخ بعض الإجراءات العملية التي تؤكد حرص الدولة على زيادة الاستثمارات الزراعية فكان الآتي :

أولاً : التوسع في عمليات الإقطاع :فكما علمنا فقد أقطع عبد الملك أراضي الصوافي حتى نفدت، و عمد إلى الأراضي الخراجية التي باد عنها أهلها ولم يتركوا عقبا فاقطع منها ورفع ما كان عليها من الخراج وجعلها أرض عشراي مملوكة ملكية خاصة، وكذا فعل الحجاج في العراق ، ومن المعلوم أن هذا الإجراء فيه سعي نحو تحقيق الكفاءة الإنتاجية، وزيادة دخول الأفراد فيزداد سعيهم لتحسين الإنتاج ويزيد بذلك الدخل القومي ويتحقق النمو الاقتصادي ويعم الخير والازدهار .

ثانياً : قيام الدولة بالاستثمارات الزراعية غير المباشرة دعما للاستثمار المباشر :يروى لنا البلاذري في فتوحه أن أهل الأنبار كانوا قد طلبوا من سعد بن أبي وقاص أن يحفر لهم نهرا، فقام بجمع الرجال وابتدأ الحفر حتى انتهى إلى جبل لم يمكنه شقه فتركوه؛ فلما ولي الحجاج بن يوسف العراق جمع الفعلة من كل ناحية وقال للقائمين عليهم انظروا إلى قيمة ما يأكل رجل من الحفارين في اليوم فإن كان وزنه مثل وزن ما يقلع فلا تمتعوا عن الحفر وأنفقت الدولة عليه

حتى استتم¹. وحفر الحجاج نهر الصين بناحية كسكر ثم نهري النيل والزابي ثم أحيا ما على
النهرين من الارضين². وكانت سنة حفر الأنهار دارجة في جميع أنحاء الدولة الإسلامية أيضا؛
فقد حفر سعيد بن عبد الملك والي عبد الملك على الموصل النهر الذي نسب إليه وسمي نهر
سعيد³. وليس يخفى ذلك الأثر المترتب على حفر الأنهار؛ فسوف يشجع وجود الماء المواطنين
على زيادة الاستثمار الزراعي المباشر، وفي ذلك زيادة لخراج تلك المناطق أيضا.

ثالثا : تصحيح الإختلالات الهيكلية في سوق العمل الناتجة عن الهجرة الداخلية :علمنا سابقا
أن جياة الخراج كانوا قد شكوا إلى الحجاج انكسار الخراج بسبب هجرة الفلاحين من الريف إلى
المدن الأمر الذي أدى إلى قلة الأيدي العاملة الزراعية في الأرياف ونقص الإنتاج الزراعي
بالنتيجة ، وقد تناول عدد من المستشرقين هذه الظاهرة ومنهم لورا فاغلييري (Laura
V.Vaglieri) التي أوردت ملاحظات بهذا الشأن؛ فطرحت تساؤلات حول ما إذا كان سبب
هجرة الفلاحين للريف العراقي الخصب راجع إلى قلة أجورهم ؟ أو ارتفاع الضرائب ؟ أم أن
ازدياد الطلب على الأيدي العاملة في المدن جذبهم إليها ؟ وانتهت إلى أن المهاجرين الجدد كانوا
طبقة من البروليتاريا القلقة التي كانت على استعداد للتجاوب مع أول نداء للثورة⁴.

وترى الباحثة أن انجذاب الفلاحين إلى المدن كان بسبب سعيهم للبحث عن فرص العمل
المريح والدخل المادي الوفير الذي ازداد عرضه في المدن (هجرة داخلية*) ؛ فلو رجعنا إلى
تاريخ كل من تعريب العملة والدواوين الذي أسهم في زيادة عدد المؤسسات الحكومية في المدن

¹ البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ج2، ص336.

² المرجع السابق، ج 2 ص335.

³ المرجع السابق، ج2، ص402.

⁴ Laura V. Vaglieri: "*Patriarchal and Umayyad Caliphates the Cambridge History of Islam*" vol.pp 88- 4

89. نقلا عن العمدة، الحجاج بن يوسف، مرجع سابق، ص467.

* الهجرة الداخلية هي الهجرة التي تتركز في انتقال السكان من الريف إلى المدن بفعل عوامل الجذب والطلب. انظر: بدوي، معجم

مصطلحات العلوم الاجتماعية، مرجع سابق، ص223.

ومن ثم زيادة الطلب على الأيدي العاملة، لوجدنا أن المرحلة النهائية لتعريب العملة جاءت في أواخر السبعينات من ذلك القرن وأن تعريب الدواوين بدأ في بداية الثمانينات وتحديدًا في سنة 81هـ، أي أن تفاقم الهجرة ازداد حدة في هذه السنة الأمر الذي دفع عمال الخراج للشكاه للحجاج بأن الخراج قد انكسر كما تقدم. وبالإضافة إلى ما سبق فإن قيام الدولة بإنشاء المدن المتفرقة وكثرت الأسواق وتنوع البضائع أدى إلى ازدهار التجارة في المدن وميل الدورة الاقتصادية فيها نحو الرواج الأمر الذي دفع الفلاحين إلى ترك مزارعهم سعيًا وراء الرفاهية والسعة الاقتصادية الأمر الذي هدد الثروة الزراعية¹ ومن ثم الأمن الغذائي للدولة .

ومن ذلك يتضح أن هناك خلل هيكلي سببته تلك الهجرة؛ فمن جانب زاد عرض العمل بمعدل أعلى من الطلب عليه في المدن ، ومن جانب آخر تم تفريغ المناطق الريفية من عرض العمل، وقد تكون هذه الهجرة عملية تنموية مفيدة في البداية، إذ أنها عملت على تلبية احتياجات النمو الصناعي والتجاري في المدن، فتم تحويل الموارد البشرية من الأماكن التي يعتقد أن الناتج الحدي للعمال فيها يعادل الصفر وقد يكون سالبًا -نظرًا لانشغال الحجاج في بداية ولايته بالأمور السياسية عن استصلاح الأراضي وزيادة فرص العمل ظهرت البطالة المقنعة في ريف العراق² -، إلى المناطق التي يكون فيها هذا الناتج موجبًا، ولكن تفاقم الهجرة أدى إلى نتيجة عكسية فاضطر الحجاج إلى إجبار الفلاحين على اللحاق بقراهم؛ الأمر الذي أثار نقمتهم فانضموا في وقت لاحق إلى ثورة ابن الأشعث ، وما أن انتهت الفتنة حتى أعاد الحجاج من

¹ سنأتي على ذكر هذه المدن في صفحات قادمة إن شاء الله .

² الناظر، تجديد الدولة الأموية، مرجع سابق، ص 243.

³ الجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق، ص 156.

كان هاجر منهم إلى المدن فعمل بذلك على توفير الأيدي العاملة للزراعة، وإضعاف المعارضة العربية في الأمصار¹ في وقت واحد.

كما عملت الدولة على توفير الأيدي العاملة في الزراعة ؛ عندما قامت بتشجيع الاستيطان² فقد لجأ الحجاج إلى زيادة عرض العمل بإحضار العمال من السند ومعهم أهلهم وأولادهم وجواميسهم فأسكنهم بأسافل كسكر³، وذلك من أجل استصلاح الأراضي وزيادة المساحة الزراعية وبالتالي زيادة الإنتاج والخراج.⁴

رابعا : قيام الدولة بالاستثمارات الزراعية المباشرة : فقد كتب عبد الملك للحجاج يقول : لا تدع خفا ولا لقا إلا زرعه ؛ واللق كل أرض ضيقة مستطيلة ، والحق بضم الخاء وتشديد القاف الغدير إذا جف ، وقيل ما اطمأن من الأرض واللق ما ارتفع منها⁵، وقد نفذ الحجاج أوامر الخليفة حيث تروي لنا المصادر أن الحجاج عهد إلى ضياع كان قد استصلحها مولى لمعاوية بن أبي سفيان أيام ولايته لخراج الكوفة من موات مرفوض ونقوع مياه ومغايض وهي ما تعرف بالبطائح التي بلغت غلتها في عهد معاوية خمسة ملايين درهم⁶ مما يدل على عظم مساحتها، ولكن يبدو أن الماء عاد فغلب عليها فلم تعد صالحة للزراعة ، فقام الحجاج باستصلاحها فضرب عليها المسنجات* وقلع قصبها وحازها لعبد الملك⁷. ولا بد أنها كانت سياسة عامة في جميع أركان الدولة بأن لا يترك منخفض أو مرتفع إلا زرع بعد استصلاح الأرض؛ الأمر الذي سيزيد المساحات الزراعية وسيزيد تشغيل الأيدي العاملة ، وبذلك قامت الدولة بهذه

¹ العمدة، الحجاج بن يوسف، مرجع سابق، ص 468.

² البطائنة، الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى، مرجع سابق، ص 155.

³ البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ج 2، ص 462.

⁴ خماس، الإدارة في العصر الأموي، مرجع سابق، ص 249.

⁵ المقرئ، المواضع والاعتبار، مرجع سابق، ج 2، باب اللوق، ص 635.

⁶ البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ج 2، ص 358.

* المسنجات : جمع مسناه وهو الحائط يبني في وجه الماء .

⁷ البلاذري، فتوح البلدان، المرجع السابق، ج 2، ص 356.

الاستصلاحات الكبيرة للأراضي بامتصاص البطالة المقنعة التي يبدو أنها كانت ظاهرة متفشية

في العراق في فترات الفتن والقلق مما دفعهم إلى الهجرة إلى المدن طلباً لدخل مالي أكبر

خاصة مع التطور الذي حدث بالمدن واستلزم زيادة عرض العمل فيها .

سادساً : قيام الدولة بدعم المزارعين لتحسين الإنتاج من خلال إجراءات منها :

1. تقديم القروض الحسنة للمزارعين، وقد تكون هذه هي المرة الأولى التي تقدم فيها

القروض للمواطنين من قبل الدولة الإسلامية لتحسين الإنتاج الزراعي ؛ فقد عمد

الحجاج إلى إقراض المزارعين من بيت المال لمساعدتهم على التغلب على ما قد يلحق

بحاصلاتهم الزراعية من كوارث طبيعية كالفيضانات أو انحباس المطر أو تفشي

الأوبئة الزراعية¹. وبلغ مجموع هذه القروض مليوني درهم استوفاهما الحجاج مع

الخراج فشبهت هذه القروض بقروض التسليف الزراعي التي تقدمها بعض الدول

اليوم.²

2. بالإضافة إلى حفر الأنهار قامت الدولة لدعم استثمار المزارعين المباشر بإقامة

الجسور على الأنهار وفوق الترع حتى يسهل على المزارعين التنقل بين الأراضي

الزراعية الواقعة على ضفاف تلك الأنهار.³

3. منعت الدولة أي محاولة لزيادة الخراج المفروض على أهل العراق وفي ذلك دعم

للاستثمار الزراعي.

¹ المدد، الحجاج بن يوسف، المرجع السابق، ص 473.

² صالح العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، مطبعة المعارف، بغداد، د.ط، 1953م، ص 254.

³ بلانزي، تصانيف الأخراب، مرجع سابق، ج 13، ص 401 .

4. مراعاة الضرائب لتكلفة الإنتاج ، حيث جعل ما على الأرض البعيدة عن الأسواق

نصف ما على القريبة فأدى ذلك إلى امتداد الرقعة الزراعية بعيدا عن الأسواق بعد أن

كانت الضرائب السابقة تشكل قيودا على الامتداد.¹

ونشير هنا أن معظم الإجراءات الزراعية تركزت في المنطقة الشرقية من الدولة؛ ذلك أن الشام والجانب الغربي من الدولة تمتع خلال حكم عبد الملك بنوع من الهدوء والاستقرار السياسي، وتميز بزيادة العطاء لمواطنين تلك المناطق نظرا لولائهم للدولة مما جعل الدورة الاقتصادية في تلك المناطق تدور بسرعة أكبر فنشط القطاع الزراعي فيها بشكل أكبر ونمى بشكل أسرع² وبتدرج وثبات لتوفر الدخول القادرة على الاستثمار الخاص وبالتالي زيادة التنمية الزراعية في تلك المناطق ، بينما سادت الفتن والقلق في الجانب الشرقي من الدولة وعاقبت الدولة الخارجين عليها بقلة العطاء حينما وبقطعه حينما آخر؛ فكان ذلك سببا لتوجه الدولة بعد القضاء على الفتن والثورات للسعي نحو تحسين الدخل القومي وتحقيق النمو الاقتصادي ، وتحسين الوضع الاقتصادي للمواطنين في تلك المناطق، ولعل هذا من حسنات الحجاج التي حاول الكثيرون طمس معالمها فأبى الله تعالى إلا أن يخلدها له التاريخ .

المطلب الثاني

مظاهر تحقق التنمية الزراعية في عهد عبد الملك

على الرغم من أن تحديد مدى تحقق التنمية الزراعية يحتاج إلى معلومات دقيقة تقيس تطور حجم الإنتاج الزراعي ونوع المحاصيل الزراعية والإنتاج الحيواني والفرن الإنتاجي المستخدم وغيرها من المعلومات التي كان من الممكن أن تثري الدراسة ، إلا أن ندرتها كانت عبة حالت دون وصول الدراسة إلى بغيتها ؛ وستحاول الدراسة أن تتلمس تحقق ظاهرة التنمية

¹ الجفري، *التطور الاقتصادي*، مرجع سابق، ص 171.

² المرجع السابق نفسه ، ص 171. وانظر أيضا : لصلابي، *الدولة الأموية*، مرجع سابق، ص 687.

من خلال الظروف العامة للدولة في عهد عبد الملك بن مروان التي قد تعبر عن ذلك، خاصة مع تنبه الدولة إلى ضرورة إشراف الإدارة على تنظيم الإنتاج والري وحفر الترع وتصليح الجسور وغير ذلك من الأمور التي تتطلبها البلاد ولا يستطيع الأفراد القيام بها من غير هيئة عليا تشرف عليها وتقوم بالنفقات اللازمة.¹

وقد وضع أحد الباحثين ثلاثة شروط ضرورية لتنفيذ إستراتيجية للتنمية الزراعية والريفية تهدف إلى مصلحة الشعب ، وهذه الشروط تتمثل في ثلاث فرضيات تتعلق الأولى بالإصلاح الزراعي ، والثانية بالسياسات الداعمة ، والأخيرة في تكامل الأهداف الإنمائية.² وستحكم الدراسة على إسهام قطاع الزراعة في عهد عبد الملك في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال تحقق هذه الشروط من خلال ما يلي:

إشارات تدل على حدوث زيادة في الاستثمار الزراعي الذي سيؤدي بدوره إلى التنمية الاقتصادية التي تحقق ضمنا النمو الاقتصادي :

أولاً: زادت مساحة الأراضي الزراعية بسبب:

1. زيادة ملكية الأراضي الخاصة: وكما نعلم فطبيعة القطاع الاستثماري الخاص دائما أفضل من القطاع العام ، وكان ذلك من خلال الإقطاع للصوافي والأراضي التي باد عنها أهلها كما علمنا ، ومن دلائل التوسع في الاستثمارات الزراعية لأصحاب الملكيات الخاصة ، إلحاحهم على السماح لهم بشراء الأرض الخراجية وقد سمح لهم بذلك ، وإن كانت هذه الفكرة ضارة بموارد الدولة على المدى البعيد إلا أنه لا يمكن إنكار أثرها الإيجابي بزيادة الاستثمارات .

¹ خماتن، *الإدارة في العصر الأموي*، مرجع سابق، ص 249.

² ميشيل، *التنمية الاقتصادية*، مرجع سابق، ص 440.

2. قيام الدولة بإحياء الموات من الأراضي كما فعل الحجاج في العراق وعبد العزيز بن

مروان في مصر¹، ولا بد أنها سياسة عامة في جميع مناطق الدولة.

3. تشجيع الاستيطان لاستصلاح الأراضي وعمارتها ، بإحضار خلق من السند مما أسهم

في ازدهار الزراعة وانتعاش الاقتصاد بزيادة الإنتاج بإحيائهم للمناطق التي أسكنوا

فيها.²

ثانيا :زيادة حجم الإنتاج الزراعي بدليل :

1. زيادة حصيد خراج كل من الشام والجزيرة نتيجة المسح الذي تم فيها في عهد عبد

الملك ، على الرغم من خفض ما يؤخذ على الوحدة الزراعية الواحدة خلال هذا المسح

مقارنة بما كان يؤخذ قبله مما يدل على زيادة حجم الإنتاج الزراعي نتيجة التطور

الزراعي الذي حدث بالمنطقة.³

2. ساهم الاستقرار النقدي بتوحيد العملة على استقرار وحفز النشاط الزراعي .

3. ساهم اتساع مساحة الأراضي الزراعية على زيادة التوظيف وبالتالي زيادة الدخل

والطلب الفعال مما شجع المزارعين على زيادة الإنتاج. من جانب آخر أدى استبدال

الضرائب العينية في الجزيرة والشام والموصل بالضرائب النقدية إلى تحويل هيكل

النفقات (العطاءات) إلى نقدية أيضا مما زاد الطلب الفعال من ساكني المدن على

المنتجات الريفية فزادت دخول المزارعين بما يمكنهم من تحقيق تنمية زراعية.⁴

¹ المقرئزي، المواظف والإختيار، مرجع سابق، ذكر حلوان، ج1، ص 585-586.

² البطاينة، الحياة الاقتصادية، مرجع سابق، ص156. وانظر أيضا : الصلابي، الدولة الأموية، مرجع سابق، ص 689.

³ الجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق، ص 172.

⁴ المرجع السابق، ص 171.

4. تطور نظام الري من خلال توزيع المياه بين الأنهار الفرعية الأمر الذي أدى إلى زيادة

إنتاجية الأراضي الزراعية¹.

5. أدى تقديم القروض والتسهيلات للمزارعين ، واعتبار الكلفة في فرض الضريبة إلى حفز

الاستثمار الزراعي وتحسين الإنتاج.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

¹ الصلابي، الدولة الأموية، مرجع سابق، ص 687.

المبحث الثاني

السياسة الصناعية في عهد الخليفة عبد الملك

المطلب الأول

الصناعات في عهد عبد الملك

شهدت الصناعات في العصر الأموي تقدماً ملموساً لحاجة المجتمع النامي ونتيجة للتفاعلات الحضارية التي تمت في المجتمع الإسلامي¹، وبالإضافة إلى العوامل الطبيعية التي ساعدت على قيام الصناعات في الدولة؛ كاتساع مساحة الدولة واختلاف الأرض والمناخ وثقافة المجتمع فتعددت وتنوعت لذلك الصناعات، وكان للدولة دور بارز في السعي نحو تحقيق التنمية الاقتصادية عبر هذا القطاع، وسيتم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين رئيسيين يتضمن الأول العوامل التي ساهمت الدولة من خلالها في تطوير القطاع الصناعي وتحقيق التنمية الاقتصادية، فيما يتناول الآخر أبرز الصناعات التي اشتهرت في عهد عبد الملك.

أولاً : العوامل التي ساهمت الدولة من خلالها بتقدم الصناعة :

1. تركزت الصناعات في الدولة الأموية حول مواطن المواد الأولية لتوفير كلفة النقل وسرعة إمداد العملية الإنتاجية بما تحتاجه من مواد²، وكان لتوحيد الدولة وإزالة الحدود بين المناطق المختلفة فضل كبير في اتساع الأسواق التي تصرف فيها المنتجات الصناعية .

¹ الناطور، تجديد الدولة الأموية، مرجع سابق، ص 227.

² الجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق، ص 213.

2. توفير الأمن والحرية من قبل الدولة دفعا لأصحاب المؤسسات الصناعية لتحسين

إنتاجهم.¹

3. العناية بطرق المواصلات بوضع العلامات ، والاستراحات على الطرق التجارية

وسيلي تفصيله في المطلب القادم .

4. تحرير حركة انتقال رؤوس الأموال والأيدي العاملة الصناعية في جميع أنحاء

الدولة ، وليس هذا فحسب بل قامت الدولة نفسها بنقل رؤوس الأموال والأيدي

العاملة من مناطق التوطن الصناعي القديمة الغنية بالأموال والخبرات الفنية إلى

المناطق الفقيرة إلى الصناعات وبحسب حاجة الأقاليم المتنوعة ، وهذه ما سنبينه

في الفرع الثاني من هذا المطلب .

ثانيا : نماذج لأشهر الصناعات في عهد عبد الملك :

1. صناعة النسيج : شهدت الدولة في عهد عبد الملك تقدما في صناعة المنسوجات

الحريرية منها والكتانية والقطنية والصوفية وانتشرت في كثير من المناطق في الدولة

الإسلامية² ، ومما يدل على تطور هذه الصناعة في عهد عبد الملك جودة وثناء نوعية

الملابس المستخدمة آنذاك لعناية الدولة بصناعة النسيج ؛ حيث قام عبد الملك بإبدال

الطرز المعروف سابقا (لباس القياصرة والأكاسرة) بطرز عربي³ ، فوجدت مصانع

للنسيج سميت بدور الطراز التي كانت تنتج الملابس الخاصة بموظفي الدولة

¹ الناطور، تجديد الدولة الأموية ، مرجع سابق، ص 227.

² للتفصيل حول أماكن انتشار كل نوع من الأنسجة في الدولة الإسلامية انظر كلا من : الناطور، تجديد الدولة الأموية، مرجع سابق، ص 228-232. والجفري، المرجع السابق، ص 213-214. والتملي ، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية، مرجع سابق، ص 221-226.

³ الناطور، تجديد الدولة الأموية ، المرجع السابق، ص 232.

الكبار¹. وكان إقليم الشام يستورد الحرير من الصين والأقاليم الشرقية ، ويقوم أهلها بصباغتها وزرقتها وإعادة تصديرها مرة أخرى إلى بيزنطة والأقاليم الأخرى²، وهذا يدل على أن الدولة الإسلامية كانت تستورد المواد الأولية بأسعار بسيطة وتقوم بتصنيعها وإعادة تصديرها بأسعار أعلى مما الذي قلب الموازين حتى أصبحت الدول الإسلامية اليوم تصدر المواد الخام بأرخص الأثمان وترجع فتستوردها مصنعة بأضعاف ما قبضته³ .

2. التشييد وصناعة مستلزمات البناء: شهدت الدولة الأموية اهتماما بالعمارة وتشييد المساكن وزخرفتها ومن أبرز ذلك في عهد عبد الملك بناء قبة الصخرة وترميم المسجد الأقصى ، وقد أدى الإقبال على تزيين البيوت والتأنق فيها إلى ظهور صناعات تلبى تلك الرغبات فظهرت على سبيل المثال صناعة الرخام وزخرفته ، واستخدام الزخارف الحبيسة لتزيين المباني³.

3. الصناعات الحربية: فقد احتاجت الدولة إلى مثل هذه الصناعات لكثرة الفتن الداخلية ، واستمرار الفتوحات الإسلامية الخارجية؛ فانتشرت صناعة الحديد الذي كانت تصنع منه السيوف والدروع والرماح والأسنة ، وتركزت هذه الصناعة وخاصة السيوف في الشام واليمن⁴.

كما توسعت الدولة في صناعة السفن الحربية في عهد عبد الملك الذي أقام دارا لصناعة السفن الحربية بتونس ، وكانت نواة تلك الدار ألف عامل من نوي التخصص والخبرة في هذه

¹ الناطور، تجديد الدولة الأموية ، المرجع السابق ، 232. وانظر أيضا : الصلابي، الدولة الأموية، مرجع سابق، ص 692.

² الجفري، التطور الاقتصادي ، مرجع سابق، ص 214.

³ انظر كلا من: الصلابي، الدولة الأموية ، المرجع السابق نفسه ، ص 692 . والجفري، التطور الاقتصادي ، المرجع السابق، ص 216 .

⁴ الطي ، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية ، مرجع سابق، ص 218.

الصناعة ، أمر بنقلهم من دار الصناعة بمصر ، وكتب إلى حسان بن النعمان أن يبني دارا للصناعة تكون قوة للمسلمين إلى آخر الدهر¹ يستطيع من خلالها الوقوف في وجه الأسطول البيزنطي الذي كان يهدد سلامة الشواطئ الغربية للدولة الإسلامية². ومما ساعد على تطور هذه الصناعة في ذلك العهد دقة التنظيم وطريقة إمداد تلك الدار بالأخشاب من الغابات الإريقية الداخلية ، واختيار جماعات من البربر من سكان تلك المناطق للقيام بتلك المهمة حيث هم أخبر الناس بمناطق وجود الأخشاب الجيدة الملائمة لتلك الصناعة³. كما كانت العناية بالأيدي العاملة سببا لنجاح تلك الصناعة ؛ فقد حددت الدولة أجورهم وأمنت لهم السكن والغذاء اللازم لهم ، وحرصت على توفير الراحة للعاملين والمشرفين على دار الصناعة⁴ حيث أمر عبد الملك أن يرسل مع العمال المتخصصين أولادهم وأهلهم وأن يحسن إليهم⁵.

وكانت دور السفن الحربية سببا في تحقيق التنمية الاقتصادية أيضا ؛ حيث أصبحت مناطق جذب سكاني ، كما أصبحت مناطق جذب وتوطن صناعي ، نشطت فيها الاستثمارات وأنشئت الفنادق والطواحين ونحو ذلك من الاستثمارات⁶.

4. صناعة السفن التجارية: لم تختلف صناعة السفن الحربية كثيرا عن السفن التجارية وإنما كان الاختلاف في أماكن بناء تلك السفن؛ فقد نشطت وتطورت هذه الصناعة في ولاية الحجاج بصفة عامة وكان من أشهر أماكن صناعتها البحرين ومدينة واسط في العراق⁷. وقد عمل الحجاج على تطوير صناعة هذه السفن وأدخل التحسينات عليها حتى

¹ طلاس، فارس الأطلسي، مرجع سابق، ص 137.

² الجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق، ص 217.

³ خماش، الإدارة في العصر الأموي، مرجع سابق، ص 222.

⁴ الجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق، ص 219.

⁵ طلاس، فارس الأطلسي، مرجع سابق، ص 137.

⁶ الجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق، ص 218.

⁷ الصلابي، الدولة الأموية، مرجع سابق، ص 693.

تستطيع السير في عرض البحر فأمر بتكبير حجمها واستخدام المسامير لتقويتها
وكانت تصنع قبل ذلك من الخشب وتخرز بالليف¹ - والاهتمام بتقوية هيكلها العظمي ،
وأمر بدهنها بالقيير². ولعل ذلك ساعد على قيام الاستثمار الخاص باقتباس فكرة الحجاج
فصنع المستثمرون سفنهم على نفس النمط³.

5. صناعة ورق البردي في مصر : احتلت هذه الصناعة أهمية بارزة في الدولة ؛ ذلك أن
الورق الذي يستخدم في المكاتبات وأعمال الدولة كان يصنع من نبات البردي ، وكانت
هذه الصناعة في الدولة الأموية من الاتساع حتى أنها كانت تمد الدولة المترامية
الأطراف بجميع احتياجاتها من الورق ، وتصدر الفائض منه ؛ فكانت الدولة البيزنطية
تعتمد على إنتاج البردي المصري اعتمادا كليا حتى استخدم في وقت من الأوقات
كعنصر ضغط عليها، وكانت الدولة تشرف إشرافا مباشرا على إنتاج تلك الصناعة التي
تدر صادراتها أرباحا طيبة⁴ ، وكانت هذه الصناعة منذ الفتح الإسلامي تطرز بعبارات
قبطية كفرية ولم يتنبه إليها أحد حتى عهد عبد الملك الذي أمر باستبدالها بعبارات
التوحيد دون التفات إلى مقدار الخسارة الاقتصادية التي قد تلحق بالدولة جراء هذا
الإجراء الذي سيؤثر على صادراتها ، وكان لسان حال الدولة يقول من ترك شيئا لله
عوضه الله خيرا منه ، وهذا ما سنتابعه في مطلب التجارة الخارجية للدولة .

¹ العلي ، *التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية* ، مرجع سابق، ص 245.

² الناظور، *تعهد الدولة الأموية*، مرجع سابق، ص 239.

³ العلي، *التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية* ، المرجع السابق نفسه ، ص 245.

⁴ انظر كلا من : الجفري، *التطور الاقتصادي*، مرجع سابق، ص 221. والصلابي، *الدولة الأموية* ، مرجع سابق، ص 693.

كانت هذه أبرز الصناعات التي اشتهرت بها الدولة في عهد عبد الملك، ولا يعني ذلك أنها جل الصناعات؛ فقد عرفت أيضا صناعة الحدادة والصناعات الخشبية وصناعة المجوهرات والعمود والأواني وغيرها من الصناعات.¹

المطلب الثاني

ملاحح السياسة الصناعية في عهد عبد الملك

في هذا المطلب سنتناول المبادئ العامة التي قامت عليها السياسة الصناعية للدولة في عهد عبد الملك، والأهداف التي تبنتها وذلك من خلال الفرعين التاليين:

أولا : المبادئ العامة للسياسة الصناعية في عهد عبد الملك :سعت الدولة إلى خلق قطاع صناعي منافس في السوقين المحلي والدولي ، ويتمتع بمعدلات نمو عالية ، الأمر الذي ينعكس إيجابا على الناتج المحلي الإجمالي ومعدل دخل الفرد وتخفيض معدلات البطالة وتحقيق الفائض في الميزان التجاري من خلال المبادئ العامة التالية التي قامت عليها السياسة الصناعية للدولة:

1. تعظيم مساهمة القطاع الصناعي في التنمية الاقتصادية .
2. التركيز على توفير بيئة جاذبة للاستثمار الصناعي؛ والذي حاولت الدولة توفيره من خلال :توفير الأمن وطرق المواصلات والاستقرار الاقتصادي باستقرار قيمة العملة وأسعار الصرف الأجنبي .
3. تقديم الدعم المالي والفني للقطاع الصناعي؛ الأمر الذي تجلّى في العناية الفائقة بالخبرات الفنية بتحديد أجورهم وتوفير الغذاء والمسكن لهم وتوفير جميع أساليب الراحة لهم، الأمر الذي يدفع الصانع إلى إتقان العمل وتحسين الإنتاج.

¹ لمزيد من التفصيل حول هذه الصناعات انظر كلا من :الناطور، تجديد النول الأسيوطي، مرجع سابق، ص من 227-241. والجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق، ص من 221-222.

4. زيادة حجم الاستثمارات الكلية بالنسبة للصناعة والتركيز على الصناعات

التصديرية ومساندة القطاع الخاص بالقيام بالاستثمارات الصناعية الضخمة والتي

يعجز عنها القطاع الخاص ؛ ويتمثل ذلك بصناعة السفن التجارية التي ساهمت

بتنشيط التجارة الخارجية بشكل مباشر ، بالإضافة إلى دور الصناعة الحربية التي

أصبحت مناطق توطين صناعي فيما بعد .

كانت هذه هي المبادئ التي أجرت الدولة سياستها الصناعية على أساسها، والتي تظهر للدراسة

الأهداف التنموية التي تبنتها تلك السياسة.

ثانيا : الأهداف التي تبنتها السياسة الصناعية للدولة في عهد عبد الملك :

1. تنمية قطاع الصناعة .

2. زيادة حجم الإنتاج الكلي وتشجيع التبادل التجاري وتحقيق الفائض في الميزان

التجاري وهو ما سنتحقق منه في المبحث القادم بإذن الله.

3. زيادة فرص العمل وتخفيض البطالة، ورفع مستوى الدخل التي تزيد الطلب

الفعال؛ فتخلق دافعا لزيادة الإنتاج الصناعي وتحسينه.

وستجلى أهداف السياسة الصناعية بشكل أكبر عند الحديث عن القطاع التجاري الضروري

لتشجيع الصناعة والزراعة معا ، برفع معدلات التنافس الصناعي والمحفز لزيادة الإنتاج

الزراعي ، لذا ستكون السياسة التجارية هي موضع البحث في مبحثنا القادم والأخير بإذن الله.

المبحث الثالث

السياسة التجارية في عهد الخليفة عبد الملك

تفيد التجارب التاريخية* حتمية العلاقات الاقتصادية الخارجية ، فأيا كانت موارد الدولة من حيث الحجم أو النوع فإنها لا تستطيع إتباع سياسة الاكتفاء الذاتي بصفة مستمرة ومن هنا تظهر ضرورة التجارة الدولية وأهميتها¹.

ويرجع اتساع حجم المبادلات الدولية إلى انتشار ظاهرتي التخصص وتقسيم العمل الدولي، حيث تتخصص كل دولة في إنتاج السلع التي تلائم الأساليب الفنية لإنتاجها مع ما تقتضيه الوفرة النسبية لمختلف عناصر الإنتاج لديها؛ فيساهم هذا التخصص في تعويض التفاوت النسبي في توزيع الموارد الإنتاجية بين مختلف دول العالم، بالإضافة إلى توجيه الموارد الإنتاجية المتاحة لكل دولة نحو الاستخدام الأمثل الذي يحقق لها زيادة في الدخل الحقيقي من جهة وارتفاع مستوى المعيشة من جهة أخرى.²

ولكي تحقق الدول هذه النتائج يتعين عليها أن تتبنى سياسة تجارية معينة تهدف من خلالها

رفع المستوى المعيشي لمواطنيها.

* من أمثلة هذه التجارب النموذج المطلق للتنمية الذي يتم بعدم الاستعانة بالخارج أي تحقيق الاكتفاء الذاتي وهو ما استطاعت اليابان تحقيقه عندما بدأت تسعى نحو تحقيق التنمية في أواخر القرن التاسع عشر وحقت بالفعل نتائج باهرة، وذلك لتمتعها بموارد استطاعت أن تنمي بها اقتصادها، إلا أنها نجحت في إغلاق حدودها في التنمية على مواردها الخاصة لمدة معينة، اضطرت بعدها للاستعانة بالخارج، فمهما بلغت الموارد الاقتصادية لاقتصاد معين فإنه لا يمكنه عزل نفسه عن العالم إلا لفترة محدودة يعود بعدها ليعرف انه يعيش كعضو في المجتمع الإنساني. وإن كنا نحترم مخاوف اليابان من أن تقع فريسة سهلة للسيطرة المالية الأجنبية التي دفعتها لاتباع هذا الأسلوب إلا أنها تعلمنا درسا بأن أي استعانة خارجية لتحقيق التنمية يجب ألا تكون إلا بعد استغلال الموارد الخاصة استفلا لا أمل وإلا كان البناء بلا أساس سرعان ما يهوي. لمزيد من التفصيل حول هذه التجارب انظر : عاطف السيد، دراسات في التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص 170 وما بعدها .

¹ عاطف السيد، دراسات في التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص 243.

² مجدي محمود شهاب وسوزي عدلي ناشد، ليس العلاقات الاقتصادية الدولية، منشورات الحلبي، بيروت، ط1، 2006م، ص 187.

المطلب الأول

التجارة في عهد عبد الملك

أولاً: الميزة الجغرافية لموقع الدولة التجاري : يتوسط موقع الدولة الأموية بين دول الشرق الأقصى من ناحية (كالصين والهند ونحوهما) وبين الدولة البيزنطية من ناحية أخرى، وهذا يعني أن أهم العلاقات التجارية الخارجية للدولة الإسلامية ستقام بين هاتين الدولتين¹، كما شكلت الدولة الأموية همزة الوصل بين تجارات دول المشرق الأقصى والدولة البيزنطية بالغرب فاستفادت من التجارة العابرة بأراضيها فقامت فيها صناعات تعتمد على التجارة العابرة.²

ثانياً: أوضاع التجارة الداخلية: مرت الأوضاع التجارية داخل الدولة في عهد عبد الملك في مرحلتين مرحلة الضعف ومرحلة الازدهار والنمو:

1. وفيما يخص مرحلة الضعف؛ فكانت في بدايات خلافة عبد الملك وكانت بسبب مجموعة من العوامل التي لا بد أنها أثرت في حجم التجارة الداخلية وكان أبرزها مايلي:

- أ- كثرة الفتن والفتن الداخلية التي أحدثت خلافاً بمعظم أركان الدولة ، ومن المعلوم أن الاستقرار السياسي والأمن الداخلي هما من أولويات ازدهار التجارة ونموها ، وافتقار الدولة إليهما كان سبباً في تعثر التجارة الداخلية.³
- ب- نقص السيولة النقدية -وسبق الحديث عن ذلك- وهذا يعني عودة التجارة إلى مرحلة التبادل السلعي وفي ذلك مشقة تعيق سير التجارة وتقدمها .

¹ الجفري، *التطور الاقتصادي*، مرجع سابق، ص 183.

² المرجع السابق، ص 184.

³ الصلابي، *الدولة الأموية*، مرجع سابق، ص 689.

2. أما مرحلة ازدهار التجارة فكانت مع بداية المرحلة النهائية لاستقرار واستقلال العملة

الإسلامية وتوحيدها ، وكان لازدهار التجارة أيضا عدد من العوامل أبرزها مايلي :

أ- تمتع الدولة بعد أن ضمها الخليفة عبد الملك تحت لوائه بنوع من الهدوء والاستقرار النسبي .

ب- توحيد العملة والحرص على جودتها كان سببا مهما لازدهار التجارة لاطمئنان التجار إلى حفظ العملة لقيمتها بما قامت به الدولة من إجراءات ، الأمر الذي يشجع على القيام بالصفقات التجارية الكبيرة .

ت- أبدت الدولة اهتماما بحماية البضائع وتأمين وصولها فأقامت محطات للاستراحة على طول الطرق التجارية، وقسمت الطرق إلى مراحل فجعلت بين كل محطتين حوالي فرسخين* ، وفي كل محطة اصطبلات للدواب والخيول وسواس مهرة وكانت هذه الطرق بإشراف صاحب ديوان البريد الذي له خبرة عالية بأحوال الطرق ومتابعتها لتبقى صالحة.¹

ث- تنظيم الأسواق الأمر الذي يسهل ويشجع حركة التجارة.² بالإضافة إلى تأسيس المدن الجديدة في عهد عبد الملك؛ فقد أنشأ الحجاج مدينة واسط في جنوبي العراق بين البصرة والكوفة سنة 78هـ³ وجعل فيها سوقا عامرة، وكان تجار كل صنف يتعاطون تجارتهم في قطعة خاصة منها ، وأمر بأن يكون مع أهل كل قطعة

* الفرسخ 6م كم .

¹ القناطر، تجديد الدولة الأموية، مرجع سابق، ص248.

² الصلابي، الدولة الأموية ، المرجع السابق، ص690.

³ بحثل، تاريخ واسط، مرجع سابق، ص38. ذكر ابن كثير أن الحجاج بناها عام 83هـ لتظر : البلدية والنهائية، مرجع سابق، ص9، ص63.

صير في¹ لتيسير الصفقات التجارية وتسجيعها . كما بلى حسان بن النعمان مدينة

تونس في إفريقية² وبني عبد العزيز بن مروان مدينة حلوان في مصر سنة 70هـ³

، وكان العرب المسلمون قد اتبعوا أسلوبا ثابتا في تصميم المدن فجعلوا المسجد

الجامع في وسط المدينة والأسواق قريبة منه فكثرت الأسواق⁴ وازدهرت التجارة

لكثرة البضائع⁵ واستقرار أسعار الصرف.

ثالثا : أوضاع التجارة الخارجية : ارتبطت الدولة في عهد عبد الملك بعلاقات تجارية مع

الدول الخارجية؛ فكانت لها تجارات مع دول المشرق الأقصى، ومع الدولة البيزنطية في الغرب

واعتمدت الدولة الإسلامية في تجارتها الخارجية على وسائل النقل البري والبحري، وكان

لموقع الدولة المتوسط أهمية كبيرة الأمر الذي ساعد على إفادة الدولة بما تقدمه من خدمات

للعالم الخارجي كالعبر عبر أراضيها أو ممراتها المائية؛ حيث اعتمدت الدولة البيزنطية بشكل

كبير على التجارة القادمة من البلاد الشرقية عبر الدولة الإسلامية خاصة الأقمشة الشرقية

والتوابل⁶، كما اعتمدت الدولة البيزنطية في كتابتها على أوراق البردي التي تنتجها مصر⁷ وفق

مواصفات بيزنطية معينة. وبقدر اعتماد بيزنطة كليا على أوراق البردي كانت الدولة الإسلامية

تعتمد كليا على حجم السيولة النقدية من الدنانير الذهبية التي يردها عبر هذه التجارة.⁸

¹ بحثل، تاريخ وسطه المرجع السابق، ص 39.

² طلاس، تاريخ الأندلس، مرجع سابق، ص 136-137.

³ المقرزي، الخطط، مرجع سابق، ذكر حلوان، ج 1، ص 585..

⁴ الناظور، تجديد الدولة الأموية، مرجع سابق، ص 242.

⁵ للمرجع السابق، ص 243.

⁶ الجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق، ص 184.

⁷ النبهقي، المعالم والمعالم، مرجع سابق، ص 232.

⁸ الصلابي، الدولة الأموية، المرجع السابق، ص 691.

ولم تكن صادرات الدولة الإسلامية كلها من إنتاجها بل إن سلع الدول الشرقية من الهند والصين كانت تفرغ حمولتها في ميناء البصرة،¹ وينقل الفائض منها عبر طرق التجارة البرية التي تربط العاصمة بإقليم العراق ليتم تصديره إلى بيزنطة² وعلى نفس الخط البري كانت تنقل البضائع الواردة من الدولة البيزنطية الفائضة عن الاستهلاك المحلي إلى ميناء البصرة ليعاد تصديرها لبلاد الشرق الأقصى.³

ويبدو أن المرحلة الأولى من خلافة عبد الملك نمت فيها التجارة الخارجية مع الدولة البيزنطية لاعتماد كلا الدولتين على الأخرى في مجال هام وحيوي بالنسبة لهما⁴، فلم تكن بيزنطة قادرة على التخلي عن ورق البردي ولا عن البضائع التي ترددها من المشرق عبر الدولة الإسلامية، وكذلك الدولة الإسلامية ما كانت لتتخلى عن مصدر السيولة النقدية من الدنانير الذهبية، ويبدو أن الدولة الإسلامية مالت نحو سياسة التجارة الحرة، مما يدل على تقدم اقتصاد الدولة في ذلك الوقت وقدره بضائعها على المنافسة في الأسواق العالمية حتى أن أحد الباحثين رأى أن جميع المؤشرات الاقتصادية في ذلك الوقت تشير إلى أن الميزان التجاري بين الدولة الإسلامية والدولة البيزنطية كان يشكل فائضا كبيرا لصالح الدولة الإسلامية.⁵

إلا أن العلاقات التجارية الإسلامية البيزنطية في مرحلة لاحقة شهدت نوعا من التدهور؛ حيث انخفض التبادل بين الدولتين بشكل كبير ويرجع ذلك لأسباب منها:

1. تدهور العلاقات السياسية بين الدولتين بشكل كبير.⁶

¹ الجفري، *التطور الاقتصادي*، المرجع السابق، ص 185. وانظر أيضا: الناطور، *تجديد الدولة الأموية*، مرجع سابق، ص 248.

² الناطور، المرجع السابق، ص 247. والجفري، المرجع السابق، ص 185.

³ الجفري، المرجع السابق، ص 185.

⁴ الصلابي، *الدولة الأموية*، المرجع السابق، ص 690. وانظر أيضا: الجفري، المرجع السابق، ص 186.

⁵ الجفري، *التطور الاقتصادي*، مرجع سابق، ص 185.

⁶ الصلابي، *الدولة الأموية*، مرجع سابق، ص 691.

2. الهدوء النسبي في الأقاليم الشرقية رفع معدلات التبادل التجاري مع دول الشرق

الأقصى، بالإضافة إلى دخول معظم دوله في الإسلام فدخلت الهند والسند ضمن مظلة

التكامل الاقتصادي الإسلامي؛ فساهم هذا التحول إلى الإسلام إلى تحقيق نوع من

الاكتفاء الذاتي¹ للدولة الإسلامية المترامية الأطراف متعددة الموارد .

3. تطور صناعة السفن التجارية فأصبحت وسائل النقل البحري مع دول الشرق الأقصى

أكثر أمنا وسرعة وأعلى كفاءة حيث انخفضت نفقات النقل البحري، مما شجع على

رواج التجارة وتنوع السلع.²

4. ولا ننسى العامل الأهم وهو استغناء الدولة الإسلامية عن العملة البيزنطية وتحريم

التعامل بدنانيرها في الدولة الإسلامية، مما يدل على أن قطع العلاقات التجارية ما عاد

يشكل خطرا على الدولة الإسلامية.

المطلب الثاني

ملامح السياسة التجارية في عهد عبد الملك

سنحاول في هذا المطلب التعرف على دور الدولة في توجيه التجارة الخارجية وإن كان

المطلب السابق قد بين لنا شيئا من هذا الدور إلا أن هذا المطلب سيتناوله بشكل أوضح ،

فيكشف ملامح السياسة التجارية للدولة في عهد عبد الملك وهل كانت تميل إلى الحرية أم إلى

التقييد، وهل كانت الدولة عاملا منسحطا للتجارة وتحقيق التنمية الاقتصادي للدولة ؟ هذا ما

سنعرفه من خلال تحديد المبادئ التي قامت عليها سياسة الدولة التجارية .

اعتمدت الدولة المبادئ التي تقوم عليها السياسة التجارية في الإسلام فكان الآتي:

¹ الصلابي، *الدولة الأموية*، مرجع سابق، ص 691 .

² الجفري، *التطور الاقتصادي*، المرجع السابق، ص 191.

أولاً: قامت السياسة التجارية في عهد عبد الملك على أساس التكامل: فلم تعرف الدولة قضية الحدود الجغرافية والسياسية والاقتصادية، بل كانت تمثل كلا واحداً متكاملًا في جميع المجالات فإذا احتاجت منطقة إلى الدعم في أي مجال ساندته منطقة أخرى بإمكانياتها المختلفة فقد انفق عبد الملك على عمارة المسجد الأقصى وبناء قبة الصخرة من خراج مصر وحشد لها المهندسين والعمال والفنيين من مختلف أجناد بلاد الشام،¹ كما أمر الخليفة واليه على مصر عبد العزيز أن يوجه الأيدي العاملة ذات الخبرة الصناعية إلى تونس لبناء دار الصناعة فيها.² وما أن ثارت فتنة ابن الأشعث في العراق حتى جمع عبد الملك الأموال وبيعت مجوهرات نساء بني أمية لتغطية نفقات إخماد الفتنة - كما سبق وذكرنا - فصدق قوله صلى الله عليه وسلم فيهم "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً".

واستفادت الدولة من هذا التكامل زيادة المنافع الاقتصادية التي تحصل عليها، بالاستفادة من التخصص في الإنتاج تبعاً للميزة النسبية لكل منطقة من المناطق وما يترتب على ذلك من زيادة الإنتاج والتبادل التجاري بين هذه الدول، والإفادة من وفورات الحجم الكبير في الإنتاج، وتغيير معدلات التبادل الدولي لصالح دول التكامل وبالتالي زيادة المنافسة وما تؤدي إليه من الكفاءة الاقتصادية ورفع مستوى الإنتاج وتسريع عملية النمو الاقتصادي.

ثانياً: قيام التبادل التجاري مع دول العالم الخارجي على مبدأ المعاملة بالممثل: فقد أولت الدولة الأموية بشكل عام اهتمامها بالعشور وهي ضرائب التجارة التي فرضها عمر استناداً إلى مبدأ المعاملة بالممثل؛ فجعلت الدولة على كل ميناء عاملاً يقوم بتحصيلها³ قبل اتخذت الأماكن

¹ إبراهيم عبد السلام الحرزاني، *الإجازات الفنية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان*، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، 2002م، ص 26.

² طلاس، *فارس الأطللسي*، مرجع سابق، ص 137.

³ فالح حسين، *العشور ضرائب التجارة في صدر الإسلام*، مجلة دراسات تاريخية، العددان 29-30، السنة التاسعة، ص 33. نقلاً عن الجفري، مرجع سابق، ص 191.

على مختلف الطرق البرية والبحرية والنهرية المناسبة لعمال العصور¹ مما سهل الحركة التجارية برا وبحرا لتنظيم الدولة لتلك الطرق، أما عن تعيين المقدار الذي أخذته الدولة في عهد عبد الملك فلا يمكن تحديده وثائقيا².

ومن المعلوم أن الموارد المالية التي ستجيبها الدولة من جميع عمليات التجارة الخارجية تحظى بأهمية كبيرة في جميع دول العالم؛ لدورها الرئيسي في النهوض بعملية الإنماء الاقتصادية لأغلب الدول، فقد تستخدمها أو جزء منها في المشاريع الصناعية والزراعية³ كاستثمار مباشر أو غير مباشر.

وفيما يخص هيكل التبادل السلعي المقرر في الشريعة الإسلامية؛ فقد مارست الدولة في عهد عبد الملك جوهر نظام الحسبة⁴، الذي عرف في أواخر العهد الأموي كنظام مستقل بذاته؛ إذ لم تكن وظيفة المحتسب (بلفظ المحتسب) معروفة في عهد عبد الملك كوظيفة رسمية منظمة، وإنما كانت الرقابة على الأسواق من اختصاص الولاة في الأقاليم المختلفة أما العاصمة؛ فكان الخليفة هو من يقوم بالرقابة على أسواقها بنفسه، وهو ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده.

¹ الناظر، *تحديد الدولة الأموية*، مرجع سابق، ص 244.

² فالح حسين، *العصور ضوابط التجارة في صدر الإسلام*، مرجع سابق، ص 44، نقلا عن: الجفري، مرجع سابق، ص 191.

³ الجرعاني، *ضوابط التجارة*، مرجع سابق، ص 419.

⁴ الحسبة في الإسلام تحمل معنيان؛ فالمعنى العام لها هو ما عرفه ابن تيمية وغيره من العلماء بأنها: الأمر بالمعروف إذا ترك، والنهي عن المنكر إذا ارتكب. انظر في ذلك ابن تيمية، الحسبة في الإسلام، ص 13. الماوردي، الأحكام السلطانية مرجع سابق، ص 299 وأصلها قوله تعالى: "ولتكن منكم أمة يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ولأنك هم المفلحون سورة آل عمران، آية 104 فالمعنى العام للحسبة ينصرف إلى الرقابة العامة ومن ضمن هذه الرقابة رقابة الأسواق التي مارسها النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده ونظرا لأهمية الدولة الإسلامية بالأسواق ووضع جهاز متخصص للرقابة على أدائها وتنظيمها فقد ارتبط مفهوم الحسبة تاريخيا بالمحتسب أو ما يسمى أحيانا برجل السوق. انظر في ذلك: سهام مصطفى أبو زيد، *الحسبة في مصر الإسلامية من الفتح العربي إلى نهاية العصر المملوكي*، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، د. ط، 1986م، ص 43 وما بعدها.

⁴ أبو زيد، *الحسبة في مصر*، المرجع السابق، ص 62.

ومن رقابة عبد الملك على السلع التجارية ، التفاته لا إلى السلع المتعارف إلى حرمتها فحسب ، وإنما إلى سلع لم يتتبع أحد قبله إلى ما يطرز عليها من كفر في ديار الإسلام، وقد عرفنا في فصل سابق قصة ورق البردي الذي كان يصنع في مصر مطرزا بشعار الكفر ليست تصديره إلى الدولة البيزنطية، كما كان يحمل ذلك الشعار أيضا على الثياب والأواني المصنوعة في مصر؛ فتتبعه له عبد الملك وعظم عليه الأمر فأبطل ذلك الطراز وأخذ الصناع بتطريزها بسورة التوحيد ، وكتب إلى عماله في الأفاق أن يبطلوا ما في أعمالهم من ذلك التطريز وهدد بالعقوبة الشديدة لمن وجد عنده شيء منها بعد هذا النهي.¹ وهكذا منع عبد الملك تصدير ورق البردي إلى الدولة البيزنطية منعا باتا²، لأهداف دينية صرفة ، فصدق فيه قوله تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ . وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَا لَهُمْ وَأَصْلُ أَعْمَالِهِمْ"³؛ فعلى الرغم من أن هذا الإجراء أدى حتما إلى تدهور التجارة الخارجية مع الدولة البيزنطية لتدهور العلاقات السياسية جراءه؛ إلا أنه لم تذكر المصادر أن اقتصاد الدولة الإسلامية قد تأثر بهذا الإجراء ، في حين أشارت بعض المراجع عن ورود الأخبار بأن أسواق بيزنطة كادت تغلق تدريجيا خلال فترة الحكم الأموي للدولة الإسلامية،⁴ كما وردت الأخبار من أن التوابل التي كان مصدرها دول المشرق أصبحت شحيحة في أوروبا وكذا بقية السلع الصينية.⁵ ولعل ذلك مرجعه إلى اتساع السوق في الدولة الإسلامية خاصة مع اتساع الفتوح الإسلامية وازدهار التجارة البحرية مع دول المشرق الأقصى كما سنرى بعد قليل ، وحسب هذا الإجراء من

¹ البیهقي، *المعاصرين والمساويين*، مرجع سابق، 233.

² لويز، *محمد وقرلمان إعادة نظر*، ص 118. نقلًا عن: الجفري، *التطور الاقتصادي*، مرجع سابق، ص 188.

³ سورة محمد، آية، 7-8.

⁴ موريس لومبار، *الأسس النقدية للسيادة الاقتصادية*، ص 69. نقلًا عن: الجفري، المرجع السابق نفسه .

⁵ روبرت من لويز، *محمد وقرلمان* ص ص 140-141. نقلًا عن الجفري، المرجع السابق نفسه .

الفضل أن كان سببا مباشرا لإعلان التمرد الإسلامي على القيود الاقتصادية والإنعقاد من
التبعية النقدية للدولة البيزنطية .

ثالثا : ميل الدولة إلى سياسة الحرية التجارية ، وتدخلها لتحقيق المصالح التنموية : يبدو
لي أن الدولة في عهد عبد الملك في حدود الضوابط الإسلامية مالت بشكل ملحوظ نحو تحرير
التجارة الخارجية والداخلية ، الأمر الذي يؤكد مدى التقدم الذي حققته الدولة في ذلك العهد ،
وكما نعلم أن الدول النامية في الوقت الحاضر لا تميل إلى تحرير التجارة لعدم قدرتها على
المنافسة في أسواق السلع العالمية ، وقد عرفنا سابقا أن سياسة الحرية لا تعني مطلق الحرية
وكذلك سياسة الحماية ، وإنما إذا كان ميل الدولة أكبر لسياسة الحرية التجارية يمكننا اعتبارها
تتبع سياسة الحرية التجارية ، ومما يؤكد ميل الدولة لهذه السياسة أنها لم تتدخل في نقل السلع
ولم تحتكر بضاعة كما لم تمنع مبادلتها¹ ، حتى أنها لم تمنع التجار من احتكار بعض السلع
على الرغم من حرمة الاحتكار في الإسلام²، ويبدو أن الحرية الكافية للدخول والخروج من
السوق قللت من قدرة المحتكرين على التأثير على السوق، بالإضافة إلى أن الدولة عملت بكل
الطرق والوسائل على تشجيع التجارة وزيادة حركتها داخليا وخارجيا وكأنها ضمنت بزيادة
السلع وتنوعها عدم قدرة المحتكر على التأثير في الأسواق .

الإجراءات التي عملت الدولة من خلالها على تشجيع التجارة :

1. تطوير طرق المواصلات :اهتمت الدولة اهتماما كبيرا بحماية البضائع وتأمين وصولها
فأقامت محطات للاستراحة على طول الطرق البرية التجارية ، وقسمت الطرق إلى
مراحل فجعلت بين كل محطتين حوالي فرسخين، وفي كل محطة اصطبلات للدواب
والخيول وسواس مهرة وكانت هذه الطرق بإشراف صاحب ديوان البريد الذي له خبرة

¹ الأناطور، تجديد الدولة الأموية، مرجع سابق، ص 243.

² مرجع السابق، ص ص 243-244.

عالية بأحول الطرق ومنابعها لتبقى صالحة. وهكذا أزالّت الدولة العزلة بين الأسواق ؛

فأصبحت أكثر ترابطا.¹

وقد علمنا في تعريف سابق للتجارة الخارجية بأن النمو الاقتصادي لا يتحقق فقط جراء تبادل السلع مع الأفراد أو الدول غير المسلمة ، وإنما يتحقق من الخدمات المختلفة التي قد تقدمها الدول؛ فتحصل على الأموال نظير خدمات أسطولها التجاري أو العبور عبر أراضيها. هذا وبالإضافة إلى الخدمات الفندقية التي تنتعش بانتعاش التجارة الداخلية والخارجية، بل إن الفائدة التي تجنيها الدول من تبادل الخدمات قد تنزل منزلة الفائدة التي يحققها تبادل السلع². كما تنشط العديد من الصناعات؛ وقد نشطت بالفعل بعض الصناعات التي تعتمد على التجارة العابرة في العصر الأموي³، وهكذا أصبح الإنتاج أكثر اتساعا وعمقا كما سيساعد ذلك على انتقال الأفكار الجديدة وطرق الإنتاج الحديثة وكل ذلك سيسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية.

2. توفير الأمن والاستقرار لرواج التجارة وتنشيطها وتحقيق النمو الاقتصادي؛ فقد اهتم

الحجاج بتحسين المدن التجارية،⁴ وقيل أنه بلغ الحجاج أن قوما من الأعراب يفسدون الطريق؛ فكتب إليهم كتابا يهددهم فيه ... فكفوا عن الطريق،⁵ كما عنيت الدولة بتأمين طرق التجارة البحرية ويدل على ذلك إرسال جيش للقضاء على لصووس البحر

(القراصنة) الذين كانوا يقطعون الطريق على الخطوط البحرية للتجارية.⁶

¹ القناطور ، تحديد الدولة الأموية ، المرجع السابق، ص248.

² الجوعالي، ضوابط التجارة ، مرجع سابق، ص 219..

³ الجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق، ص184.

⁴ مزاع الشمري، الحجاج بن يوسف وجه حضري في تاريخ الإسلام، دار أمية، الرياض، ط2، 1414هـ- 1993، ص 58.

⁵ ابن عبد ربه، العقد الفردي، مرجع سابق، ج1، ص51.

⁶ البلاذري، فتوح البلدان، مرجع سابق، ص534.

3. تنظيم الأسواق الداخلية: ومن هذه التنظيمات جعل السوق بجوار المسجد ودار

الإمارة¹ حتى تسهل المراقبة عليها ومتابعتها؛ فنتج عن ذلك تقليل نسبة انحراف السوق عن المنهج الإسلامي،² وكانت الدولة تخصص قطعة من السوق لأهل كل تجارة من التجارات لا يخالطهم فيها غيرهم من التجار وتلزم أن يكون مع أهل كل قطعة صيرفي³ لتتسيط وتسهل حركة التجارة، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على كثرة العرض والطلب في الأسواق؛ فلو لم يكثر الطلب الذي يبرر وجود سوق مستقل لأهل كل تجارة لما كان هناك مبرر لتعدد الأسواق وتخصيصها،⁴ الأمر الذي يؤكد ضعف قدرة المحتكر على التأثير في السوق أيضا .

4. تنظيم وتشجيع التجارة الخارجية: كما اهتمت الدولة بالأسواق الداخلية فقد عنت أيضا بتنظيم الموانئ للتجارة الخارجية البحرية المطللة على الخليج العربي (مركز النشاط التجاري الأموي)، والتي يتم عبرها تصدير السلع المحلية، واستقبال الواردات الدولية، وكان بها مراكز لإصلاح السفن، وفيها أسواق كبيرة ومنظمة،⁵ وعملت الدولة على تطوير صناعة السفن التجارية على يد الحجاج أيضا⁶؛ فأصبحت وسائل النقل البحرية أكثر أمنا وسرعة وأعلى كفاءة؛ فشجع على رواج التجارة، وخفض نفقات النقل؛ فانعكس ذلك إيجابا على نوعية السلع التجارية⁷.

¹ الدوري، مقدمة في التاريخ الاقتصادي، مرجع سابق، ص 43.

² الجفري، التطور الاقتصادي، المرجع السابق، ص 208.

³ بحشل، تاريخ وسط، مرجع سابق، ص 39.

⁴ الجفري، التطور الاقتصادي، المرجع السابق، ص 212.

⁵ الجفري، التطور الاقتصادي، مرجع سابق، ص 191.

⁶ الشمري، الحجاج بن يوسف، المرجع السابق، ص 59، وانظر أيضا: العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية، مرجع سابق، ص 2.

⁷ الجفري، التطور الاقتصادي، المرجع السابق، ص 191.

وبعد وقفنا على التفاصيل السابقة تبين لنا أن السياسة التجارية للدولة في عهد عبد الملك مالت نحو الحرية التجارية في ظل الضوابط الشرعية، وسعت الدولة من خلالها إلى تحقيق الأهداف التنموية بالدرجة الأولى ، لكن ذلك لم يمنع أبداً أن تقيد التجارة أحياناً لتحقيق أهداف دينية لتكون كلمة الله هي العليا، أو أهداف سياسية كإعاقة النمو الاقتصادي للدول المعادية. وإلى هنا تنتهي السياسات الاقتصادية التي تبنت الدراسة البحث فيها وقبل الختام نضيف مطلباً نهائياً نستوضح فيه مقومات نجاح السياسات الاقتصادية للدولة في عهد عبد الملك بن مروان.

المطلب الثالث

مقومات نجاح السياسات الاقتصادية في عهد عبد الملك

أولاً:وفرة الكفاءات الإدارية والتنظيمية: فالإرادة السياسية تعتبر الأساس الأول في إنجاح السياسات الاقتصادية، ويقصد بهذه الإدارة ذاك المجهود المحدد الذي يقوم به أشخاص من السلطة السياسية لتحقيق أغراض اقتصادية كتقليل التفاوت والفقر والبطالة من خلال الإصلاحات والاستثمارات المختلفة الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية، وأي نقص أو خلل في هذه الإدارة يعتبر من أهم القيود والمعوقات لعملية التنمية وأحد أسباب فشل كثير من خططها.¹ وابتداء بالخليفة عبد الملك الذي كان على قدر كبير من العلم والمعرفة والخبرة، وقام بتوسيع الجهاز الحكومي وأعاد تنظيمه وتدعيمه بالكفاءات لمقابلة احتياجات عملية التنمية الاقتصادية ، مما أدى إلى تغير جذري في الجو الفكري العام في القيم والعادات السائدة وإدخال أفكار جديدة فكان التغير جوهرياً في بعض التنظيمات والمؤسسات السائدة (كتعريب الدواوين) أو تم خلق مؤسسات وتنظيمات جديدة(كدار السكة).

¹ ميشل ب. تودارو، *التنمية الاقتصادية*، مرجع سابق، ص 857-858.

ثانياً : تحقيق التكامل الاقتصادي: فلم تعرف الدولة في عهد عبد الملك الحدود الجغرافية

والسياسية والاقتصادية، ولم يقبل عبد الملك كما علمنا أن يقسم الخلافة بينه وبين ابن الزبير فيقنع بالشام ومصر ويترك الحجاز والعراق لابن الزبي ، وأبى إلا أن تكون بيعة واحدة لخليفة واحد ، وقد حبا لله البلاد الإسلامية بموقع جغرافي مميز يمكنها من أداء رسالتها الاقتصادية على أكمل وجه إن هي أحسنت استخدامها ، كما متعها بوفرة المياه وجودة التربة ووفرة الثروات المعدنية ، وجعلها قلب العالم النابض بالحياة دائماً لكونها حلقة الوصل بين الشرق والغرب والشمال والجنوب.¹

ومن خلال الوحدة السياسية التي أصر عبد الملك على تحقيقها، وما تتمتع به البلاد الإسلامية من مميزات جغرافية وموارد طبيعية ، ظهرت العديد من إجراءات التكامل الاقتصادي في عهده منها :

1. اتسعت الأسواق التي يعتبر ضيقها قيداً على إدخال الصناعات الكبيرة التي تتمتع

بوفورات الإنتاج²، وذلك بتوسيع النطاق الجغرافي للدولة الإسلامية من جهة ،

وبإنشاء المدن في مختلف المناطق والتي تستلزم قيام العديد من الأسواق.

2. إلغاء القيود على رؤوس الأموال والخبرات من الأيدي العاملة حيث وفر التكامل

الفرص لسد النقص من هذه العناصر في المناطق التي تفتقر إليها ، وهو ما تحقق

في عهد عبد الملك .

3. ساهم التكامل بزيادة القدرة على الاعتماد على الذات والاستفادة من الأساليب

العلمية الحديثة بالنسبة لذلك الوقت، ولا يعني ذلك الاعتماد الانغلاق على الدولة

¹ حسن عباس زكي، *التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية*، من بحوث مختارة من المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، كتاب الاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، ط1، 1400هـ-1980م، ص536.

² محمد أحمد صقر، *الاقتصاد الإسلامي مبادئ ومركبات*، من بحوث مختارة من المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، كتاب الاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، ط1، 1400هـ-1980م، ص69.

الإسلامية، بل إن حقيقته تتمثل في نفي التبعية الفكرية التي تتمثل في ازدياد القدرات الذاتية والتطلع دائما إلى الغير بحثا عن الحل الجاهز، وإنما هو موقف الثقة بالنفس والقدرة على تمويل المشروعات وإدارة الموارد الاقتصادية باستثمار هذه الموارد.

4. تنسيق السياسات الاقتصادية حيث يستلزم نجاح التكامل الاقتصادي التنسيق بين سياسات المناطق المختلفة ، فبالنسبة للنواحي المالية يتعين توحيد أسعار الضرائب وتنسيق اللوائح التي تنظمها بين كافة المناطق ، حتى لا يؤدي اختلاف أسعار الضرائب وتضارب لوائحها إلى تقييد حركة رؤوس الأموال المعدة للاستثمار من بلد لآخر وإلى تقييد مبادلات السلع¹، وقد مر معنا فيما سبق كيف أعادت الدولة تنظيم ضريبة الخراج في الجزيرة ثم حملت الشام والموصل على مثل ما حملت عليه الجزيرة .

وبالنسبة للسياسة النقدية يتعين تثبيت أسعار الصرف بين عملات المناطق المختلفة وإياحة حرية التحويل بينهما؛ حيث أن تقلب أسعار الصرف من شأنه أن يؤدي إلى تقلب أسعار السلع موضوع التبادل² وهو ما قامت به الدولة بسياساتها النقدية كما عرفنا.

ثالثا : تحقيق الاستقلال الاقتصادي : فالأمة الإسلامية التي عبر عنها القرآن بأنها خير أمة أخرجت للناس ، لأنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، لن تتأثر هذه الخيرية وهي تابعة لغيرها في أي مجال من المجالات ، ولن تحقق أي تنمية اقتصادية إلا باستقلالها التام .

¹ الأكادحي، معالم الإستراتيجية للتنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص 178.

² المرجع السابق، ص 179.

فما أن استعادت الدولة وحدتها السياسية حتى سعت بكل إمكانياتها نحو تحقيق الاستقلال الاقتصادي الذي يعني امتلاك الدولة لقدراتها الاقتصادية وسيطرتها على مواردها الاقتصادية واستغنائها عن كل ما يهدد استقرارها السياسي والاقتصادي. ومن خلال هذا الاستقلال الاقتصادي تمكنت الدولة بحسن إدارتها من توفير الإمكانيات اللازمة لإنجاح سياسات الاستثمار والنمو عن طريق :

1. تكوين رأس المال :من خلال الاستثمار الخاص والعام في المجالات المطلوبة في الدولة ؛

حيث تعتمد هذه السياسات بالدرجة الأولى على رأس المال وقد عملت الدولة في عهد

عبد الملك على زيادة هذا التكوين لرأس المال من خلال مايلي :

أ- ترشيد الإنفاق العام بمنع الإسراف والتبذير في المال العام ، والاكتفاء بتوفير الحاجات

الضرورية وأداء الحقوق من المال العام في وقت الأزمات وهذا ما لمسناه من سياسة

عبد الملك المالية وميله نحو الانخار من جهة وفي توجيهه لولائه من جهة أخرى .

ب- توفير المدخرات الكافية لتنمية الاقتصاد حيث قامت الدولة بالسماح ببيع أراضي الدولة

من أجل توفير الأموال ووجهت الأموال للنهوض بالوضع الاقتصادي لها ولمواطنيها.

ت- تشجيع الاستثمار الخاص في الدولة وذلك من خلال :

- تطبيق الدولة لنظام الزكاة الذي يعمل على دفع المدخرات نحو الاستثمار.

- منع الزيادة في ضريبة الخراج من أجل توفير الأموال للاستثمار الخاص.

- قيام الدولة بالمشروعات الاستثمارية الغير مباشرة كحفر الأنهار والتي تعمل على

تشجيع الاستثمار الخاص.

2. النمو السكاني :قامت الدولة في عهد عبد الملك بتحديد المهور وجعلها 400 دينار حدا

أعلى وهو مقدار المهر الذي دفعه النبي صلى الله عليه وسلم عندما خطب أم حبيبة بنت

أبي سفيان¹، ويبدو أن الدولة لاحظت غلاء المهور فوجدت ضرورة التدخل لمنع هذه

الظاهرة حرصاً منها على تشجيع الزواج والإنجاب.

3. التقدم التكنولوجي: ويظهر ذلك من حرصها على استجلاب قوم من السند من أهل الخبرة

الزراعية بعائلاتهم وجواميسهم لتطوير الإنتاج الزراعي .

رابعاً : الحرص على التشغيل وكفاءة العمل :فقد حرصت الدولة على توفير فرص العمل

للمواطنين بإنشاء العديد من المؤسسات كدار المسكة ودواوين البريد والخراج ، ومنعت

العطاءات في بعض الأحيان لقبول فرص العمل المتاحة ، واهتمت بكفاءة العمل من خلال

التعليمات والنصائح والرقابة المشددة على العمال والولاية كما تقدم معنا ومن جهة أخرى

حرصت الدولة على توفير الرعاية الكاملة للعمال لضمان جودة العمل .

كما وفرت الدولة الحوافز المادية لتسيير النشاط الاقتصادي تصديقاً لقوله تعالى : "إننا لا

نضيقُ أجرَ مَنْ أَحْسَنَ² وهو ما فعله عبد الملك عندما أحسن رجاء بن حيوة ومولاه بناء قبة

الصخرة وعمارة المسجد الأقصى فأعطاهم ما فضل من الأموال المخصصة للعمل.

هكذا وصلنا إلى ختام هذه الدراسة أملين أن نكون قد توصلنا إلى ما وعدت الدراسة

الكشف عنه والبحث فيه فما كان فيها من توفيق فمن الله وما كان من الخطأ والزلل والنسيان

فمن نفسي ومن الشيطان؛ فاستغفر الله العظيم وأتوب إليه.

¹ الصلبي، الدولة الأموية، مرجع سابق، ص 701-702.

² سورة الكهف، آية 30.

الخاتمة

الحمد لله الذي يفيض رحمة على عبادة مع ما يكون منهم من الخطأ والزلل، أحمده على ما من به علي من توفيق أعانني فيه على إخراج هذا الدراسة (السياسات الاقتصادية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان) على الصورة التي هي عليها فله الحمد أولا وأخيرا وأصلى وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

وبعد:

فإن الحديث في هذه الخاتمة سينقسم إلى قسمين كالآتي :

أولاً: النتائج:

1. كشفت الدراسة عن سياسات اقتصادية قامت بها الدولة في عهد عبد الملك بن مروان

وهذه السياسات هي :

أ- السياسة النقدية والتي نتج عنها تطبيقاً للنظام النقدي الإسلامي النموذجي وقامت على

المبادئ التالية:

أ- إرساء عبد الملك حق اختصاص الدولة بإصدار النقود الإسلامية.

ب- تدرج الدولة في تغير الهيكل العام للسيولة.

ت- مركزية سك العملة على اتساع الدولة الإسلامية.

ث- تنفيذ عقوبات صارمة لكل من يخالف التنظيمات .

ب- السياسة المالية (الاحتياطية) والتي كان للظروف والأوضاع السياسية أثر واضح في

توجيهها، دون أن يعطل دورها في تحقيق التنمية الاقتصادية؛ فقد وجه الإنفاق العام

نحو تحقيقها وكان هناك ميل واضح لتشجيع الاستثمار الخاص؛ لانشغال الدولة بواجبها الجهادي ولتوفر إيراد خمس الغنائم جراء الفتوحات الإسلامية .

ت- سياسات الاستثمار والنمو؛ وقد كان دور الدولة بارزا للسعي نحو تحقيق أهداف هذه السياسات؛ حيث قامت بالاستثمارات غير المباشرة (البنى التحتية) ، بالإضافة إلى الاستثمارات المباشرة التي يعجز عنها الاستثمار الخاص؛ فكانت الدولة عبر هذه السياسات المحرك الأول والرئيسي للسعي نحو تحقيق التنمية الاقتصادية؛ فقد عملت الدولة على التركيز على تحقيق التنمية الزراعية بكافة الطرق والوسائل ، ومن ثم الموازنة بين قطاعات الإنتاج المختلفة.

2. لم يكن لمادة النقود دور في نجاح السياسة النقدية أو فشلها، وإن إنجاح إي سياسة نقدية متوقف على حسن إدارة النظام النقدي وإتباع المنهج الإسلامي الخالي من الربا.

3. قامت سياسات الدولة في عهد الخليفة عبد الملك على أساس النظرية الاقتصادية الإسلامية، ونتيجة للفهم الواعي للمنهج الإسلامي الاقتصادي من قبل الإرادة السياسية للدولة.

4. كان هناك شيء من التشوهات في تنفيذ بعض إجراءات السياسة المالية للدولة؛ اهتمت بسببها بالخروج عن المنهج الإسلامي في تطبيقها (أخذ الجزية ممن أسلم) ، وأثبتت الدراسة أن هذا الإجراء لم يشمل جميع مناطق الدولة وإنما في إقليم العراق وحده وأن الأوضاع السياسية والخلل الإداري في ذلك الإقليم كانا السبب الرئيسي في ذلك.

5. كان لشخصية عبد الملك بن مروان التي تميزت بالعلم والفقہ والتقوى وتجلت بالحكمة والقوة ومضاء العزم ، أعظم الأثر في اتخاذ قرارات السياسات الاقتصادية؛ فقد فتحت

فلسفة المذهب الإسلامي التي آمن بها الخليفة مع ما يتمتع به من قدرات فقهية نادرة

الباب واسعاً لاجتهاداته وإنزال الحكم الشرعي على الوقائع والمستجدات الاقتصادية.

6. إن العمل الإنساني أيا كان بحاجة إلى أساس متين ليقوم عليه البناء بعد ذلك ، وذلك

مصدق قوله تعالى: "أَفَمَنْ أُسِّسَ بُنْيَانُهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أُسِّسَ

بُنْيَانُهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ"¹، وهذا ما

حرص عليه الخليفة عبد الملك؛ فارتبطت إنجازاته بالمعايير الأساسية للدين الإسلامي

وعالج مشكلات عصره بحكمة ومن الجنور، ونفذ إجراءات سياسته الاقتصادية بجرأة،

جاعلاً الهدف الذي يسمو فوق كل الأهداف أن تكون كلمة الله هي العليا .

7. أثبتت سياسات الدولة الاقتصادية في عهد عبد الملك نجاحها ليس فقط في تحقيق الأهداف

الاقتصادية وإنما في تحقيق الأهداف العامة للدولة (السياسية والاجتماعية والدينية).

8. كان لنجاح السياسات الاقتصادية التي نفذتها الدولة جملة من العوامل نوجزها بالآتي :

أ- تحقيق الوحدة السياسية، وتكامل الأقاليم الإسلامية اقتصادياً.

ب- تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي؛ فكان الأساس الذي قامت عليه السياسات متيناً،

والقصد من وراء تنفيذ تلك السياسات إرضاء الله أولاً وتحقيق المصلحة العامة.

ت- معالجة الأمور معالجة جذرية دون النظر إلى المدة التي تحتاجها تلك الإجراءات

لتحقيق الأهداف المنشودة ؛ فالمهم البدء بالإصلاح حتى لو كانت الأجيال القادمة هي

من سيحني ثمار هذه الإجراءات .

ث- حسن اختيار الكفاءات القائمة على تنفيذ السياسات الاقتصادية .

¹ سورة التوبة، آية 109.

ج- تشديد الرقابة المالية من الخليفة على كبار المسؤولين في الدولة، الأمر الذي جعلهم

يتشددون في الرقابة على من دونهم فكانوا عينا ساهرة على مصالح الدولة.

ح- فرض العقوبات الحازمة والرادعة وتنفيذها على كل من يخالف قرارات الدولة

المطبقة للمنهج الإسلامي .

9. تحقق العديد من الآثار الاقتصادية والاجتماعية نتيجة تطبيق السياسات الاقتصادية ومن

هذه الآثار :

أ- الآثار الاقتصادية:

أ- تحقيق الاستقلال الاقتصادي وبالتالي الاستقلال السياسي وتحقيق السيادة الكاملة للدولة الإسلامية.

ب- تحقيق الاستقرار الاقتصادي بتثبيت قيمة العملة وتوحيد أوزانها، وتثبيت أسعار الصرف.

ت- شجع الاستقرار الاقتصادي على تشجيع الاستثمارات التنموية فازدهرت التجارة والصناعة والزراعة.

ث- ساهمت السياسة المالية للدولة في علاج التضخم والبطالة والركود الاقتصادي ومن ثم ساهمت في تحقيق الاستقرار الاقتصادي .

ج- إضافة إلى أن تطبيق الدولة لنظام الزكاة الإسلامي جباية وإنفاقا يؤكد تحقق الآثار الاقتصادية الناجمة عن دفع الزكاة لمستحقيها .

ب- الآثار الاجتماعية :

أ- رفع المظالم الاجتماعية الناتجة عن التغير في قيمة النقود.

ب- ساهمت جميع السياسات في القضاء على البطالة والحد من الفساد الاجتماعي الذي ينجم عنها .

ت- إزالة الإضرابات بين الدولة والمواطنين بسبب توحيد أوزان النقود والتيسير على المواطنين دفع الضرائب للدولة وتيسير التعامل فيما بينهم .

ث- تحقق العدالة في توزيع الدخل والثروات نتيجة تطبيق نظام الزكاة من قبل الدولة.

ج- تحقق الرفاه الاجتماعي الناجم عن تحقق النمو الاقتصادي .

10. ما أحوج الأمة الإسلامية اليوم إلى تطبيق السياسات الاقتصادية التي طبقتها الدولة في عهد عبد الملك بن مروان لاسيما السياسة النقدية التي هي بحاجة إلى تطبيقها لتقارب الظروف والأوضاع التي دفعت عبد الملك للقيام بسياسته النقدية للتخلص من إصر التبعية الاقتصادية التي تخفي وراءها الاستعمار السياسي من الأوضاع التي تعيشها الأمة الإسلامية اليوم. ولا ننسى أن النظام النقدي في العالم الإسلامي اليوم قائم على الربا المحرم وهو ما خلا منه نظام عبد الملك النقدي فحقق بسياسته النقدية أقصى الأهداف التي تسعى دول العالم قاطبة نحو تحقيقها.

11. وأخيرا ساهمت هذه الدراسة في تأكيد هوية علم الاقتصاد الإسلامي وبأنه علم قائم بذاته؛ ويؤكد ذلك التطبيق العملي للنظرية الاقتصادية الإسلامية المتمثل بالسياسات الاقتصادية التي قامت بها الدولة في عهد عبد الملك بن مروان.

ثانياً:التوصيات :

1. توصي الدراسة بحسن اختيار القائمين على السياسات الاقتصادية ، وأن توكل هذه المهمة إلى علماء الاقتصاد الإسلامي القادرين على تطبيق سياسات اقتصادية إسلامية مثمرة .
2. توصي الدراسة بضرورة تطبيق السياسة النقدية التي طبقتها الدولة في عهد عبد الملك بجميع مبادئها .
3. توصي الدراسة بضرورة قيام الدولة بتحصيل الزكاة وتوزيعها على مستحقيها فتضمن بذلك تطبيق نظام الزكاة وتوفير فرص للعمل على أن يتم اختيار الأكفاء والأمناء.
4. توصي الدراسة بضرورة الموازنة بين القطاعات الاقتصادية من خلال تحفيز الاستثمارات في القطاعات بحسب حاجة المجتمع .
5. توصي الدراسة القائمين على السياسات الاقتصادية بتقوى الله وجعله الغاية الأسمى في السر والعلن؛ فلا تستحلوا ما حرم الله عليكم، ولا تؤثروا ما عنه نهيتم ولا تظلموا فيما ملكتم؛ فيسلبكم الله العز ويلبسكم الذل بذنوبكم فتكونوا كما قال الشاعر:
نرقع دنيانا بتمزيق ديننا فلا ديننا يبقى، ولا ما نرقع

اللهم انفعنا بما علمتنا، وعلمنا ما ينفعنا، وانفع بنا الأمة

الحمد لله وأستغفرك اللهم وأتوب إليك

قائمة المصادر

❖ القرآن الكريم

- الإبيهي، شهاب الدين محمد أبو الفتح ، المستطرف في كل فن مستظرف ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1986م، تحقيق: مفيد محمد قميحة ، الأجزاء 1-2.
- ابن الأثير، علي بن أبي الكرم أبي الحسين ، الكامل في التاريخ ، دار الكتاب العربي ، بيروت، الطبعة الرابعة عشر ، 1403هـ -1983م، مراجعة وتعليق : نخبة من العلماء ، ج4.
- الأصبهاني، أحمد بن عبد الله أبو نعيم ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، 1405هـ ، ج2.
- الأصفهاني ، أبو الفرج ، الأغانى، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثانية ، دت، تحقيق : سمير جابر ، الأجزاء 9-20.
- الألباني ، محمد ناصر الدين ، صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف ، الرياض ، د.ط.ت، ج1.
- الألباني، محمد ناصر الدين ، مختصر إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار المسيل ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1405هـ -1985م، ج1.
- الباجي ، سليمان بن خلف ، التعديل والجرح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح ، دار اللواء ، الرياض ، الطبعة الأولى ، 1406هـ -1986م، تحقيق : أبو لبابة حسين ، ج3.

- البجيرمي ، سليمان بن محمد بن عمر ، حاشية البجيرمي ، على الخطيب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1417هـ - 1996م ، ج3.
- البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله ، الأدب المفرد ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1409هـ - 1998م ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، ج 1 .
- البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله ، صحيح البخاري ، بيت الأفكار الدولية ، للنشر ، الرياض ، د.ط ، 1419هـ - 1998م ، (هذه الطبعة جزء واحد شامل).
- البغوي ، الحسين بن مسعود أبو محمد ، معالم التنزيل ، دار طيبة للنشر ، الطبعة الرابعة ، 1417هـ - 1997م ، تحقيق : عبد الله نمر ، ج5.
- ابن بكار ، الزبير أبو عبد الله ، الأخبار الموقفيات ، منشورات الشريف الرضي ، إيران ، الطبعة الأولى ، 1329هـ - 1972م ، تحقيق : سامي مكي العاني .
- البلاذري ، أحمد بن يحيى بن جابر ، أنساب الأشراف ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1996م ، تحقيق : سهيل زكار و رياض زركلي ، الأجزاء ، 6-7-13.
- البلاذري ، أحمد بن يحيى بن جابر ، فتوح البلدان ، مطبعة لجنة البيان العربي ، القاهرة ، د.ط.ت ، ترتيب : صلاح الدين المنجد .
- البيهقي ، أحمد بن الحسين ، سنن البيهقي الكبرى ، مكتبة دار الباز ، مكة المكرمة ، د.ط ، 1414هـ - 1994م ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، ج10.
- البيهقي ، أحمد بن الحسين ، شعب الإيمان ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1410هـ ، تحقيق ، محمد السيد بسيوني ، ج6.
- الترمذي ، محمد بن عيسى بن سور ، سنن الترمذي ، مطابع الفجر ، حمص ، الطبعة الأولى ، 1386هـ - 1967م ، تعليق: عزت عبيد الدعاس ، ج4.

- ابن تيمية ، تقي الدين أحمد عبد الحلیم ، الحصبة في الإسلام ، مكتبة دار الأرقم ، الكويت ، الطبعة الأولى ، 1423هـ - 1983م .
- ابن تيمية ، تقي الدين أحمد عبد الحلیم ، مجموع فتاوى ابن تيمية CD الكتبة الشاملة ، ج4.
- الجاحظ ، عمرو بن بحر ، البيان والتبيين ، دار صعب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1968م ، تحقيق: فوزي عطوي .
- الجزري ، المبارك بن محمد السعادات ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، المكتبة العلمية ، بيروت ، د.ط ، 1399هـ - 1979م ، تحقيق: محمد طاهر الراوي ، ومحمود الطناجي ، ج2.
- ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن محمد أبو الفرج ، صفة الصفوة ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1399هـ - 1979م ، تحقيق: محمد فاخوري ومحمد الرواس ، ج2.
- ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، تهذيب التهذيب ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1404هـ - 1984م ، الأجزاء 6-8.
- الحصني ، تقي الدين أبي بكر محمد ، كفاية الأخبار في حل غاية الاختصار ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1423هـ - 2002م ، ج1.
- الخلال ، أحمد بن محمد ، بن هارون ، الحث على التجارة والصناعة والعمل ، دار العصمة ، الرياض ، 1407هـ - 1987م .
- ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد ، تاريخ ابن خلدون المسمى بكتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر ، منشورات الأعلمي ، بيروت ، د.ط ، 1971م ، الأجزاء 1-3.
- خليفة ، بن خياط الليث العصفري ، تاريخ خليفة بن خياط ، دار الفكر للطباعة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1414هـ - 1993م ، ج1 .

- الدارقطني ، علي بن عمر ، سنن الدارقطني، دار المحاسن للطباعة ، القاهرة ، د.ط. ، 1386هـ - 1966م، تصحيح : السيد عبد الله هاشم يماني ، ج3.
- الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن ، سنن الدارمي، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1407هـ، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد العلمي ، ج2.
- أبو داود، سليمان الأشعث ، سنن أبي داود، دار الفكر، بيروت، د.ط.ت ، تحقيق محمد محي الدين، ج2.
- ابن أبي الدنيا ، عبد الله بن محمد ، كتاب العيال ، دار ابن القيم ، الدمام ، الطبعة الأولى ، 1990م، تحقيق ، نجم عبد الرحمن خلف ، ج 1 .
- ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد أبو بكر، محاسبة النفس، موقع جامعة الحديث ، <http://www.sonnhonline.com> ، ج 1 .
- ابن أبي الدنيا ، عبد الله بن محمد ، كتاب المحتضرين ، دار ابن حزم ، بيروت ، د.ط. ، 1417هـ-1997م، تحقيق ، محمد خير رمضان ، ج 1 .
- الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد ، سير أعلام النبلاء ، الرسالة ، بيروت ، الطبعة التاسعة ، 1413هـ-1993م، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، ج4.
- الرازي ، محمد بن أبي بكر عبد القادر ، مختار الصحاح ، دار الكتب المصرية ، مصر ، د.ط.ت، عني بترتيبه:محمود خاطر .
- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد ، الاستخراج في أحكام الخراج ، دار المعرفة ، بيروت ، د.ط. ، 1990م.
- ابن رجب ، عبد الرحمن بن احمد أبو الفرج ، التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار ، مكتبة دار البيان ، دمشق ، الطبعة الأولى ، 1399هـ، ج 1 .

- السرخسي ، أبو بكر محمد بن احمد ، أصول السرخسي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1414هـ-1993م، تحقيق : أبو الوفاء الأفغاني ، ج1.
- ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله ، الطبقات الكبرى ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1968م، تحقيق :إحسان عباس ، ج 5 .
- السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن ، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الشافعية ، دار السلام للطباعة ، د.ط، 1998م، تحقيق : محمد محمد تامر وحافظ عاشور حافظ ، ج 1 .
- السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن ، تاريخ الخلفاء ، دار القلم، بيروت، الطبعة الأولى، 1406هـ-1986م ، تحقيق:قاسم الرفاعي ومحمد العثماني، جزء واحد .
- الشوكاني ، محمد بن علي ، نبيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ط.ت ، ضبط وتصحيح : محمد سالم هاشم ، م3، ج5.
- ابن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد ، المصنف ، دار الفكر ، بيروت ، طبعة جديدة ، 1409هـ-1988م ، ضبط وتعليق : سعيد اللحام ، ج3.
- الشيرازي، إبراهيم بن علي ، طبقات الفقهاء ، دار الرائد العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1970م، تحقيق : إحسان عباس .
- الشيرازي ، إبراهيم بن علي الفيروز آبادي ، المهذب في فقه الإمام الشافعي ، دار الفكر ، بيروت ، د.ط.ت ، ج1.
- الطبري ، محمد بن جرير ، تاريخ الأمم والملوك (بتاريخ الطبري) ، منشورات مؤسسة الأعلمي ، بيروت ، د.ط.ت، تصحيح نخبة من العلماء ، الأجزاء 4-5.
- الطبري، محمد بن جرير أبو جعفر ، جامع البيان في تأويل القرآن ، الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1420هـ-2000م، تحقيق : أحمد محمد شاکر ، ج20.

- ابن عبد ربه، أحمد بن محمد الأندلسي، العقد للبريد، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ط، 1402هـ-1982م، شرح وعنونة موضوعاته: أحمد أمين وآخرون ، الأجزاء: 1-2.
- أبو عبيد ، القاسم بن سلام ، كتاب الأموال ، دار الشروق ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1429هـ-1989م، تحقيق : محمد عمارة .
- العجلوني ، إسماعيل محمد ، كشف الخفايا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1408هـ-1988م، ج1.
- ابن عساكر ، علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي ، تاريخ مدينة دمشق ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1419هـ-1998م، تحقيق علي شيري ، ج37.
- الفراء ، أبو يعلى محمد بن الحسين ، الأحكام السلطانية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1403هـ-1983م، تصحيح ، وتعليق :محمد حامد الفقي .
- ابن قدامة ، موفق الدين عبد الله بن أحمد ، لمعني ، دار عالم الكتب ، السعودية ، الطبعة الرابعة ، 1419هـ-1999م، ج4.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، (تفسير القرطبي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، 1405هـ-1985م، الأجزاء : 2-7-8-9-13-14 .
- القزويني ، محمد بن يزيد أبو عبد الله ، سنن ابن ماجه ، دار الفكر ، بيروت ، د.طت، تحقيق:محمد فؤاد عبد الباقي ، ج2.
- القلقشندي، أحمد بن عبد الله ، مآثر الإمامة في معالم الخلافة ، سلسلة التراث العربي ، الكويت ، د.ط، 1964م، تحقيق : أحمد فراج ، ج1 .
- القونوي ، قاسم بن عبد الله ، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء ، دار الوفاء ، جدة ، تحقيق ك أحمد عبد الرزاق الكبيسي ، ج1.

- ابن القيم ، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ، بدائع الفوائد ، مكتبة نزار مصطفى ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، 1416هـ-1996م ، تحقيق: هشام عبد العزيز وآخرون ، ج3.
- ابن قيم الجوزية ، شمس الدين محمد بن أبي بكر ، أحكام أهل النعمة ، دار العلم للملايين ، الطبعة الثانية ، 1983م ، تحقيق : صبحي الصالح ، ج2 .
- ابن قيم الجوزية ، شمس الدين محمد بكر ، الطرق الحكمة في المساسة الشرعية ، مطبعة المدني ، القاهرة ، د.ط.ت ، تحقيق محمد جميل غازي ، ج1 .
- الكاساني ، علاء الدين أبو بكر محمود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1406هـ-1986م ، ج2.
- ابن كثير ، إسماعيل القرشي أبو الفداء ، البداية والنهاية ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1408هـ-1988م ، تحقيق :علي شيري ، الأجزاء 7-8-9.
- ابن كثير ، الحافظ أبي الفداء إسماعيل ، تفسير القرآن العظيم ، دار الفجر للتراث ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1423هـ-2002م ، تحقيق: حامد أحمد الطاهر ، الأجزاء:1-2.
- ابن ماجة ، محمد بن يزيد القزويني ، سنن ابن ماجة ، دار الفكر ، بيروت ، د.ط.ت ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ج2.
- الإمام مالك ، بن أنس ، الموطأ ، دار إحياء الكتب العربية ، د.ط.ت ، 1370هـ-1951م ، تحقيق:محمد فؤاد عبد الباقي ، ج2.
- الماوردي ، علي بن محمد أبو الحسن ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1405هـ-1985م.
- المزني ، يوسف بن زكي أبو الحجاج ، تهذيب الكمال ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1400هـ-1980م ، ضبط وتدقيق : بشار معروف ، ج18.

- الإمام مسلم ، صحيح مسلم بشرح النووي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ط. ، 1401هـ - 1981م ، ج10.
- المقرئ ، أحمد بن محمد التلمساني ، نفع الطبيب من خصن الأندلس الرطيب ، دار صادر ، بيروت ، د.ط. ، 1968م ، تحقيق :إحسان عباس ، ج2.
- المقرئزي ، تقي الدين أحمد ، إغائة الأمة بكشف الغمة ، مكتبة الآداب ، القاهرة ، د.ط. ، 1999م ، قدم له وعلق عليه : ياسر سعيد صالحين .
- المقرئزي ، تقي الدين أحمد بن علي ، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (المعروف بالخطط المقرئزية) ، مكتبة مديولي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1998م ، تحقيق :محمد زينهم ومديحه شرقاوي ، الأجزاء :1-3.
- المقرئزي ، تقي الدين أحمد بن علي ، النقود الإسلامية (المسمى بشنور النقود في نكر النقود) ، منشورات لشريف لرضي ، إيران ، طبعة لخسة ، 1387هـ - 1967م ، تحقيق :محمد السيد علي.
- المناوي ، عبد الرؤوف ، فيض القدير شرح الجامع الصغير ، المكتبة التجارية الكبرى ، مصر ، 1356هـ ، ج6.
- ابن منظور ، محمد بن مكرم ، لسان العرب ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، د.ت. ، الأجزاء 2-3-6-7-10-11.
- النمري ، يوسف بن عبد الله ابن عبد البر ، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، المغرب ، د.ط. ، 1387هـ .
- النووي ، محي الدين بن شرف ، المجموع ، دار الفكر للطباعة ، بيروت ، د.ط.ت. ، ج6.
- النيسابوري ، أحمد بن محمد أبو الفضل ، مجمع الأمثال ، دار المعرفة ، بيروت ، د.ط.ت. ، تحقيق : محمد محي الدين ، ج1.

- الهندي، علاء الدين المتقي بن حسام ، كنز العمال ، الرسالة بيروت ، د.ط، 1409هـ—
- 1989م، تحقيق بكرى حيانى ، ج4.
- الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1408هـ— 1988م، ج4.
- يحيى، بن آدم القرشي، الخروج ، دار المعرفة ، بيروت ، د.ط.ت .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

▪ قائمة المراجع

- أخوازية ، رائدة محمد ، شعر الشكوى الاقتصادية في صدر الإسلام والعصر الأموي ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة اليرموك ، إربد ، 1424هـ-2003م.
- الأزرق، أحمد علي، السياسة المالية في صدر الإسلام، الدار السودانية ، الخرطوم ، الطبعة الأولى ، 2005م.
- الأدهي ، هشام محمود ، معالم الاستراتيجيات للتنمية الاقتصادية والقومية في البلدان النامية ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، الطبعة الأولى ، 2009م.
- بابلي ، محمود محمد ، الأسس الفكرية والعلمية للاقتصاد الإسلامي ، دار الرفاعي للنشر ، السعودية ، الطبعة الأولى ، 1983م.
- بحشل ، أسلم بن سهل الواسطي ، تاريخ واسط ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1406هـ-1986م.
- بدوي ، أحمد زكي ، معجم مصطلحات لغوم الاجتماعات ، مكتبة لبنان ، بيروت ، د.ط.ت.
- بركات ، عبد الكريم صانق والكفراوي ، عوف محمود ، الاقتصاد المالي الإسلامي مقارنة بالنظم الوضعية ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، د.ط. ، 1980م.
- بشتاوي ، أمينة أحمد، أثر الزكاة في السياسة المالية في الفكر الإسلامي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة اليرموك ، عمان ، 2006م.
- البطاينة، محمد ضيف الله ، دراسة في تاريخ الخلفاء الأمويين، دار الفرقان، عمان ، الطبعة الأولى، 1420هـ-2000م.
- البطاينة، محمد ضيف الله البطاينة ، الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى ،

- دار الكندي - دار طارق ، عمان ، الطبعة الأولى ، 1998م.
- التركماني ، عدنان خالد ، السياسة النقدية والمصرفية في الإسلام، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1409هـ-1988م.
 - التميمي ، عباس علي ، النمو الصناعي في الوطن العربي، منشورات وزارة التعليم العالي ، الموصل ، د.ط. ، 1985م.
 - تودارو ، ميشيل ، التنمية الاقتصادية ، دار المريخ للفكر ، السعودية ، الطبعة الأولى ، تعريب : محمود حسن حسني ومحمود حامد محمود، 1427هـ-2006م،
 - جاسم ، جاسم علي ، الوفادات على الخلفاء الأمويين ، دار الكتاب الثقافي ، الأردن ، الطبعة الأولى ، 1423هـ-2003م .
 - الجفري ، عصام هاشم عيدروس ، التطور الاقتصادي في العصر الأموي، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، 1412هـ-1992م.
 - الجمل ، هشام مصطفى ، نور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، الطبعة الأولى ، 2006م.
 - الجوعاني ، محمد نجيب حمادي ، ضوابط التجارة في الاقتصاد الإسلامي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، 1426هـ-2005م.
 - الحرازنة ، إبراهيم عبد السلام، الإجازات الفنية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان ، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية ، عمان ، 2002م.
 - حسين ، رحيم ، النقد والسياسة النقدية ، في إطار الفكريين الإسلامي والغربي ، دار المناهج ، عمان ، الطبعة الأولى ، 1426هـ-2006م.
 - حصري، أحمد، لسلسلة الاقتصادية وتنظيم لمالية في الفقه الإسلامي، مكتبة لكتبات الأهرية، د.ط.ت .

- حلاق ، حسان علي ، تعريب النقود والدواوين في العصر الأموي ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1398هـ - 1978م.
- الحميدي، عبد العزيز بن عبد الله ، التاريخ الإسلامي ، مواعظ وعصر (ما بعد الخلفاء الراشدين) ، دار الدعوة ، الإسكندرية ، الطبعة الأولى ، 1425هـ - 2004م.
- داود ، هائل عبد الحفيظ يوسف ، تغير القيمة الشرائية للنقود الورقية ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، القاهرة ، د.ط، 1418هـ - 1999م.
- الدوري ، عبد العزيز ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، دار الطليعة للطباعة ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1980م.
- الراوي ، ثابت إسماعيل ، العراق في العصر الأموي ، منشورات مكتبة الأندلس ، بغداد ، الطبعة الثانية ، 1970م.
- رباح ، إسحق محمد ، تطور النقود الإسلامية حتى نهاية عهد الخلافة العباسية ، دار كنوز المعرفة ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2008م.
- رحاحلة ، إبراهيم القاسم ، النقود وثور الضرب في الإسلام في القرنين الأولين ، مكتبة مذبولي ، القاهرة ، الطبعة الأولى، 1999م.
- رحال ، عاطف ، تاريخ بلاد الشام الاقتصادي في العصر الأموي ، بيان للنشر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 2000م.
- الرفاعي ، أنور ، النظم الإسلامية ، دار الفكر ، بيروت ، د.ط، 1983م.
- رمضان، عاطف منصور، موسوعة النقود في العالم الإسلامي، دار القاهرة، مصر ، الطبعة الأولى ، 2004م.
- الروقي ، خالد عبد الله ، النظام المالي ، الإسلامي ، من خلال كتاب الأموال لأبي عبيد ،

- رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، 1407هـ-1987م .
- الرئيس ، ضياء الدين ، عبد الملك بن مروان موحد الدولة العربية ، سلسلة أعلام العرب ، المؤسسة المصرية العامة ، القاهرة ، د.ط، 1381هـ-1962م .
 - الرئيس، محمد ضياء، الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، دار التراث، القاهرة، الطبعة الخامسة، 1985م.
 - الزعترى ، علاء الدين محمود ، النقود ووظائفها الأساسية وأحكامها الشرعية ، دار قتيبة ، دمشق ، الطبعة الأولى ، 1417هـ-1996م.
 - زعرور، إبراهيم و أحمد ، علي ، تاريخ العصر الأموي السياسي والحضاري ، منشورات جامعة دمشق ، دمشق ، د.ط، 1417هـ-1996م.
 - أبو زيد ، سهام مصطفى ، الحمية في مصر الإسلامية من الفتح العربي إلى نهاية العصر المملوكي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مصر ، د.ط، 1986م.
 - زيدان ، عبد الكريم ، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ، بيروت ، الطبعة السادسة عشر ، 1424هـ- 2003م.
 - السبهاني ، عبد الجبار حمد عبيد ، الأسعار وتخصيص الموارد في الإسلام ، دار البحوث للدراسات الإسلامية ، الإمارات ، الطبعة الأولى ، 1426هـ- 2005م.
 - السبهاني ، عبد الجبار حمد عبيد ، الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي والإسلامي ، دار وائل ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2001م.
 - السعدي ، عبد الله جمعان ، سعيد ، سياسة المال في الإسلام في عهد عمر بن الخطاب ، مكتبة المدارس ، قطر ، الطبعة الأولى ، 1403هـ- 1983م .
 - السيد ، عاطف ، دراسات في التنمية الاقتصادية ، دار المجمع العلمي ، جدة ، الطبعة

الأولى ، 1382هـ-1978م.

- شابرا، محمد عمر ، نحو نظام نقدي عادل، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، فرجينيا - الولايات المتحدة الأمريكية ، الطبعة الثانية ، 1410هـ-1990م.
- شاهين ، حمدي ، الدولة الأموية المفترى عليها دراسة الشبهات ورد المفتريات ، دار القاهرة ، مصر ، الطبعة الأولى ، 2001م.
- شبير ، محمد عثمان ، أحكام الخراج في الفقه الإسلامي ، دار الأرقم ، الكويت ، الطبعة الأولى ، 1406هـ-1986م.
- شلبي، أحمد، السياسة والاقتصاد فكي التفكير الإسلامي ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ، 1974م.
- الشمري ، هزاع ، الحجاج بن يوسف وجه حضاري في تاريخ الإسلام ، دار أمية ، الرياض ، الطبعة الثانية ، 1414هـ-1993م.
- شهاب ، مجدي محمود ، وناشد ، سوزي عدلي ، أسس العلاقات الاقتصادية الدولية ، منشورات الحلبي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 2006م.
- الصلابي ، علي محمد ، الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1426هـ-2005م ، ج 1 .
- طلاس ، مصطفى ، فارس الأطلسي - عقبة بن نافع ، دار طلاس للدراسات ، الطبعة الأولى ، 1991م.
- الطوابي ، محمد حلمي ، أثر السياسات المالية الشرعية في تحقيق التوازن المالي ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، الطبعة الأولى ، 2007م.
- العاوور، صلاح حسن ، تاريخ الخلافة الأموية الجهادي والمالي، مكتبة إيهاب، غزة ،

الطبعة الأولى ، 1414هـ - 1994م.

- عبد العظيم ، حمدي ، السياسة المالية والنقدية في الميزان مقارنة إسلامية ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1986م.
- عبد المجيد ، عبد المطلب ، السياسات الاقتصادية تحليل جزئي ، مكتبة زهراء الشرق ، القاهرة ، د.ط. ، 1997م.
- عبد المجيد ، عبد المطلب ، المنظور الاستراتيجي للتحويلات الاقتصادية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، الطبعة الأولى ، 2009م.
- عبد الواحد، السيد عطية ، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية ، دار النهضة ، العربية ، القاهرة ، د.ط. ، 1993م.
- عجمية ، محمد عبد العزيز وناصف، إيمان عطية ، التنمية الاقتصادية ، منشورات قسم الاقتصاد ، جامعة الإسكندرية ، د.ط. ، 2003م.
- العسل ، إبراهيم حسين ، لتنمية في الفكر الإسلامي، المؤسسة الجامعية ، بيروت ، الطبعة الأولى، 1426هـ - 2006م.
- العسلي ، بسام ، عبد الملك القائد ، دار النفائس ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1408هـ - 1988م.
- العش ، يوسف ، لعولة الأموية والأحداث التي سبقتها ومهدت لها ابتداء من فتنة عثمان ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الثانية ، 1985م.
- عنر ، محمد عبد المنعم ، الاقتصاد الإسلامي الاقتصاد الكلي ، دار البيان ، جدة ، ج3 ، 1405هـ - 1985م.
- عنر ، محمد عبد المنعم ، السياسات الاقتصادية في الإسلام ، الإتحاد الدولي للبنوك

الإسلامية ، د.ط، 1400هـ-1980م.

- عفر، محمد عبد المنعم ، عرض وتقييم للكتابات حول النقود في إطار إسلامي ، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي ، جامعة الملك عبد العزيز ، د.ط، 1414هـ-1994م.
- العلي ، جواد ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، مكتبة النهضة ، بغداد ، الطبعة الثالثة ، ج7، 1980م.
- العلي ، صالح ، لتنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة ، مطبعة المعارف ، بغداد ، د.ط، 1953م.
- علي ، نجلة أحمد سليمان ، الدور الإعلامي للنقود في الفترة الأموية ، وزارة الثقافة الأردنية ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2007م.
- العمدة ، إحسان صدقي ، الحجاج بن يوسف الثقفي حياته وآراؤه السياسية ، دار الثقافة ، بيروت، الطبعة الأولى ، 1973م.
- عنابة، غازي ، أصول الإنفاق العام في الفكر المالي الإسلامي ، دار الجيل ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1409هـ-1989م.
- عيسى ، نزار سعد الدين وقطف ، إبراهيم سليمان ، الاقتصاد الكلي مبادئ وتطبيقات ، دار حامد ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2006م.
- فروخ ، عمر ، تاريخ صدر الإسلام والدولة الأموية ، دار العلم للملايين ، بيروت، الطبعة الثالثة ، 1976م.
- فلوتن ، فان ، السيادة العربية والشيعية والإسرائيليات في عهد بني أمية ، مكتبة النهضة ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ترجمة : حسن إبراهيم ومحمد زكي ، 1985م.
- القرضاوي، يوسف، فقه الزكاة، الرسالة، بيروت، الطلعة الأولى ، 1428هـ-2007م.

- القسوس ، نايف ، مستويات الأمويين في بلاد الشام ، مطبوعات البنك العربي ، عمان ، الطبعة الأولى ، 1996م.
- قطب ، إبراهيم محمد ، السياسة المالية لعمر بن عبد العزيز ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مصر ، د.ط. ، 1988م.
- قطب ، إبراهيم محمد ، السياسة المالية للرسول ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مصر ، الطبعة الأولى ، 1988م.
- قطب ، إبراهيم محمد ، السياسة المالية لعمر بن الخطاب ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مصر ، الطبعة الأولى ، 1984م.
- قطب ، محمد علي ، عبد الملك بن مروان مؤسس الدولة الأموية المراثية ، دار المسيرة ، الطبعة الأولى ، 1408هـ - 1988م .
- القيسي ، ناهض عبد الرزاق ، النقود في العراق ، بيت الحكمة ، بغداد ، الطبعة الأولى ، مراجعة : عيسى سليمان ، 2001م.
- الكرمل ، الأب أنستاس ، رسائل في النقود العربية الإسلامية وعلم التعميمات ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، 1987م.
- كريجمان ، بول ر. ، الاقتصاد الدولي للنظرية السياسية ، دار الزهراء ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ترجمة : محمد بن عبد الله الجراح ، وحمد سليمان البارعي ، 1998م.
- الكفراوي ، عوف محمود ، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي ، مكتبة شعاع ، الإسكندرية ، الطبعة الأولى ، 1997م.
- الكفراوي ، عوف محمود ، النظام المالي الإسلامي ، دراسة مقارنة ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، الإسكندرية ، الطبعة الثانية ، 2003م.

- الكفراوي ، عوف محمود ، سياسة الإنفاق العام في الإسلام وفي الفكر المالي الحديث ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، د.ط. ، 1402هـ - 1982م.
- مجذوب ، أحمد علي ، السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي مقارنة مع الاقتصاد الرأسمالي ، هيئة الأعمال الفكرية ، السودان ، الطبعة الثانية ، 2003م.
- مدغش ، جمال عبد لغني ، الأحاديث لقضية ، دار الإساء ، عمان ، طبعة الأولى ، 2003م.
- معروف ، هوشيار ، تحليل الاقتصاد الكلي ، دار الصفاء ، عمان ، الطبعة الأولى ، 1425هـ - 2005م.
- مغربي ، محمد علي ، تاريخ الدولة الأموية ، مطبعة المدني ، مصر ، الطبعة الأولى ، 1409هـ - 1998م ، ج 1.
- مكاحلة ، نهى محمد حسين ، لضرائب في المغرب الإسلامي في العصر الأموي ، المركز القومي ، للنشر ، إربد ، الطبعة الأولى ، 1429هـ - 2009م.
- الناطور ، شحادة ، تجدد الدولة الأموية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان ، دار الكندي ، إربد ، الطبعة الأولى ، 1416هـ - 1996م.
- الناطور ، شحادة علي ، عبد الله بن الزبير والانتفاضة الثورية في عهد بني أمية ، دار ابن رشد ، عمان ، الطبعة الأولى ، 1984م.
- النبهاني ، تقي الدين ، النظام الاقتصادي في الإسلام ، دار الأمة ، للطباعة بيروت ، الطبعة الرابعة ، 1410هـ - 1990م.
- النجار ، محمد الطيب ، لدولة الأموية في الشرق بين عوامل البناء ومعاول الفناء ، حقوق الطبع محفوظة للمؤلف ، الطبعة الثالثة ، 1397هـ - 1977م.
- النقشبندی ، ناصر السيد محمود ، الدينار الإسلامي في المتحف العراقي ، مطبوعات

المجمع العلمي العراقي ، بغداد، 1372هـ-1953م.

- النقشبندي ، ناصر السيد محمود، الدرهم الإسلامي المضروب على الطراز السياسي ، مطبوعات المجمع العلمي العراقي ، بغداد ، 1389هـ-1969م.
- النمري ، خلف بن سليمان ، شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، د.ط، 2000م.
- الوادي ، حازم محمود عيسى ، كفاءة السياسة النقدية في الإسلام ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة اليرموك ، الأردن ، 1427هـ-2006م.
- الوافي ، سمية بنت محمد فرج ، التعليم في الشام في العصر الأموي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، 1428هـ.
- وكيل، محمد السيد ، الأمويين بين المشرق والمغرب ، دار القلم ، دمشق ، الطبعة الأولى ، 1416هـ-1995م، ج 1 .

قائمة الأبحاث العلمية والمقالات على المواقع الإلكترونية

- باكراك ، جيري ل ، المنصور والبراهم الأموي ، اليرموك للمسكوكات ، المجلد 4 ، 1992م، (الصفحات من 27-38).
- بيتس ، مايكل ، المسكوكات السورية في فترة الخلافة الأموية ، اليرموك للمسكوكات ، منشورات جامعة اليرموك ، المجلد 2، العدد 2 ، ترجمة: نايف قسوس ، (الصفحات من 15 - 51).
- أبو دية ، محمد ، معنى السياسة بين عبد الملك بن مروان ووليم ويلش الأستاذ الأمريكي المعاصر، مجلة العلوم الاجتماعية ، المجلد 15 ، العدد الأول، 1987م، (الصفحات من 291-298).
- زكي ، حسن عباس ، التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية ، من بحوث المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي ، كتاب الاقتصاد الإسلامي ، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي ، جامعة الملك عبد العزيز ، الطبعة الأولى ، 1400هـ-1980م ، (الصفحات من 535-548) .
- السبهاني ، عبد الجبار حمد عبید ، آثار التمويل الربوي ، مقالة منشورة على موقع أ.د. <http://faculty.yu.edu.jo/Sabhany/default.aspx?pg=7490a7ab-b127-4408-817f-1a8e6dd0b408>
- السبهاني ، عبد الجبار حمد عبید ، النقود الإسلامية في عصر التشريع ، مجلة كلية العلوم الإنسانية ، العدد 6، السنة 4، 1999م، (الصفحات من 217-241).
- السبهاني ، عبد الجبار حمد عبید ، النقود الإسلامية كما ينبغي ان تكون ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز ، جدة ، المجلد 10 ، 1418هـ-1998م، (الصفحات من 1-38).

- السبهاني ، عبد الجبار حمد عبيد ، نعم للذهب ، نعم للياتكور لا للدولار ، مقالة منشورة على موقع أ.د.
- سلامة ، عابدين أحمد ، الموارد المالية في الإسلام ، من ضمن أبحاث ندوة موارد الدولة في المجتمع الحديث من وجهة النظر الإسلامية ، المعهد الإسلامي العالمي للبحوث والتدريب ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1410هـ - 1989م.
- سياسات الصناعية الوطنية ، برنامج دعم الصناعة (2009-2011م) ، منشورات وزارة الصناعة والتجارة ، المملكة الأردنية 2008م على الموقع الإلكتروني : <http://www.aci.org.jo/ewebeditpro3/upload/ip.pdf>
- شاهين ، محمد علي ، الصنعة وضرب النقود ، مقالة منشورة على الموقع : <http://www.dahsha.com/viewarticle.php?id=27044>
- الشريف ، محمد بن شاكر ، السياسة الشرعية تعريف وتأصيل ، مقالة منشورة على موقع صيد الفوائد ، <http://www.saaaid.net/Doat/alsharef/6.htm>
- صفوح محمد أحمد ، الاقتصاد الإسلامي مفاهيم ومركبات ، بحث مقدم للمؤتمر العالمي للاقتصاد الإسلامي ، كتاب الاقتصاد الإسلامي ، المركز العلمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي ، جامعة الملك عبد العزيز ، الطبعة الأولى ، 1400هـ - 1980م ، (الصفحات من 25-71).
- عباس ، إحسان ، عبد الملك بن مروان ودوره في ثقافة عصره ، مجلة دراسات ، الجامعة الأردنية ، المجلد 13 ، العدد الأول ، 1986م ، (الصفحات من 105-113).
- عتيبي محمد إرشيد ، التنظيمات المالية في المشرق الإسلامي منذ الفتح حتى عهد عمر بن عبد العزيز مجلة مؤتة للبحوث والدراسات ، لمجلد 9 ، العدد 2 ، 1994م ، (الصفحات من 123-155).

ABSTRACT

Dehala, Nisreen Majed Hassan. Economic Policies In the Reign of Caliphate Abdu Almalik Bin Marwan. Master's thesis. Al Yarmouk University 2010. (Advisor: Dr Emad R Barakat).

The purpose of this study is to get acquainted with the economic policies that have had been implemented during the era of Abdu Almalik Bin Marwan, and explain the theoretical fundamental which those policies rested on; to achieve this goal, the study has attempted to reveal and identify the Islamic character and its capability of executing economic policies derived from then Islamic law (Sharea'a), also presents a practical economic thoughts and implementations that have been practiced in a modern economic way; which contribute to the authenticating of the science of Islamic economy by implementing it's theory during the first centuries of Islam.

The historical events that took place in the era of Abdu Almalik Bin Marwan were inducted and analyzed in economic way to uncover the economic policies that were implemented at that time, with special consideration for political and other circumstances which contributed in guiding those policies

The study presents the religious base which those policies derived from, presenting evidences from the Holy Quran, the Sunna, and the scholars' diligence.

The study came down to a bundle of economic policies which have been implemented during the time of Abdu Almalik Bin Marwan , and it was derived from firm religious base, confirming the authenticity of Islamic economic science on one hand , and the possibility of putting such policies into practice in the current modern economy.

Due to the Muslim nation's dire need of such policies, especially those rational monetary policies during the era of Abdu Almalik, and it was very successful due to many factors efficiency of the financial management was the most important one, the nation needs to take serious steps to make it available